

Distr.: General
18 September 2019
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

الدورة الثامنة والعشرون المستأنفة

فيينا، ١٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

البند ٤ (ب) من جدول الأعمال

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:

التوجيهات المتعلقة بمسائل السياسة العامة والميزانية

لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

لجنة المخدرات

الدورة الثانية والستون المستأنفة

فيينا، ١٢-١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

البند ٨ (ب) من جدول الأعمال

مسائل الإدارة الاستراتيجية والميزانية والشؤون الإدارية:

التوجيهات المتعلقة بمسائل السياسة العامة والميزانية

لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني

بالمخدرات والجريمة

الميزانية المدمجة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

تقرير المدير التنفيذي

المحتويات

الصفحة

٤	أولاً - مقدمة
٥	ثانياً - التوجُّه الاستراتيجي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
٨	ثالثاً - لمحة عامة عن الوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
٨	ألف - النقاط البارزة
١٠	باء - الاتجاهات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
١٦	رابعاً - إسقاطات الموارد حسب مصدر التمويل
١٦	ألف - الإسقاطات
٢٠	باء - أرصدة الصناديق
٢١	جيم - تنفيذ نظام الاسترداد الكامل للتكاليف
٢١	حامساً - المبادرات على نطاق الأمانة



الصفحة

٢١ ألف - إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية
٢٣ باء - إصلاح إدارة الأمم المتحدة
٢٣ جيم - نظام أوموجا
٢٤ دال - المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
٢٥ هاء - إدارة المخاطر
٢٥ واو - الإدارة القائمة على النتائج
٢٥ سادساً - التقييم النهائي
٣١ سابعاً - التوجُّه العام
٣١ ألف - الولايات وخلفية الموضوع
٣١ باء - المواءمة مع ميثاق الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة وسائر الخطط التحويلية
٣٣ جيم - التطورات الأخيرة
٣٣ دال - الاستراتيجية والعوامل الخارجية فيما يخص عامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١
٣٧ هاء - أنشطة التقييم
٣٨ ثامناً - أجهزة تقرير السياسات
٣٩ تاسعاً - التوجيه التنفيذي والإدارة
٤٢ عاشراً - برنامج العمل
٤٢ البرنامج الفرعي ١ - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
٤٧ البرنامج الفرعي ٢ - اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
٥٠ البرنامج الفرعي ٣ - مكافحة الفساد
٥٤ البرنامج الفرعي ٤ - منع الإرهاب
٥٧ البرنامج الفرعي ٥ - العدالة
٦١ البرنامج الفرعي ٦ - البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي
٦٥ البرنامج الفرعي ٧ - دعم السياسات
٦٩ البرنامج الفرعي ٨ - التعاون التقني والدعم الميداني
٧٦ البرنامج الفرعي ٩ - تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
٨١ حادي عشر - دعم البرامج
	المرفقات
٨٥ الأول - إسقاطات الموارد لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، وإسقاطات الموارد النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
٨٧ الثاني - توزيع التبرعات المخصصة الغرض في فترتي السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ و ٢٠٢٠-٢٠٢١
٩٥ الثالث - الوضع المالي
٩٥ ألف - صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

الصفحة

- ٩٨ باء- صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
- الرابع- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف
١٠٠ لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١
- الخامس- مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات
١٠٢ لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ يتوخى أن تعتمد لجنة المخدرات
- السادس- مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١
١٠٥ يتوخى أن تعتمد لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

أولاً - مقدمة

١- يقدم المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة/المكتب) في هذه الوثيقة ميزانية المكتب المدمجة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ إلى لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ جيم والقسم الحادي عشر من قرارها ٢٥٢/٦١. ويتضمن هذا التقرير معلومات عن استعراض النموذج التمويلي للمكتب وتخصيص تكاليف دعم البرامج في المقر والمكاتب الميدانية عملاً بقرارات لجنة المخدرات ١٢/٥٨ و ١٠/٦٠ و ١٢/٦١ وقرارات لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٣/٢٤ و ٥/٢٦ و ٧/٢٧. ووفقاً للقرارين ١٢/٦١ و ٧/٢٧، يعرض التقرير أيضاً توجهه الاستراتيجي للمكتب. وعلاوة على ذلك، يقدم التقرير معلومات محدثة عن تعزيز ثقافة الإدارة والتقييم على أساس النتائج واستجابة المكتب لإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وغيرها من المبادرات الإصلاحية.

٢- ويواصل المكتب سعيه إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من التكامل في المفاهيم والعمليات لترويج وتعزيز نهج كلي تجاه برنامجه للتعاون التقني المتعلق بمكافحة المخدرات والجريمة. ورغم ذلك التكامل، تُدرج التبرعات في الميزانية وتُعرض فيها منفصلة في إطار صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. ووفقاً لقرار الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ جيم، والقسم الحادي عشر من قرارها ٢٥٢/٦١، تُعرض ميزانية برنامج الصندوقين (الأموال العامة الغرض) على اللجنتين للموافقة عليها. وتُعرض ميزانية الأموال المخصصة الغرض وميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرنامجي ذات الصلة (أموال تكاليف دعم البرامج) على اللجنتين لإقرارهما.

٣- والأموال العامة الغرض هي تبرعات غير مخصصة تُقدم من أجل تمويل وظائف برنامجية أساسية محدودة غير ممولّة من الميزانية العادية، وتشمل العمل المعياري، والبحوث، والمبادرات المؤسسية، وأوجه العجز في تمويل البرامج.

٤- أما الأموال المخصصة الغرض، فهي تبرعات مخصصة تُقدم من أجل تمويل أنشطة التعاون التقني الخاصة بالمكتب وغيرها من أنشطته الفنية في المقر (فيينا) وفي الميدان. وتكاليف دعم البرامج هي التكاليف المتكبدة لدعم تنفيذ البرامج الممولة من التبرعات. وبموجب قرار الجمعية العامة ٢١٧/٣٥، فإن الحد الأقصى لتلك التكاليف هو ١٣ في المائة، وهي تُستخدم قسراً من أجل تقديم الدعم غير المباشر في إطار الفئات التالية: الإدارة المركزية، والإدارة المركزية للبرامج والإدارات، والخدمات الأخرى المقدمة داخلياً وخارجياً (ومنها المبادرات التي تضطلع بها الأمانة)، والخدمات البرنامجية للإدارات.

٥- وتمولّ موارد الميزانية العادية أجهزة المكتب الخاصة بتقرير السياسات، والتوجيه التنفيذي والإدارة، وتكاليف البرامج ودعم البرامج في فيينا. واعتباراً من عام ٢٠٢٠، سوف تتأني موارد الميزانية العادية من ميزانية الأمم المتحدة البرنامجية السنوية. وقبل عام ٢٠٢٠، كانت الميزانية العادية تقدّر كل سنتين. وبناءً على ذلك، فإن موارد الميزانية العادية المبيّنة في هذه الميزانية المدمجة للمكتب

تُعرض على الجمعية العامة في البابين ١٦ و ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ (A/74/6 (Sect.16) و A/74/6 (Sect.23)). ويجري تقدير احتياجات عام ٢٠٢١ تقديراً استقرائياً على مستوى مماثل للاحتياجات المقترحة لعام ٢٠٢٠ من أجل عرضها.

٦- ولا يزال المكتب يلتزم التزاماً صارماً بالنسبة البالغة ١٣ في المائة المحددة وفقاً لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها بشأن تكاليف دعم البرامج وبضمان تطبيق معايير واضحة ومتسقة في الموافقة على الاستثناءات من النسبة الاعتيادية البالغة ١٣ في المائة. وتطبق نسب مخفضة لتكاليف دعم البرامج في الميزانية المدبجة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ حسبما قرر المراقب المالي، وذلك خصوصاً بشأن التمويل المتوقع للمشاريع التي تنفذ بالشراكة مع مؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة والمشاريع التي يمولها جزئياً أو كلياً الاتحاد الأوروبي وتخضع لأحكام الاتفاق الإطاري المالي والإداري المبرم بين الجماعة الأوروبية، ممثلة بمفوضية الجماعات الأوروبية، والأمم المتحدة.

ثانياً - التوجه الاستراتيجي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٧- تتمثل رؤية المكتب في جعل العالم في مأمن أكثر من الجريمة والمخدرات والإرهاب. وهو مكلف، بصفته أحد كيانات الأمم المتحدة التي تشمل ولايتها الركائز الثلاث للأمم المتحدة - أي السلام والأمن الدوليين، والتنمية المستدامة، وحقوق الإنسان - بمساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى مكافحة الجريمة بكل أبعادها، وفي التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، وفي منع الإرهاب الدولي.

٨- وهو يقوم بذلك من خلال ثلاثة مسارات عمل مترابطة ومتعاضدة، هي: (أ) النهوض بأعمال معيارية لمساعدة الدول في التصديق على المعاهدات الدولية وتنفيذها، وتوفير خدمات الأمانة والخدمات الفنية للهيئات التعاقدية والإدارية والهيئات الأخرى التي تقودها الدول الأعضاء وتساعد على تحديد الأولويات والتحديات وتدابير التصدي والالتزامات في مجالات الولايات ذات الصلة المتعلقة بالجريمة والمخدرات ومكافحة الإرهاب؛ و(ب) إجراء البحوث ودعم السياسات الرامية إلى توسيع نطاق قاعدة الأدلة، وكذلك التفاعل مع عمليات تقرير السياسات على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، عن طريق زيادة المعرفة بالمسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة وتوسيع دائرة فهمها؛ و(ج) التعاون التقني من أجل تعزيز قدرة الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى على مكافحة المخدرات غير المشروعة والجريمة والإرهاب على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي من خلال شبكته الميدانية الواسعة ومقره.

٩- وفيما يتعلق بالمسائل المتصلة بولايات المكتب، فإن فيينا هي مركز فريد لتقرير السياسات الدولية والعمليات ذات الصلة. وهي أيضاً المكان الذي يلتقي فيه الخبراء من الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء لاستبانة التحديات الناشئة، واقتراح سبل التصدي المناسبة، وتحديد المجالات ذات الأولوية الجديرة بالاهتمام لمعالجتها من خلال عقد التزامات قائمة على توافق الآراء. كما يتمايز المكتب عن غيره من مكاتب الأمانة المماثلة باتساع نطاق ولاياته وشبكته الميدانية الكبيرة والموجهة نحو مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ القرارات التي تتخذها الهيئات الحكومية الدولية في فيينا.

١٠ - وتوفّر التطورات الأخيرة في السياسات الدولية وفي إصلاح عمليات الأمم المتحدة حافزاً للمكتب في تعزيز دعمه للدول الأعضاء وتوسيع نطاق وجوده الميداني وقيادته للعمل في المجالات المواضيعية.

١١ - وعلى صعيد السياسات، وفي ضوء خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والإعلان الوزاري لعام ٢٠١٩ بشأن تعزيز جهودنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المعقودة في عام ٢٠١٦، والولايات الحديثة العهد بشأن الجرائم الجديدة والمستجدة، عمد المكتب إلى دراسة نطاق عمله والحاجة إلى اعتماد نهج أوسع نطاقاً وأكثر تكاملاً، وكذلك نوع الخبرة الفنية التي يحتاج إليها في مجالات الجريمة والمخدرات والإرهاب.

١٢ - وعلى مستوى عمليات الأمم المتحدة، استهل الأمين العام مجموعة واسعة من الإصلاحات التي من شأنها أن تزود المكتب بالفرصة للتفكير على نحو استراتيجي ومُبدع في كيفية تعزيز الفعالية والكفاءة والتآزر الداخلي والنهج المتعددة التخصصات والموجهة نحو تحقيق آثار فعلية، وكذلك تدعيم تدخلاته البرنامجية. ويشمل ذلك الإصلاحات التي ارتآها الأمين العام بشأن المنظومة الإنمائية، ونظام الإدارة، وركيزة السلام والأمن، ومختلف المجالات الفنية ذات الأولوية مثل مكافحة الإرهاب، والمهجرة، والاتجار بالأشخاص، والفساد.

١٣ - وفي إطار تنفيذ وتعزيز تلك الإصلاحات والعمليات المواضيعية الجارية، سوف يحرص المكتب على أن يزيد من جهوده ويحسن من محاور تركيزه فيما يوفره من خدمات استشارية ودعم تقني محدد الأهداف ومشورة سياساتية، حسب الاقتضاء، مع التركيز على الإنجاز الميداني وفق رؤية استراتيجية محددة. وهذا أحد السبل الرئيسية التي سيستجيب بها المكتب لنداء الأمين العام بشأن تعزيز سرعة الاستجابة والفعالية والمرونة والكفاءة في عمل الأمم المتحدة مع زيادة الاهتمام بالعمل في الميدان.

١٤ - وتماشياً مع مبادئ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية وإطار الأمم المتحدة الجديد للتعاون في مجال التنمية المستدامة، الذي بدأ في تطبيقه في عام ٢٠١٩، يعمل المكتب على وضع برامج ترمي إلى: (أ) تقديم ضروب مصممة خصيصاً من الدعم الميداني والتكاملي على الصعيدين الإقليمي والعالمي إلى الدول الأعضاء من أجل الوفاء باحتياجات النظراء؛ و(ب) تحقيق التكامل الشامل لعدة قطاعات بين جميع العناصر المناسبة في ولاياته المتعلقة بدعم الدول الأعضاء في مجال مكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب؛ و(ج) المساهمة على نحو أوضح في جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وذلك بسبل منها تعزيز أوجه التآزر والمبادرات المشتركة التي تشمل كيانات أخرى وشركاء آخرين للأمم المتحدة، والعمل المنسق مع أفرقة الأمم المتحدة القطرية التي عززت أنشطتها، ودعم النظام الجديد للمنسقين المقيمين من خلال توفير المساعدة المتخصصة في مجالات ولايته.

١٥- ويرجع الطلب المتزايد على خدمات المكتب وخبراته إلى اتساع نطاق عمل منظومة الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، ثمة حاجة إلى أن يبدي المكتب حضوراً قوياً على الجبهات المواضيعية ذات الأولوية، على نحو ما حدده الأمين العام والدول الأعضاء، من خلال توفير القيادة الاستراتيجية والخبرة الفنية، والعمل كمحرك للاتساق المواضيعي الفني، والاضطلاع بدور "المفصل" المؤسسي في تيسير الروابط المتواصلة والقابلة للتكيف بين الأبعاد المعيارية والتنفيذية والبحثية في المجالات التي تشملها ولايته. ومن بين الجهود الرامية إلى تيسير التفاعل بين المعارف والممارسات والإطار القانوني الدولي عقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر المقبل لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. ويعمل المكتب مع الدول الأعضاء على ضمان أن يوفر المؤتمر مزيداً من الوضوح بشأن كيفية تحسين سبل منع الجريمة ونظم العدالة الجنائية وتعزيز سيادة القانون لدعم العمل على تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

١٦- وفي ضوء الإصلاحات الجارية في منظومة الأمم المتحدة، وبخاصة على الصعيد الميداني، يجب على المكتب أن يوجه خبراته الفنية إلى دعم جهود التنفيذ الفعال من خلال نظام المنسقين المقيمين الجدد. وتستلزم الإصلاحات أيضاً تحديد الاحتياجات ذات الأولوية الاستراتيجية وتبليتها بسرعة وفعالية من خلال نشر الموظفين وتوفير الخبرات اللازمة وسائر الموارد التقنية. بيد أنه من أجل تعميم هذه التدابير على نحو أكثر منهجية واستراتيجية، لا بد من الحفاظ على قدرات مؤسسية متينة في المقر بهدف ضمان استمرار الإنجازات المحققة في عام ٢٠١٩.

١٧- وخلال الفترة التالية، التي تتراوح بين ثلاث وخمس سنوات، سيقوم المكتب، مسترشداً بأهداف خطة عام ٢٠٣٠ وولاياته المتخصصة والأولويات التي حددها الأمين العام في مساراته الإصلاحية المختلفة، بزيادة دعمه للحكومات الوطنية، مسترشداً بأولوياتها، بما في ذلك جوانب الدعم المتعلقة بتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، وكذلك سوف يزيد من دعمه للمؤسسات الإقليمية والمحلية. وسيزداد تركيز المكتب بشكل محدد على معالجة الصلات الوثيقة القائمة بين تعاطي المخدرات والاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية والتدفقات المالية غير المشروعة والفساد والإرهاب، حيث سينظر فيها ضمن الإطار الأوسع لزيادة رفاه الناس. ويمكن أن يتخذ هذا الدعم أشكالاً، منها المشاركة في أفرقة تحليل الدعم القطرية بما من شأنه استحداث جيل جديد من أطر التعاون في مجال التنمية المستدامة؛ وتقديم الدعم العملي إلى المنسقين المقيمين في البلدان ذات الأولوية في وضع أطر التعاون؛ وضمان أن يتجسد عمل المكتب المعياري بالقدر الكافي في تلك الأطر أو أن يضطلع بذلك العمل بالاقتران بها؛ وتقديم الخبرة الفنية لدعم العمليات التي تنطلق من المقر وترتبط بولايات المكتب.

١٨- وسوف يعزز المكتب دوره بوصفه وسيطاً محايداً لنقل المعارف اللازمة لتحديد نهج قائمة على الأدلة من أجل التصدي للصلة السلبية بين الجريمة والرفاه المستدام للجميع. وعلاوة على ذلك، فإنه سوف يستفيد من علاقاته المتينة مع النظراء الوطنيين للمساعدة على إيجاد نهج فعالة كفؤة لكشف شبكات المجرمين وتفكيكها. وبالفعل، سوف يكون لإجراء البحوث والتحليلات دور أساسي في تحديد تدابير التصدي لتحديات المخدرات والجريمة وفهمها وتشكيلها على نحو أفضل، في سياق التقييمات القطرية المشتركة والاحتياجات والأولويات الناتجة عن ولايات

الأجهزة الإدارية، وكذلك آليات استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وسوف يساعد ذلك بدوره على تشكيل أطر التعاون في مجال التنمية المستدامة على الصعيد الوطني، مما سيوفر دعماً شاملاً إلى الدول الأعضاء.

١٩- وسوف يراعي المكتب في تقديم الدعم الميداني وتعزيز قدراته في المجالات المواضيعية الرئيسية وأدواره الأساسية الشاملة أوجه الترابط بين ولاياته وخطة عام ٢٠٣٠. وسيعدُّ المكتب أيضاً وثائق تقنية قائمة على النتائج لدعم الاتساق الاستراتيجي في جميع مجالاته المواضيعية.

٢٠- والحفاظ على قدرة المكتب على إنجاز المشاريع الميدانية ومواصلة توجُّهه الاستراتيجي وصون خبرته الفنية ودعم أدواره الأساسية، أمر مرهون بتوسيع دائرة الاستخدام الاستراتيجي لجميع الموارد المتاحة. وتشمل بعض الأدوار الأساسية التي يمكن الاضطلاع بها في هذا الشأن توليد المعارف الفنية من خلال البحوث، ومساعدة الدول في الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وتوفير مهام الدعم الشاملة لعدة قطاعات، مثل تعزيز المساءلة التشغيلية على جميع المستويات وزيادة جهود الدعوة التي تستهدف فئات مختلفة من الجمهور.

ثالثاً- لمحة عامة عن الوضع المالي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ألف- النقاط البارزة

٢١- شهد المكتب، على مدى فترات السنتين الماضيتين، نمواً مستمراً في حجم ونطاق برنامجه للمساعدة التقنية، مما يشهد على استمرار ثقة الجهات المانحة في أهدافه وبرامجه وإنجازاته. وفيما يخص فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، يُتوقع أن يبلغ حجم تنفيذ البرامج (الأموال المخصصة الغرض) ٦٩٧,٩ مليون دولار،* أي بزيادة قدرها ٤٩,٠ مليون دولار أو ٧,٦ في المائة مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وقدرها ٦٤٨,٩ مليون دولار، و١٣,٢ في المائة مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ البالغة ٦١٦,٧ مليون دولار. وفي المقابل، لا يزال المكتب يواجه تدهوراً مستمراً في الإيرادات العامة الغرض وضغوطاً إضافية على ميزانيته العادية وعلى أموال تكاليف دعم البرامج. ومن المتوقع أن تبلغ الإيرادات العامة الغرض ٨,٨ ملايين دولار (١,٢ في المائة من مجموع إيرادات المكتب)، ويُتوقع أن تبلغ موارد الميزانية العادية ٤٣,٣ مليون دولار (على افتراض أن مستوى عام ٢٠٢٠ سيحافظ عليه في عام ٢٠٢١).

٢٢- وفي ضوء هذه الخلفية، أُعدت ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ استناداً إلى المبادئ التالية:

(أ) استهداف نمو برنامجي قابل للتحقيق مع مراعاة اعتبارات نشر الموظفين؛

(ب) إعداد ميزانيات متوازنة حسب مصدر التمويل؛

(ج) الامتثال لمعايير نموذج التمويل بشأن استخدام مصادر التمويل في أغراضها المقصودة؛

* جميع الإشارات إلى الدولار في هذه الوثيقة تعني دولار الولايات المتحدة الأمريكية.

(د) الامتثال للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة؛

(هـ) الإدارة الحصيفة للموارد والحفاظ على مستويات ملائمة من الاحتياطات؛

(و) موازنة خطط الدعم مع تنفيذ البرامج.

٢٣- وعلى وجه الخصوص، يُخضع المكتب توقعاته بشأن تنفيذ برامجه المتعلقة بالمساعدة التقنية لتمحيص دقيق من خلال التواصل المباشر مع الشُعَب ومديري البرامج لضمان أن تكون البرامج المخطّط لتنفيذها مسوغة، وأن تتسم وتيرة ذلك التنفيذ بالواقعية.

٢٤- ويستدعي النمو الكبير في تنفيذ البرامج في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ أن يعزز المكتب قدرته على توفير خدمات الدعم البرنامجي على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية. وقد أخذت في كامل الاعتبار التقلبات المتأصلة في التوقعات الخاصة بإنجاز البرامج، والتي سيكون لها أيضاً أثر على إيرادات تكاليف دعم البرامج، وبناءً على ذلك، رُوِيَ تحديد مستوى الموارد الخاصة بتكاليف دعم البرامج بواقع ٥٦,٤ مليون دولار، أي أدنى من المستوى المتوقع للإيرادات المناظرة.

٢٥- واستجابةً لناشادات الدول الأعضاء بمواصلة استكشاف الطريقة المثلى لتخصيص أموال تكاليف دعم البرامج واستخدام تلك الأموال على نطاق أوسع في المقر وفي الميدان حسب الاقتضاء، أجرى المكتب استعراضاً لجوانب الحاجة إلى الحفاظ على القدرة على إنجاز المشاريع الميدانية والتوجيه الاستراتيجي وأدوار الدعم ومدى إمكانية إعادة توزيع الموارد في المقر والمكاتب الميدانية في ضوء تلك الاحتياجات.

٢٦- ونتيجة للاستعراض، راعت الميزانية المدججة أن نسبة ٦٠ في المائة (كانت ٢٠ في المائة في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩) من وقت ممثلي المكاتب الميدانية مكرسة لضروب من الدعم غير المباشر سيجري تمويلها من أموال تكاليف دعم البرامج. وينبع هذا الإقرار من استراتيجية المكتب، التي يُتوقع وفقاً لها أن يضطلع ممثلو المكاتب الميدانية بدور رئيسي في الوفاء بالوظائف المؤسسية (البرامج المركزية، وتعبئة الموارد، وتطوير البرامج، والدعوة)، بالاقتران بالمشاركة التي تفرض أعباء كبيرة على نحو متزايد في نظام المنسقين المقيمين للأمم المتحدة والجيل الجديد من أفرقة الأمم المتحدة القطرية، على النحو المتوخى في قرار الجمعية العامة ٢٧٩/٧٢. ومن ثمّ، تُخصّص الميزانية المدججة مبلغاً إضافياً قدره ٣,٨ ملايين دولار من أموال دعم البرامج للمكاتب الميدانية.

٢٧- وتجسّد ميزانية دعم البرامج أيضاً تثبيت وظيفة نائب مدير شعبة العمليات برتبة مد-١. ويكون شاغل هذه الوظيفة مسؤولاً عن الاتصال بعمليات الشعبة في المقر والميدان، ولا سيما المتعلق منها بإصلاح الأمم المتحدة، وإدارتها العامة وتوجيهها وتنسيقها والرقابة عليها. وعوض تثبيت الوظيفة من الرتبة مد-١ تعويضاً جزئياً بإلغاء وظيفة رئيس قسم دعم إدارة المكاتب الميدانية برتبة ف-٥.

٢٨- وتشمل الميزانية أيضاً مقترحاً بإعادة تصنيف وظائف ممثلي المكاتب الميدانية في ثلاثة مكاتب إقليمية، وهي المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، والمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا، والمكتب الإقليمي لأمريكا الوسطى والكاريببي، إلى رتبة مد-١. وكما هو الحال

بالنسبة لوظائف التمثيل الأخرى، سوف تمول هذه الوظائف من أموال دعم البرامج والأموال المخصصة الغرض بنسبة ٦٠ إلى ٤٠ في المائة على التوالي.

٢٩- وتحدد الميزانية المدججة مستوى الأموال العامة الغرض بمبلغ ٨,٤ ملايين دولار، وتوفر ما يلزم لتمويل تكاليف وظائف برنامجية أساسية محدودة غير ممولّة من الميزانية العادية، منها العمل المعياري، والبحوث، وكذلك أوجه العجز القصيرة الأجل في تمويل البرامج. ويجري تخفيض إسقاطات الموارد من الأموال العامة الغرض للبقاء ضمن مستوى الإيرادات المتوقع. ويُعتبر موردان من موارد الدعم من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في فرع البحوث وتحليل الاتجاهات دعماً غير مباشر، ونقلًا إلى أموال تكاليف دعم البرامج؛ ويجري نقل وظيفتان في قسم العدالة إلى الأموال المخصصة الغرض نظراً لأن تمويل مهامهما المحددة يعبأ على نحو منفصل.


باء- الاتجاهات المالية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

٣٠- لا تزال إسقاطات الإيرادات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ حسب مصدر التمويل تُبرز التباين الكبير بين عناصرها المخصصة وغير المخصصة (انظر الشكل الأول). فهناك من جهة إيرادات الأموال المخصصة الغرض ومقدارها ٦٢٩,٠ مليون دولار (٨٥,٢ في المائة)، وهناك من جهة مقابلة إيرادات الأموال العامة (غير المخصصة) الغرض ومقدارها ٨,٨ ملايين دولار (١,٢ في المائة). وأما مصدرا التمويل الآخرا، وهما أموال تكاليف دعم البرامج والميزانية العادية، فيمثلان ٧,٨ في المائة و ٥,٩ في المائة، على التوالي، من إيرادات المكتب.

الشكل الأول

إسقاطات الإيرادات حسب مصدر التمويل، ٢٠٢٠-٢٠٢١

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




٣١- وفي فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، سوف تكون مجالات الإنفاق الرئيسية فيما يخص برامج المكتب على النحو التالي: (أ) مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (٢٤٦,٤ مليون دولار)؛

(ب) اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية (٢٢٢,٣ مليون دولار)؛
(ج) العدالة (٨٦,١ مليون دولار)؛ (د) البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي،
بما في ذلك معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة (٦٥,٥ مليون دولار)؛
(هـ) مكافحة الفساد (٤٣,٨ مليون دولار) (انظر الشكل الثاني). وتمثل هذه المجالات الخمسة
بمجمعة ٨٢,٤ في المائة من برنامج عمل المكتب.

الشكل الثاني


إسقاطات النفقات حسب البرامج الفرعية، جميع مصادر التمويل، ٢٠٢٠-٢٠٢١
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٣٢ - ويبين الشكل الثالث إسقاطات النفقات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ حسب المنطقة،
ولجميع مصادر التمويل بمجمعة. ولدى المكتب شبكة مكونة من ١٧ مكتباً إقليمياً وقطرياً
ومكاتب اتصال وشراكة، و٨٤ مكتباً برنامجياً (بإجمالي ١٠٥ أماكن فعلية). وإلى جانب أمريكا
اللاتينية والكاريببي حيث يُتوقع أن يبلغ حجم الإنجاز ٢٥١,٥ مليون دولار، ستتوزع مناطق
التنفيذ الرئيسية على النحو التالي: أفريقيا والشرق الأوسط (١١٠,٦ ملايين دولار)؛
وغرب ووسط آسيا (٥٧,٧ مليون دولار)؛ وجنوب آسيا وشرق آسيا والمحيط الهادئ (٣٣,٣
مليون دولار). وإضافة إلى ذلك، من المتوقع أن يبلغ حجم البرامج العالمية المنفذة ٣٤٨,٢ مليون
دولار (بما في ذلك موارد الميزانية العادية البالغة ٤٣,٣ مليون دولار).

الشكل الثالث

إسقاطات النفقات حسب المنطقة، جميع مصادر التمويل، ٢٠٢٠-٢٠٢١
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




٣٣- ويعرض الجدول ١ والأشكال من الرابع إلى السادس تطور الإيرادات والنفقات فيما يتعلق بمصادر تمويل المكتب من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠٢١. وتمثل السنوات من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢١ أحدث الإسقاطات.

الجدول ١

إسقاطات الموارد، ٢٠١٤-٢٠٢١

موارد الميزانية (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)					فئة الأموال
٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	
(الإسقاطات الأولية)	(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقحة)	(الحجم الفعلي)	(الحجم الفعلي)	
٨ ٤٢٣,٢	٨ ٧٨٩,٦	٩ ٠١٣,٧	٧ ٩٨٠,٠	١٥ ٢٧٧,٦	ألف- الأموال العامة الغرض
٦٩٧ ٨٨٦,٩	٦١٦ ٦٦٢,٦	٦٤٨ ٨٥٤,٧	٤٥٠ ٤٤١,١	٤٥١ ٠٣٥,٢	باء- الأموال المخصصة الغرض
٥٦ ٤٤٦,٤	٥١ ٠١٥,١	٥١ ٩٥٢,٠	٤٠ ٥٦٠,٧	٤٠ ٤٦٣,٦	جيم- أموال تكاليف دعم البرامج
٤٣ ٣١٥,٨	٤٢ ٤٨٥,٧	٤٢ ٤٨٥,٧	٤١ ٧٤٧,٣	٤٢ ٥٥٢,٦	دال- الميزانية العادية
٨٠٦ ٠٧٢,٣	٧١٨ ٩٥٣,٠	٧٥٢ ٣٠٦,١	٥٤٠ ٧٢٩,١	٥٤٩ ٣٢٩,٠	المجموع

الشكل الرابع
الأموال العامة الغرض: الإيرادات والنفقات، ٢٠٢١-٢٠١٤
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)




(أ) الميزانية النهائية لعام ٢٠١٩؛ وفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ معدلة وفق المتوسط.

٣٤- وكما هو مبين في الشكل الرابع، يُتوقع أن يبلغ مستوى الإيرادات العامة ٨,٨ ملايين دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، وأن تظل السويد وألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية تقدم معظم المساهمات.

٣٥- ولا ريب في أن انخفاض مستوى إيرادات الأموال العامة يحدُّ من قدرة المكتب على القيام بما يلي: (أ) الإدارة الاستراتيجية لعملياته؛ (ب) تحسين أعمال الإدارة؛ (ج) ممارسة الرقابة المؤسسية بفاعلية؛ (د) تمويل الأنشطة الرئيسية؛ (هـ) إطلاق المبادرات والبرامج الجديدة. ونظراً إلى أن تقديم الموارد غير المخصصة على نحو دائم ضروري لاستمرار نشاط المكتب، يواصل المكتب مناشدة الدول الأعضاء التعهد بتقديم ما يكفي من التبرعات العامة الغرض. وعلاوة على ذلك، يشدد المكتب أيضاً بدرجة أكبر على تقديم التبرعات المخصصة بشروط ميسرة في إطار اتفاق التمويل، بحيث تلتزم الدول الأعضاء بالتبرع بالمزيد من الموارد الأساسية وزيادة مرونة التبرعات.

الشكل الخامس
الأموال المخصصة الغرض: الإيرادات والنفقات، ٢٠٢١-٢٠١٤
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



(أ) الميزانية النهائية لعام ٢٠١٩؛ وفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ معدلة وفق المتوسط.

٣٦- ويتوقع أن تبلغ إيرادات الأموال المخصصة الغرض ٦٢٩,٠ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ (انظر الشكل الخامس)، وهي تشمل التبرعات المتوقعة من جهات مانحة رئيسية، بما فيها كولومبيا (١٦٠,٢ مليون دولار)، والولايات المتحدة (١٣٦,٠ مليون دولار)، واليابان (٥٢,٠ مليون دولار)، والنرويج (٥٠,٠ مليون دولار)، والاتحاد الأوروبي (٤٢,٠ مليون دولار)، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية (٣٦,٠ مليون دولار)، وكندا (٣٠,٠ مليون دولار). وهي تبين الدعم القوي المقدم من قاعدة الجهات المانحة للمكتب والجهود الرامية إلى تعزيز الدعم المتصل بمجالات ولاياته من خلال عملية تشاورية أكثر تركيزاً على الجوانب الاستراتيجية من المقرر أن تنفذ سنوياً مع عدد متزايد من الجهات المانحة الثنائية. ومن المقرر اتباع نفس نهج الحوار الاستراتيجي مع الجهات المانحة الأخرى، مع التركيز على إشراك الوكالات الإنمائية الوطنية بدرجة أكبر في المناقشة العامة بشأن مجالات ولاية المكتب وأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة. وستواصل جهات مانحة وطنية مثل بنما وكولومبيا أداء دور بارز في تنشيط تمويل البرامج داخل أراضيها.


٣٧- وتؤدي استراتيجية تعزيز التكامل بين برامج خطة عام ٢٠٣٠ على نحو مشترك إلى زيادة التبرعات من كيانات الأمم المتحدة الأخرى. ففي عام ٢٠١٧، تلقى المكتب تبرعات بلغت نحو ١,٢ مليون دولار من ستة كيانات تابعة للأمم المتحدة، بينما في عام ٢٠١٨ وفي الربع الأول من عام ٢٠١٩، زادت تلك التبرعات إلى أكثر من ٢٢,٠ مليون دولار من ١٢ كياناً. وعلاوة على ذلك، في عام ٢٠١٧، تلقى المكتب تبرعات زادت على ٤,٠ ملايين دولار من أربعة من الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين، في حين أنه في عام ٢٠١٨ وفي الربع الأول من عام ٢٠١٩، نجح المكتب في تنويع حافظة الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين من خلال انضمام ثلاثة مانحين جدد بما تُرجم إلى تبرعات إضافية بواقع ٣,٠ ملايين دولار. وإضافةً إلى ذلك، فإن الاتجاه نحو وضع المزيد من البرامج المشتركة يتضح من تزايد عدد مذكرات التفاهم بشأن الصناديق الاستثمارية المتعددة المانحين الجديدة التي يروجها المكتب ويوقعها.

٣٨- ويُتَوَقَّع أن يكون حجم تنفيذ البرامج في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ بواقع ٦٩٧,٩ مليون دولار، أي زيادة قدرها ٧,٦ في المائة مقارنةً بالميزانية المنقَّحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، و٢,٢ في المائة مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. ويُعزى النمو في تنفيذ البرامج أساساً إلى الزيادة في تنفيذ عدد من المشاريع، منها البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية (GLOW63)، والبرنامج العالمي لمكافحة الجرائم ضد الأحياء البرية والغابات (GLOZ31)، ومشاريع بشأن التنمية البديلة في إطار تنفيذ اتفاق السلام في كولومبيا (COLW40)، ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات ومنع الإرهاب في آسيا الوسطى (XACZ60). وعلاوة على ذلك، بدأ المكتب في تنفيذ مشاريع جديدة مثل المشاريع المرتبطة بتكامل البرامج في المكسيك، والعدالة الجنائية في كولومبيا، وأوشك على إتمام عدة مشاريع رئيسية، وهي: البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة بشأن إدمان منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور (GLOZ82)، ومشروع منع الاتجار غير المشروع وإدارة الحدود في باكستان (PAKW50). ويتضمن المرفق الثاني تفاصيل عن إنفاق التبرعات المخصصة الغرض بحسب المنطقة الجغرافية والمجالات المواضيعية.

الشكل السادس

أموال تكاليف دعم البرامج: الإيرادات والنفقات، ٢٠١٤-٢٠٢١

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



(أ) الميزانية النهائية لعام ٢٠١٩؛ وفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ معدلة وفق المتوسط.

٣٩- وتبدي إيرادات تكاليف دعم البرامج، المستمدة من تنفيذ البرامج، هي الأخرى تجاهاً تصاعدياً، حيث من المتوقع أن تبلغ الإيرادات ٥٧,٥ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٢,٠ مليون دولار (٣,٦ في المائة) مقارنةً بإسقاطات الإيرادات النهائية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩.

٤٠- وتحاشياً لخطر التراجع في حجم تنفيذ البرامج عن المستوى المستهدف، وبغية الحفاظ على المستوى الإلزامي لاحتياطات الصناديق، روعي تحديد النفقات المتوقعة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١

عند مستوى ٥٦,٤ مليون دولار، بزيادة قدرها ٥,٤ ملايين دولار مقارنةً بالإسقاطات النهائية للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ (٤,٥ ملايين دولار مقارنةً بالميزانية المنقّحة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨).

رابعاً - إسقاطات الموارد حسب مصدر التمويل

ألف - الإسقاطات

٤١ - يقدم الجدول ٢ والمرفق الأول ملخصاً للميزانيتين المنقّحة والنهائية لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨ وإسقاطات الموارد لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١.

الجدول ٢

إسقاطات الموارد للفترتين ٢٠١٩-٢٠١٨ و ٢٠٢٠-٢٠٢١

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢٠-٢٠٢١	
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢٠-٢٠٢١	(الميزانية المنقّحة)
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢٠-٢٠٢١	(الميزانية النهائية)
ألف - الأموال العامة الغرض				
المتعلقة بالوظائف	٧ ٣٤٩,٦	٧ ١٤٢,٧	٥ ٦٧٩,٨	٢٢
غير المتعلقة بالوظائف	١ ٦٦٤,١	١ ٦٤٦,٩	٢ ٧٤٣,٤	-
المجموع الفرعي	٩ ٠١٣,٧	٨ ٧٨٩,٦	٨ ٤٢٣,٢	٢٢
باء - الأموال المخصصة الغرض^(أ)				
برنامج المخدرات	٣ ١٦ ٣٤٨,٨	٢ ٦٧ ٨٥٤,٨	٣ ٣٨ ٣٣١,٥	١٣٥
برنامج الجريمة	٣ ٣٢ ٥٠٥,٩	٣ ٤٨ ٨٠٧,٨	٣ ٥٩ ٥٥٥,٤	٢٣٨
المجموع الفرعي	٦ ٤٨ ٨٥٤,٧	٦ ١٦ ٦٦٢,٦	٦ ٩٧ ٨٨٦,٩	٣٧٣
جيم - أموال تكاليف دعم البرامج				
المتعلقة بالوظائف	٣ ٨ ١٨٧,٦	٣ ٧ ٢٥٠,٧	٤ ٤ ٢٩٠,٦	١٣٠
غير المتعلقة بالوظائف	١ ٣ ٧٦٤,٤	١ ٣ ٧٦٤,٤	١ ٢ ١٥٥,٨	-
المجموع الفرعي	٥ ١ ٩٥٢,٠	٥ ١ ٠١٥,١	٥ ٦ ٤٤٦,٤	١٣٠
دال - الميزانية العادية^(ب)				
المتعلقة بالوظائف	٣ ٤ ٨٥٥,١	٣ ٤ ٨٥٥,١	٣ ٥ ٢٥٢,٢	١٢٥
غير المتعلقة بالوظائف	٧ ٦٣٠,٦	٧ ٦٣٠,٦	٨ ٠٦٣,٦	-
المجموع الفرعي	٤ ٢ ٤٨٥,٧	٤ ٢ ٤٨٥,٧	٤ ٣ ٣١٥,٨	١٢٥
المجموع	٧ ٥٢ ٣٠٦,١	٧ ١٨ ٩٥٣,٠	٨ ٠٦ ٠٧٢,٣	٦٥٠

(أ) تشمل الوظائف للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ الوظائف التي يديرها المكتب وتمول من الأموال المخصصة الغرض اعتباراً من حزيران/يونيه ٢٠١٩. وإضافة إلى الوظائف الممولة من الأموال المخصصة الغرض المدرجة في جداول الوظائف، بلغ عدد الوظائف المحلية في المكاتب الميدانية، في حزيران/يونيه ٢٠١٩، ما مجموعه ١ ٥٤٨ وظيفة (٦٣ وظيفة لموظف فني وطني، و٩٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)، و٣٨٦ عقد خدمات) يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالنيابة عن المكتب. وللكتير من تلك الوظائف طابع مؤقت، وتخضع رتبها للتغيير المتكرر.

(ب) تشمل موارد الميزانية العادية المبينة في البابين ١٦ و٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠. ويجري تقدير ميزانية عام ٢٠٢١ تقديراً استقرائياً على مستوى مماثل للمستوى المقترح لعام ٢٠٢٠.

الأموال العامة الغرض

٤٢- بالنظر إلى انخفاض مستوى إيرادات الأموال العامة الغرض وإلى المبادئ الأساسية للميزانية، اقترح تحديد مجموع ميزانيتها بمبلغ ٨,٤ ملايين دولار. ويتمثل وضع ميزانية الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ فيما يلي:

(أ) مواصلة تمويل وظائف أساسية محدودة وبعض الأعمال المعيارية ومكتب الاتصال في نيويورك، بما مجموعه ٢,٤ مليون دولار؛

(ب) مواصلة توفير الموارد لفرع البحوث وتحليل الاتجاهات (٣,٥ ملايين دولار) ولقسم العدالة (٤,٠ مليون دولار)، واعتبار موردين من موارد الدعم من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في فرع البحوث وتحليل الاتجاهات دعماً غير مباشر، ونقلهما إلى أموال تكاليف دعم البرامج؛ ونقل وظيفتين في قسم العدالة إلى الأموال المخصصة الغرض نظراً لأن تمويل مهامهما المحددة يعبأ على نحو منفصل؛

(ج) مواصلة توفير مبلغ قدره ٢,١ مليون دولار للمكاتب الميدانية التابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة التي تواجه تحديات برنامجية من أجل مساعدتها على إدامة عملها على المدى القصير وفقاً للإسقاطات التالية: المكتب القطري في جمهورية إيران الإسلامية (٩,٠ مليون دولار)، والمكتب الإقليمي في جنوب أفريقيا (٤,٠ مليون دولار)، ومكتب الاتصال والشراكة في البرازيل (٤,٠ مليون دولار)، والمكتب القطري في دولة بوليفيا المتعددة القوميات (١,٠ مليون دولار)، والمكتب الإقليمي في جنوب آسيا (٣,٠ مليون دولار).

٤٣- وبصفة عامة، فإن تدابير الميزانية المستدامة المقترحة تُواصل توفير ما يلزم لتكاليف تمويل الوظائف الأساسية المحدودة وتلبية احتياجات المكاتب الميدانية وكذلك، قدر الإمكان، سد أوجه العجز في تمويل البرامج الأخرى.

الأموال المخصصة الغرض

٤٤- بعد إجراء استعراض مفصل لإسقاطات تنفيذ البرامج وتقييمات مديري البرامج، يُتوقع أن يكون حجم التنفيذ من الأموال المخصصة الغرض في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ بمقدار ٦٩٧,٩ مليون دولار (زيادة قدرها ١٣,٢ في المائة مقارنةً بالميزانية النهائية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩) (انظر المرفق الثاني). وفيما يتعلق بصندوق برنامج المخدرات، يُتوقع أن يزيد حجم تنفيذ البرامج بمقدار ٧٠,٤ مليون دولار (٢٦,٣ في المائة)؛ من ٢٦٧,٩ مليون دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (الميزانية النهائية) إلى ٣٣٨,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وتجسّد الزيادة أساساً الزيادة في حجم تنفيذ المشروع بشأن التنمية البديلة في إطار تنفيذ اتفاق السلام في كولومبيا، الذي يبلغ إجمالي ميزانيته ٣١٥,٠ مليون دولار على مدى أربع سنوات. وفيما يتعلق بصندوق برنامج الجريمة، يُتوقع أن ينمو حجم إنجاز البرامج بمقدار ١٠,٧ ملايين دولار (٣,١ في المائة)، من ٣٤٨,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (الميزانية النهائية) إلى ٣٥٩,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١.

٤٥ - وفي ضوء ملاحظات مجلس مراجعي الحسابات بشأن التفاوتات الكبيرة بين الميزانيات التي تقرها اللجنتان والنواتج النهائية وحرصا على مراعاتها مراعاة كاملة، يعترف المكتب رصد مستويات التنفيذ على نحو مستمر ووثيق لضمان اتخاذ التدابير التصحيحية وإعادة البرمجة على وجه السرعة، عند الاقتضاء. وستبذل الدول الأعضاء بمستويات الأداء مقارنةً بالأنشطة المزمع القيام بها بصورة منتظمة عن طريق القنوات القائمة.

أموال تكاليف دعم البرامج

٤٦ - روعي أن تكون ميزانية أموال تكاليف دعم البرامج عند مستوى ٥٦,٤ مليون دولار من أصل الإيرادات المتوقعة ومقدارها ٥٧,٥ مليون دولار، وذلك بغية تخفيف خطر أن يكون تنفيذ البرامج دون الهدف المنشود. وتجسّد ميزانية تكاليف دعم البرامج التغييرات الرئيسية التالية:

(أ) الإقرار بأن نسبة ٦٠ في المائة من وقت ممثلي المكاتب الميدانية ترتبط بالوظائف المؤسسية (البرامج المركزية، وتعبئة الموارد، وتطوير البرامج، والدعوة)، وينبغي تغطيتها من أموال دعم البرامج. وينبع هذا الإقرار من استراتيجية المكتب التي يضطلع بموجبها ممثلو المكاتب الميدانية بدور رئيسي في القيام بالوظائف المؤسسية ويخصصون وقتاً للمشاركة في جهود الإصلاح التي يتوخاها الأمين العام. ويهدف ذلك إلى ضمان أن تغدو الخدمات، التي يقدمها المكتب إلى الدول الأعضاء في الميدان، جزءاً من نهج شامل للمنظومة ككل من خلال زيادة التعاون مع الجيل الجديد من أفرقة الأمم المتحدة القطرية، وأن تتجسد ولايات المكتب بالقدر الكافي في أطر التعاون في مجال التنمية المستدامة. وعلاوة على ذلك، يُقترح أن يعاد تصنيف وظائف ممثلي المكاتب الميدانية في المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، والمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا، والمكتب الإقليمي لأمريكا الوسطى والكاربيبي، من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١. وتتأثر تلك المكاتب الإقليمية الثلاثة تأثيراً كبيراً بالبيئة المتغيرة الناجمة عن عملية إصلاح الأمم المتحدة. ومن المقرر أن يتحمل الممثلون مسؤوليات متزايدة في مناطقهم، وأن ينخرطوا انخراطاً كاملاً في العمل مع الحكومات وسائر الكيانات التابعة للأمم المتحدة تحت قيادة نظام المنسقين الإقليميين للأمم المتحدة. وقد تعززت أهمية تلك المواقع أكثر من خلال إنشاء مراكز إقليمية لمكتب التنسيق الإنمائي هناك. وعليه، فإن هذا من شأنه أن يفضي إلى زيادة في الدعم الميداني البالغ ٣,٨ ملايين دولار ليصل إلى ما مجموعه ٥,٧ ملايين دولار. وقد بلغت نسبة التغطية للمرتبات في فترة السنتين السابقة ٢٠ في المائة؛

(ب) تثبيت وظيفة نائب مدير شعبة العمليات برتبة مد-١، وهي الوظيفة التي استحدثت على أساس مؤقت في عام ٢٠١٨. وتشمل هذه الوظيفة الإدارة العامة لعمليات الشعبة في المقر والميدان وتوجيهها وتنسيقها والرقابة عليها والاتصال بها، ولا سيما ما يتعلق منها بعملية إصلاح الأمم المتحدة. وعوض تثبيت الوظيفة من الرتبة مد-١ تعويضاً جزئياً بإلغاء وظيفة رئيس قسم دعم إدارة المكاتب الميدانية برتبة ف-٥، وهو ما أسفر عن زيادة في الميزانية بواقع أقل من ٠,١ مليون دولار؛

(ج) تعزيز أنشطة الرقابة المواضيعية والتنسيق ووضع البرامج في مجالات الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين، ومكافحة الفساد، ومكافحة الإرهاب، مع توفير المزيد من المساعدة المؤقتة العامة في شعبة شؤون المعاهدات، مما أسفر عن زيادة قدرها ٤,٠ مليون دولار؛

(د) تعزيز الخدمات البرنامجية للإدارات بإنشاء وظيفة واحدة (ف-٣) وتوفير المزيد من المساعدة المؤقتة العامة في شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، مما أسفر عن زيادة قدرها ٧,٠ مليون دولار. وسوف توفر هذه الوظيفة مدخلات فنية ودعمًا لتطوير وإدارة حافظة المشاريع التشغيلية المشتركة بين المكتب والاتحاد الأوروبي. وسوف تغطي المساعدة المؤقتة العامة الإضافية جوانب المساعدة المقدمة إلى الدول الأعضاء لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة والاستفادة من الخبرات المتقدمة في دراسة تطوُّر الجرائم الجديدة والمستجدة والمبادرات الخاصة بمواجهة التهديدات الأمنية؛

(هـ) اعتبار تمويل موردين من موارد الدعم من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في فرع البحوث وتحليل الاتجاهات دعماً غير مباشر، مما أسفر عن زيادة قدرها ٢,٠ مليون دولار؛

(و) تشمل تلك الموارد أيضاً مبلغ مليون دولار يمثل احتياطي طوارئ^(١) لتغطية الخصوم غير المتوقعة المتصلة بالبرامج لجميع عمليات المكتب؛

(ز) تسوية عوامل تقدير التكاليف (١,٥ مليون دولار).

٤٧- عُوِّضت الزيادات في التكاليف جزئياً عن طريق ما يلي:

(أ) نقل البند الخاص بالعملية الوحيدة لتعزيز القدرة (١,٨ مليون دولار) المأذون بها في عام ٢٠١٩. وسوف يُحشد التمويل اللازم لها بمعزل عن التمويل المخصَّص الغرض في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وسوف تدعم هذه القدرة المعززة الوجود الميداني للمكتب وعمله في المجالات المواضيعية ذات الأولوية الرئيسية وتتيح له المشاركة الكاملة في إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

(ب) مكاسب الكفاءة التي تعتمزم شعبة الإدارة تحقيقها فيما يتعلق بنظام أوموجا (٣,٠ مليون دولار) وتكنولوجيا المعلومات (٢,٠ مليون دولار)؛

(ج) نقل الموارد المدرجة في بند فرع البحوث وتحليل الاتجاهات وقسم العدالة (٩,٠ مليون دولار) إلى الأموال العامة الغرض والأموال المخصَّصة الغرض.

٤٨- وترد في الجدولين ٤ و ٥ تفاصيل إضافية لتوزيع الاحتياجات من الموارد حسب مصدر الأموال وعنصر الميزانية. وترد تفاصيل الفروق في الميزانية في الأبواب البرنامجية اللاحقة.

(١) يُعتمزم أن يغطي هذا المبلغ جميع أنشطة المكتب وعملياته في المقر وفي المكاتب الميدانية. وهو مقيد تحت بند البرنامج الفرعي ٨ لأغراض العرض.

باء - أرصدة الصناديق

٤٩ - يقدم الجدول ٣ ملخصاً لتقديرات أرصدة الصناديق والإيرادات والنفقات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١.

الجدول ٣

ملخص لتقديرات أرصدة الصناديق والإيرادات والنفقات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

الأموال العامة الغرض	الأموال المخصصة الغرض ^(أ)	أموال تكاليف دعم البرامج
ألف - التمويل		
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين	٧,٧	١٦,٦
باء - الإيرادات		
الإيرادات	٨,٨	٥٧,٥
جيم - النفقات		
النفقات	٨,٤	٥٦,٤
فائض (عجز) (باء-جيم)	٠,٤	(١,١)
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين	٨,٢	١٧,٧

(أ) فيما يخص الأموال المخصصة الغرض، تمت تسوية مجموع الإيرادات البالغ ٦٢٩,٠ مليون دولار بواسطة إيرادات تكاليف دعم البرامج للمكتب (٥٧,٨ مليون دولار) ناقصاً أموال دعم البرامج المسددة إلى الشركاء المنفذين (٠,٣ مليون دولار).

٥٠ - ويشير الرصيدان المليونان للأموال العامة الغرض وأموال تكاليف دعم البرامج (الاحتياطيات غير المقيّدة) إلى الرقمين ٧,٧ ملايين دولار و ١٦,٦ مليون دولار، على التوالي، في بداية فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١. وفي حين أن الرصيدين الإجماليين لهذه الأموال هما ١١,٧ مليون دولار و ٣٢,٦ مليون دولار، فإن رصيديهما الصافين يُحسبان بخصم استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة غير الممولة المتراكمة الخاصة بالموظفين بما مقداره ٤,٠ ملايين دولار و ١٦,٠ مليون دولار، على النحو المحدد بموجب مبادئ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٥١ - وتشترط السياسات المالية للأمم المتحدة أن يُحتفظ، فيما يخص الأموال العامة الغرض والأموال المخصصة الغرض، باحتياطي قدره ١٥ في المائة من النفقات السنوية المقدّرة، وأن يُحتفظ فيما يخص أموال تكاليف دعم البرامج باحتياطيات قدرها ٢٠ في المائة من النفقات السنوية. وبالنظر إلى أن متوسط حجم التنفيذ السنوي المتوقع سيبلغ ٣٨١,٤ مليون دولار لفترة السنتين، وأن الرصيد المالي غير المخصص المتوقع سيبلغ ٢٦,٠ مليون دولار لكل من الأموال العامة الغرض وأموال تكاليف دعم البرامج، فإن المكتب لم يتقيّد تماماً بمستوى الاحتياطيات المقرر، ومقداره ٥٨,٦ مليون دولار. ومن ثم، تخضع احتياطيات المكتب للرصد عن كثب. ويرد في المرفق الثالث موجز للوضع المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

جيم - تنفيذ نظام الاسترداد الكامل للتكاليف

٥٢ - بغية التصدي للتدهور المستمر في الإيرادات العامة الغرض وللضغط المتواصل على الميزانية العادية وتكاليف دعم البرامج، بدأ المكتب، في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، في ربط أنشطته المتعلقة بالمساعدة التقنية بنظام للاسترداد المباشر لكامل التكاليف. وقد وُضِعَ هذا التدبير نتيجة لضرورة تحقيق المواءمة مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (على النحو الذي أكدّه المراقب المالي للأمم المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠١٢)، واستجابةً لقرار الجمعية العامة ٦٢/٢٠٨ الذي طلبت فيه الجمعية إلى كيانات الأمم المتحدة أن تواصل توحيد ومواءمة المفاهيم والممارسات وتصنيفات التكاليف ذات الصلة بتكاليف المعاملات واسترداد التكاليف، مع المحافظة على مبدأ استرداد كامل التكاليف في سياق إدارة جميع المساهمات غير الأساسية/التكميلية/من خارج الميزانية، بما في ذلك ضمن البرامج المشتركة.

٥٣ - ويهدف نظام تحميل كامل التكاليف مباشرة إلى توفير تمويل مستدام وقابل للتنبؤ به من أجل تنفيذ البرامج عن طريق ما يلي: (أ) تحقيق الاتساق في تصنيف التكاليف المباشرة وغير المباشرة؛ (ب) تقدير كامل تكاليف برامج المكتب والتكاليف المباشرة لتنفيذ المشاريع على نحو يتيح التنبؤ بها؛ (ج) مواءمة النهج الذي يتبعه المكتب في استخدام الموارد المتعلقة بتكاليف دعم البرامج مع النهج المستخدم في غيره من كيانات الأمانة في هذا الشأن؛ (د) ضمان استخدام جميع مصادر التمويل في الأغراض المقصودة منها؛ (هـ) التوقف عن إعانة المشاريع بأموال المشاريع الأخرى.

٥٤ - وكما في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ سوف يواصل المكتب، في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، تطبيق إدارة المخاطر، ورصد هياكل تكاليفه ومكاتبه الميدانية مقارنةً بالاحتياجات البرنامجية وحساب تكاليف الأنشطة البرنامجية على نحو شفاف، بمساعدة الوظائف المحسّنة لنظام أوموجا، وبالاستفادة الكاملة من لوحات الإنذار المبكر.

٥٥ - وقد استجاب المكتب في ميزانية الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، لدعوات الدول الأعضاء، وعدّل نموذج التمويل من خلال الاعتراف بأن نسبة ٦٠ في المائة من وقت ممثلي المكاتب الميدانية تتعلق بتقديم الدعم غير المباشر. وفي الوقت نفسه، سيواصل المكتب إتاحة مبلغ قدره ٢,١ مليون دولار من الأموال العامة الغرض لتغطية أوجه العجز في تمويل البرامج المتعلقة بالمكاتب الميدانية التي تواجه تحديات تخص الاستدامة في الفترة الحالية.

خامساً - المبادرات على نطاق الأمانة

ألف - إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

٥٦ - طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٧٢/٢٧٩، إلى الأمين العام أن يقود مساعي منظومة الأمم المتحدة الإنمائية لتحسين قدرتها على دعم البلدان في جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وذلك أساساً من خلال إعادة تفعيل نظام المنسقين المقيمين، وإعادة تنشيط إطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، وتكوين جيل جديد من أفرقة الأمم المتحدة القطرية. وفي الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، يُتوقع أن تنتقل الإصلاحات بالكامل إلى مرحلة التنفيذ. وسوف يكفل

المنسقون المقيمون الجدد تواؤم برامج وكالات الأمم المتحدة مع الاحتياجات والأولويات الإنمائية الوطنية، ويقدمون تقريراً إلى الأمين العام والحكومات المضيفة عن تنفيذ إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة.

٥٧- ومن أجل كفالة مشاركة المكتب الكاملة في فترة الانتقال الخاصة بالإصلاح في السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، بدأ المكتب في تنفيذ عملية وحيدة لتعزيز القدرة بغرض تدعيم الوجود الميداني والقدرات التفاوضية وإقامة الشراكات وتطوير البرامج في المناطق الجغرافية والمجالات المواضيعية ذات الأولوية، واستكمل هذا المسعى الجهود المتواصلة التي تبذلها شبكة المكاتب الميدانية التابعة للمكتب للمشاركة الكاملة في أفرقة الأمم المتحدة القطرية وفي المكاتب الإقليمية لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة. وتمثل الهدف من ذلك في تحديد خيارات مستدامة ومجدية من أجل الاندماج التام في أفرقة الأمم المتحدة القطرية والآليات الإقليمية ذات الصلة والتواؤم الكامل معها.

٥٨- وقد أقرت اللجنتان، لدى النظر في التقرير المعد عن تنفيذ الميزانية المدججة للمكتب للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (الوثيقة E/CN.15/2018/16-E/CN.7/2018/14)، تخصيص مبلغ ١,٨ مليون دولار من أموال تكاليف دعم البرامج لتنفيذ عملية تعزيز القدرة. وأتاح هذا الاعتماد للمكتب أن ينشر مؤقتاً موظفين للعمل في السياقات ذات الأولوية الرئيسية، بما في ذلك المقر في نيويورك وفي كل من إكوادور واندونيسيا والعراق وموزامبيق وهاييتي، مما أدى إلى تعزيز التعاون مع الحكومات والنظراء في إقامة الشراكات واستغلال الفرص المتاحة لتنظيم برامج في المجالات الرئيسية ذات الأولوية.

٥٩- وقد أظهرت مبادرة تعزيز القدرة في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ وجود حاجة واضحة لاستمرار قدرة المكتب على تحديد السياقات ذات الأولوية الاستراتيجية وإتاحة الموارد اللازمة لنشر الموظفين أو غير ذلك من الأنشطة التمهيديّة من أجل التجاوب مع إصلاحات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وسوف يعزز المكتب دعمه لشبكة المكاتب الميدانية حرصاً على دعم المنسقين المقيمين الجدد بخبراته الفنية ومشورته السياساتية. وسيكون لذلك أهميته في التنفيذ الموحد والمتسق لخطة عام ٢٠٣٠ على الصعيد القطري، وسيكون متسقاً تماماً مع التزامات اتفاقات التمويل الداعية إلى الاضطلاع بالمزيد من الأنشطة المشتركة على الصعيد القطري ضمن إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة. وبدءاً من الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، سيجري تعبئة الموارد للأنشطة، التي شملتها في البداية عملية تعزيز القدرة، على نحو منفصل في إطار الأموال المخصصة الغرض.

٦٠- وإضافةً إلى ذلك، فإن اتفاق التمويل يدعو كيانات الأمم المتحدة إلى عرض احتياجاتها التمويلية بطريقة واضحة ومتسقة في خططها الاستراتيجية، من خلال حوار منظم بشأن التمويل مع هيئاتها الإدارية بشأن طرائق تحسين التواؤم بين الموارد غير المخصصة الأساسية والأدوار الأساسية التي حددها المكتب بوصفها ركائز تدعم ولايته المتمثلة في تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في جعل العالم أكثر أماناً من الجريمة والمخدرات والإرهاب.

٦١- ولهذا الغرض، سيكون المكتب بحاجة إلى تمويل أكثر مرونة، بما يتناسب مع حافظته الإجمالية، حتى يتمكن من المشاركة بفعالية في جميع مراحل التحليل الاستراتيجي وتحديد الأولويات المؤدية إلى أطر التعاون الجديدة، وخصوصاً خلال عملية التقييم القطري المشترك.

باء- إصلاح إدارة الأمم المتحدة

٦٢- يلتزم المكتب التزاماً كاملاً بعملية إصلاح إدارة الأمم المتحدة، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢٦٦/٧٢ بء، بشأن تغيير النموذج الإداري في الأمم المتحدة، وقرارها ٣٠٣/٧٢، بشأن التقدم المحرز نحو إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٦٣- وكخطوة نحو النهوض بمستويات سرعة الاستجابة والفعالية والمرونة والكفاءة لدى الأمم المتحدة، فوض الأمين العام سلطات لإدارة الموارد البشرية والمالية والمادية إلى رؤساء المكاتب. وفوض المكتب بدوره سلطات اتخاذ القرارات التنفيذية داخله بالكامل إلى مديري البرامج المباشرين في مجالات منها المصادقة، وإدارة المخاطر والتخفيف من حدتها، وآليات الإبلاغ ذات الصلة. ويعمل المكتب أيضاً بشكل وثيق مع إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، وإدارة الدعم العملي، لتقييم إطار تفويض سلطات الاضراء.

٦٤- وعلاوة على ذلك، وقع الأمين العام ورؤساء الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج في عام ٢٠١٩ بياناً للاعتراف المتبادل يقرون فيه بقبولهم لمبدأ التطبيق المشترك للسياسات والممارسات في المجالات الإدارية في سياق استراتيجية تسيير الأعمال على الصعيد القطري.

٦٥- ويحيط المكتب علماً بقرار الجمعية العامة بإجراء تطبيق نموذج تقديم الخدمات على الصعيد العالمي إلى دورتها الرابعة والسبعين. ويشمل النطاق الكلي للنموذج وظائف غير مرتبطة مكانياً بمواقع العمل في مجالات إدارة استحقاقات الموارد البشرية، وكشوف المرتبات، والحسابات المستحقة الدفع، والسفر، والتسويات المصرفية. والمكتب على استعداد للمساهمة في المبادرة عندما تصبح جاهزة للتنفيذ.

٦٦- وفيما يتعلق بإصلاح الميزانية، تُقدّم الميزانية العادية للأمم المتحدة على أساس سنوي لفترة تجريبية مدتها ثلاث سنوات، من عام ٢٠٢٠ إلى عام ٢٠٢٢. وخطة تنفيذ البرامج الجديدة متوائمة بشكل مباشر مع أهداف التنمية المستدامة وميثاق الأمم المتحدة. وقد قُدمت خطة تنفيذ البرامج لعام ٢٠٢٠ إلى الدول الأعضاء (انظر الوثيقة (A/74/6 (Sect. 16)). وسوف يُقدم مشروع خطة تنفيذ البرامج لعام ٢٠٢١ إلى الدول الأعضاء لاستعراضه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وسيواصل تقديم الميزانيات البرنامجية الخارجة عن الميزانية، بما فيها ميزانية المكتب المدمجة، كل سنتين.

جيم- نظام أوموجا

٦٧- في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، استقر العمل بنظام أوموجا بنجاح وجرى تعزيزه لتحسين أدائه في إطار تجربة استخدامه من جانب المستعملين النهائيين في فيينا والمكاتب الميدانية. واضطلع مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بدور قيادي في تقصي

الاحتياجات المطلوبة على نطاق الأمانة وتبليتها في الإصدار الرئيسية المقبلة للتوسعة الثانية لنظام أوموجا (أوموجا الموسع ٢). وتشمل التوسعة الثانية لنظام أوموجا التخطيط الاستراتيجي وإدارة المشاريع/البرامج، والميزنة، وإدارة الشركاء المعنيين بالتنفيذ، وجمع الأموال. كما شارك مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بكثافة في اختبار حل إدارة المؤتمرات الجديد.

٦٨- وفي الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، ستركز الجهود على تحسين المهارات التقنية للقوى العاملة العالمية لدعم عمليات الإطلاق الجارية للتوسعة الثانية لنظام أوموجا المستهلة في عام ٢٠١٩. ويعكف المكتب على إعداد خطط لمعالجة أنشطة التنفيذ الرئيسية مثل الدعم في فترة ما بعد التأسيس، وإدارة التغيير، والاتصالات، والتدريب، وعمليات الانتقال، وتكييف البيانات. وتتوخى الخطط أيضاً بذل جهود لإعادة تضييق أطر المكتب القائمة وإجراءاته وتدقيقات عمله التي سوف تتأثر بالتوسعة الثانية لنظام أوموجا.

٦٩- وتحقيقاً لهذه الغاية، أنشأ مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة بالفعل منتدى دائماً لخبراء التجهيز الإلكتروني من جميع الشعب يتواصل مع المقرر بشأن المسائل المتعلقة بتطبيق وظائف التوسعة الثانية لنظام أوموجا وإدماجها ونشرها. وعلاوة على ذلك، يجري نشر نموذج محسّن لدعم المستفيدين لضمان تطبيق حل شامل. ويجري أيضاً استحداث لوحات بيانية تكميلية مصممة خصيصاً لتلبية احتياجات المكتب من أجل مساعدة مديري المشاريع/البرامج وأتمتة عمليات دمج البيانات بصورة أفضل.

٧٠- وتهدف الجهود المبينة أعلاه إلى تحسين سرعة أداء المكتب وفعاليته على الصعيد التنظيمي في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ عن طريق الاستفادة من مزايا نظام التخطيط المتكامل للموارد المؤسسية في المجالات البرنامجية والإدارية على السواء.

دال- المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٧١- صدرت البيانات المالية للمكتب لعام ٢٠١٨ غير مشفوعة بتحفظات مما يشهد بتواصل العمل على تحقيق الشفافية والدقة في البيانات المالية والتقييد بمجداؤها الزمنية والقوانين ذات الصلة.

٧٢- وفي ضوء الشواغل التي أعرب عنها مجلس مراجعي الحسابات بشأن الحاجة إلى تطبيق ضوابط المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على أنشطة تسيير الأعمال وأنماط تنفيذ البرامج لدى المكتب، في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، اضطلع المكتب بأنشطة تحسين، منها التدريب، وإعادة تصميم العمليات، وتطوير الإبلاغ. كما أرفق المكتب ببياناته المالية بياناً للرقابة الداخلية يمتثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ويوفر تفاصيل بشأن مساءلة المديرين والموظفين على حد سواء.

٧٣- وسوف يواصل المكتب في المستقبل، وفق الأهداف المنشودة على نطاق الأمانة السعي إلى تحقيق الاستدامة القانونية باستحداث نظام لإقفال للحسابات وإصدار بيانات مالية كل ثلاثة أشهر يمتثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

هاء- إدارة المخاطر

٧٤- بُدئ في تطبيق الإطار المشترك لإدارة المخاطر المؤسسية، الذي أطلقه في آب/أغسطس ٢٠١٤ مكتب الأمم المتحدة في فيينا والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة، تطبيقاً كاملاً، بما في ذلك على شبكة المكاتب الميدانية. وإضافةً إلى التركيز على مجالين من مجالات المخاطر ذات الأولوية (التحول التنظيمي ونظام أوموجا؛ والمساهمات المالية والتمويل من خارج الميزانية)، أجرى المكتب، عقب بدء تنفيذ إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة لمكافحة الغش والفساد، تقييماً لمخاطر الغش والفساد من المقرر إدراجه في سجل المخاطر المؤسسية إلى جانب خطة التصدي للمخاطر ومعالجتها في عام ٢٠١٩. ويعتزم المكتب، خلال الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، إطلاق عملية للاستعراض والتحديث المستمرين لسجلات المخاطر المؤسسية الخاصة به وخطط علاجها. وتُنسَق هذه العملية على نحو وثيق مع إدارة الاستراتيجيات والسياسات الإدارية ومسائل الامتثال، التي تتولى زمام القيادة في هذا المجال على مستوى الأمانة العامة للأمم المتحدة.

واو- الإدارة القائمة على النتائج

٧٥- يواصل المكتب تعزيز ثقافة الإدارة القائمة على النتائج لديه في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وفقاً لطلب الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٧١ بشأن الاستعراض الشامل الذي يجري كل أربع سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية. وقد أُجري استعراض للأقران لنهج الإدارة القائمة على النتائج في المكتب في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، وسوف تُعرض نتائجه وتوصياته في الفصل الأخير من عام ٢٠١٩.

٧٦- وعلى غرار نظام الإدارة القائمة على النتائج، يجري تعميم خطة عام ٢٠٣٠ في عمل جميع البرامج العالمية والإقليمية والوطنية للمكتب. وتسهم في هذا الجهد سلسلة من تدابير بناء القدرات، بما في ذلك نشر الأدلة العملية وتدريب موظفي المكتب. وتهدف موامة برامج المكتب مع أهداف التنمية المستدامة إلى تعزيز الاتساق الاستراتيجي والمساءلة والتوجه نحو تحقيق النتائج، وتتيح الرصد والإبلاغ على نطاق منظومة الأمم المتحدة، تماشياً مع خطة إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

٧٧- ويواصل المكتب نشر تقريره السنوي الذي يركز على النتائج المحققة على مستوى البرامج مع إقامة روابط قوية بأهداف التنمية المستدامة والموامة مع الخطط البرنامجية السنوية الجديدة للأمانة وتقاريرها الحافلة بالمعلومات عن أداء البرامج.

سادساً- التقييم النهائي

٧٨- من المتوقع أن يبلغ حجم إنجازات المكتب ٦٩٧,٩ مليون دولار للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٧,٦ في المائة مقارنةً بالميزانية المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، حيث بلغ ٦٤٨,٩ مليون دولار، و١٣,٢ في المائة مقارنةً بالميزانية النهائية حيث بلغ ٦١٦,٧ مليون دولار. وزادت ميزانية تكاليف دعم البرامج إلى ٥٦,٤ مليون دولار، أي بزيادة نسبتها ٨,٧ في المائة مقارنةً بالميزانية المنقحة البالغة ٥٢,٠ مليون دولار، بما يراعي الزيادة في المهام الشاملة الإضافية في المكاتب الميدانية التابعة للمكتب ووظائف

الدعم المركزية الخاصة به. وخُفِّضت ميزانية الأموال العامة الغرض إلى ٨,٤ ملايين دولار، على افتراض تحقق الإيرادات المتوقعة بواقع ٨,٨ ملايين دولار.

٧٩- وقد أعدت الميزانية المدججة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ استناداً إلى مبادئ الميزانيات المتوازنة حسب مصدر التمويل وأحكام النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وسيطلب التنفيذ إدارة حصيفة للموارد لضمان الحفاظ على الأرصدة الاحتياطية.

٨٠- ويسعى المكتب في ميزانية الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، إلى الاستجابة لنداءات الدول الأعضاء وتعديل نموذج التمويل بمراعاة الزيادة في المهام الشاملة؛ فهو، على وجه الخصوص، سيمول ما نسبته ٦٠ في المائة من وقت ممثلي المكاتب الميدانية من أموال دعم البرامج. كما تحدد الميزانية المكاتب الميدانية التي تواجه تحديات تتعلق بالاستدامة على المدى القصير والتي قد تحتاج إلى الدعم على المدى القصير.

٨١- وبمساعدة وظائف نظام أوموجا المحسنة وبلاستفادة الكاملة من لوحات الإنذار المبكر، سوف يواصل المكتب تطبيق نظام إدارة المخاطر، ورصد هياكله الخاصة بالتكاليف والمكاتب الميدانية مقارنةً بالاحتياجات البرنامجية وكذلك حساب تكاليف الأنشطة البرنامجية على نحو شفاف.

٨٢- وأخيراً، يشارك المكتب أيضاً مشاركة كاملة في جهود إصلاح الأمم المتحدة (إصلاح المنظومة الإنمائية والإصلاح الإداري) والمبادرات التحسينية من قبيل المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والإدارة القائمة على النتائج، وإدارة المخاطر، ونظام أوموجا. وفيما يخص نظام أوموجا، يدعم المكتب تنفيذ التوسعة الثانية لنظام أوموجا، وهو ما من شأنه تعزيز قدرته على التخطيط لأنشطة المكتب وأدائه، ورصدهما والإبلاغ عنهما.

الجدول ٤
توزيع الموارد حسب عنصر الميزانية
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع	الميزانية العادية			أمور تكاليف دعم البرامج		الأموال المخصصة الغرض		الأموال العامة الغرض	
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨
									(الميزانية المفتوحة)
									(الميزانية المفتوحة)
									(الميزانية المفتوحة)
١ ٩٩٣,٠	١ ٦٠٩,٠	١ ٩٩٣,٠	١ ٦٠٩,٠	-	-	-	-	-	ألف - أجهزة تقرير السياسات
٩ ٤٦٤,٣	٨ ٠٩٤,٦	١ ٦٠٩,٠	١ ٥٩٥,٤	٤ ٠٥٢,٦	٣ ٩٧٣,٨	٣ ٣٩٨,٢	٢ ١٢١,٨	٤ ٠٤٥,٥	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
									جيم - برنامج العمل
٢ ٤٦ ٤٠٩,٩	٢ ٢٨ ٣٩٠,٤	٥ ٧٥٥,٤	٥ ٧٤٩,٦	١ ٩٧٠,٣	١ ٦٨٦,٢	٢٣٨ ٢٠١,٩	٢٢٠ ٤٨٠,٢	٤٨٦,٣	١ مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
٢ ٢٢ ٢٩٥,٦	٢ ٠٣ ٤٩٠,٥	١ ٤٧٤,٨	١ ٤٥٧,٧	٣٢١,٤	٣٢٧,٦	٢٢٠ ٤٩٩,٤	٢٠١ ٧٥٠,٢	-	٢ اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية
٤٣ ٧٧٩,٤	٤٨ ٧١٩,٢	٥ ١٨٠,٦	٤ ٧٩٦,٩	٥٧٦,٦	٤١١,٧	٣٨ ٠٢٢,٢	٤٣ ٥١٠,٦	-	٣ مكافحة الفساد
٣١ ٤٥٩,٢	٣٠ ٠٠٢,٧	٢ ٦٤٢,٦	٢ ٥٨٩,٧	٢٠٢,٥	٢٣٧,٩	٢٨ ٦١٤,١	٢٧ ١٧٥,٢	-	٤ منع الإرهاب
٨٦ ٠٨٤,٧	٨١ ٧١٣,٩	٢ ٥٥٠,٢	٢ ٥٢٦,٢	-	٥٣٣,٩	٨٣ ١٦٠,٣	٧٨ ١٦٣,٢	٣٧٤,١	٥ العدالة
٦٥ ٤٧٥,١	٦٣ ٦٢٠,٤	٥ ٨٠٨,٠	٥ ٦٩٠,٦	١ ٥٥٠,٥	١ ٣٤٥,٣	٥٤ ٦٢٠,٨	٥٣ ٢٨٩,١	٣ ٥٤٠,٨	٦ البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي ^(١)
١٤ ٧٩١,٤	١٣ ٥٨٠,٦	٢ ٠٠١,٤	١ ٩٨٢,٨	٥ ٦٩٧,٦	٥ ١٩٧,٩	٥ ٥٩٢,٥	٤ ٩٤٩,٠	١ ٥٠٠,٠	٧ دعم السياسات
٢٦ ٤٥٩,٤	٢٣ ٩٢٣,٦	٣ ١٠٩,٠	٢ ٨٦٤,٦	١٣ ٦٠٧,٩	١١ ٠٥٩,٧	٧ ٦٢١,٠	٧ ١٠٠,٦	٢ ١٢١,٥	٨ التعاون التقني والدعم الميداني

المجموع	الميزانية العادية	أموال تكاليف دعم البرامج	الأموال المخصصة الغرض	الأموال العامة الغرض
٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠
(الميزانية المنقحة)	(الميزانية المنقحة)	(الميزانية المنقحة)	(الميزانية المنقحة)	(الميزانية المنقحة)
٢١ ٣٢٣,٥	١٠ ٤٥٩,٧	-	٣ ٣٧٥,٧	-
٢١ ٣٢٣,٥	١٠ ١٥١,٢	-	١١ ١٧٦,٣	-
٧٥٨ ٠٧٨,٢	٣٨ ٦٧٣,٢	٢٣ ٨٨١,٨	٦٣٩ ٧٤٨,٧	٨ ٠١٨,٧
٣٦ ٥٣٦,٨	١٠ ٤٠٦	٢٨ ٥١٢,٠	٦ ٩٨٤,٢	-
٨٠ ٦ ٠٧٢,٣	٤٣ ٣١٥,٨	٥٦ ٤٤٦,٤	٦٤٨ ٨٥٤,٧	٩ ٠١٣,٧
المجموع	المجموع	المجموع	المجموع	المجموع
٧٥٨ ٠٧٨,٢	٣٨ ٦٧٣,٢	٢٣ ٨٨١,٨	٦٣٩ ٧٤٨,٧	٨ ٠١٨,٧
٣٦ ٥٣٦,٨	١٠ ٤٠٦	٢٨ ٥١٢,٠	٦ ٩٨٤,٢	-
٨٠ ٦ ٠٧٢,٣	٤٣ ٣١٥,٨	٥٦ ٤٤٦,٤	٦٤٨ ٨٥٤,٧	٩ ٠١٣,٧

(أ) يشمل الصندوق الفرعي لمعهد الأمم المتحدة لأبحاث الجريمة والعدالة بمبلغ ٢١,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (الميزانية المنقحة)، و١٩,٧ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١.

الجدول ٥
الاحتياجات من الوظائف حسب عنصر الميزانية

المجموع	الميزانية العادية	الميزانية المنقحة	أموال تكاليف دعم البرامج	أموال المخصصة الغرض ^(١)	الأموال العامة الغرض	الميزانية المنقحة	الميزانية المنقحة	الميزانية المنقحة	الميزانية المنقحة
٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠
٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠
١٤٠	١٢٢	١٢٢	٥	١١٦	٩٨	١	١	١	١
٣١	٣٧	٣٧	٤	٢٦	٣٢	-	-	-	-
٥٧	٥٧	٥٧	١	٣٨	٣٨	-	-	-	-
٢٩	٣٥	٣٥	-	٢١	٢٧	-	-	-	-
٤١	٥٢	٥٢	-	٣٢	٤١	٣	٣	٣	٣
٨٢	٩٠	٩٠	٤	٤٩	٥٦	١٢	١٢	١٤	١٤
٣٥	٣١	٣١	١٦	١٠	٧	٣	٣	٣	٣
٥٩	٦٣	٦٣	١٨	٣٧	٤٠	-	-	-	-

ألف - أجهزة تقرير السياسات

باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

جيم - برنامج العمل

١ مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

٢ اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة

مشكلة المخدرات العالمية

٣ مكافحة الفساد

٤ منع الإرهاب

٥ العدالة

٦ البحوث وتحليل الاتجاهات

والاستدلال الجنائي

٧ دعم السياسات

٨ التعاون التقني والدعم الميداني

المجموع	الميزانية العادية		أموال تكاليف دعم البرامج		الأموال المخصصة الغرض ^(أ)		الأموال العامة الغرض	
	الميزانية المتقنة	الميزانية العادية	الميزانية المتقنة	الميزانية العادية	الميزانية المتقنة	الميزانية العادية	الميزانية المتقنة	الميزانية العادية
٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨
٤٦	٤٣	٣٧	-	-	٩	٦	-	-
٩ تقدم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية								
٥٢٠	٥٣٠	١٢٠	١٢١	٤٣	٣٣٨	٣٤٥	١٧	٢١
١٠٠	١٠٢	-	-	٧٦	٢٤	٢٦	-	-
٦٤١	٦٥٠	١٢٤	١٢٥	١٣٠	٣٦٧	٣٧٣	١٨	٢٢
المجموع الفرعي جيم								
دال- دعم البرامج								
المجموع								

(أ) تشمل الوظائف للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٠ الوظائف التي يديرها المكتب وتمولها من الأموال المخصصة الغرض اعتباراً من حزيران/يونيه ٢٠١٩. وإضافة إلى الوظائف الممولة من الأموال المخصصة الغرض المدرجة في جداول ملاك الوظائف، بلغ عدد الوظائف المحلية في المكاتب الميدانية، في حزيران/يونيه ٢٠١٩، ما مجموعه ١٥٤٨ وظيفة (٦٣ موظفاً فنياً وطنياً، و٩٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتبة المحلية)، و٣٨٦ عقد خدمات) يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالنيابة عن المكتب. وللكثير من تلك الوظائف طابع مؤقت، وتخضع رتبها للتغيير المتكرر.

سابعاً - التوجه العام

ألف - الولايات وخلفية الموضوع


٨٣- مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة مسؤول عن دعم الدول الأعضاء في العمل على جعل العالم في مأمن أكثر من المخدرات والجريمة والإرهاب بهدف توطيد تعزيز الأمن والعدالة للجميع. وتُستمد هذه الولاية من الأولويات المنصوص عليها في اتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما فيها القرارات ١٧٩/٤٥ و ١٥٢/٤٦ و ١٨٥/٤٦ جيم. وتمتد مجالات التركيز المواضيعية للمكتب من مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية إلى مكافحة الاتجار غير المشروع؛ ومن الوقاية والعلاج من تعاطي المخدرات والتنمية البديلة إلى مكافحة الفساد؛ ومن إصلاح العدالة الجنائية إلى منع الإرهاب؛ ومن البحوث وتحليل الاتجاهات إلى دعم السياسات. ويستند عمل المكتب إلى سلسلة من الصكوك الدولية التي يضطلع بدور القيم عليها والمناصر لها. وتشمل هذه الصكوك الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمكافحة الإرهاب، وعددها ١٩، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. وفي عام ٢٠١٨، كانت مخاطر الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والإرهاب لا تزال تشكل تهديدات رئيسية للأمن والتنمية والحوكمة الرشيدة في جميع أنحاء العالم. وترتبط الجريمة السيبرانية وجرائم الاتجار بالأشخاص وقرب المهاجرين والجريمة البيئية ارتباطاً متزايداً بهشاشة الدولة، وتقوض سيادة القانون. ولا تزال أنشطة زراعة المخدرات غير المشروعة وصنعها والاتجار بها واستهلاكها تشكل خطراً يهدد صحة ملايين البشر ويحط من كرامتهم ويقوض آمالهم. وهي تؤدي إلى خسائر في الأرواح وتفتيت التماسك الاجتماعي واستنفاد رأس المال الاجتماعي. وسوف يتواصل أيضاً الدعم الذي يقدمه المكتب بهدف التصدي لهذه التحديات وتطوير قدرة الحكومات على صياغة وتنفيذ سياسات ترمي إلى تحقيق التنمية المستدامة من خلال تنفيذ البرنامج العادي للتعاون التقني ومشاريع حساب التنمية.

باء - الموازنة مع ميثاق الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة وسائر الخطط التحويلية

٨٤- يُسترشد بولايات المكتب في إعداد نواتج كل برنامج من البرامج الفرعية، وتسهم هذه النواتج في تحقيق الهدف المنشود من برنامجها الفرعي. وتتواءم أهداف البرامج الفرعية مع مقاصد المنظمة المتمثلة في صون السلام والأمن الدوليين والقيام، من أجل ذلك، باتخاذ تدابير جماعية فعالة لمنع نشوء أخطار تهدد السلام والقضاء عليها، وقمع أعمال العدوان أو غير ذلك من أوجه الإخلال بالسلم، وحل أو تسوية المنازعات أو المشاكل الدولية التي قد تؤدي إلى الإخلال بالسلم بالوسائل السلمية ووفقاً لمبادئ العدالة والقانون الدولي؛ وإنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق بين الشعوب وحق كل منها في تقرير مصيره واتخاذ التدابير الملائمة الأخرى لتعزيز السلام العالمي؛ وتحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين؛ والعمل كمرکز لتنسيق أعمال

الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات، على النحو المنصوص عليه في المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة. وتجسد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ المقاصد المنصوص عليها في المادة ١ من الميثاق في أهداف التنمية المستدامة. ويوجز الشكل السابع أدناه أهداف التنمية المستدامة المحددة التي تتواءم معها أهداف، ومن ثم نواتج، البرامج الفرعية ذات الصلة.

الشكل السابع
المراقبة الدولية للمخدرات، ومنع الجريمة والإرهاب، والعدالة الجنائية: موازنة البرامج
الفرعية مع أهداف التنمية المستدامة



٨٥- وتتواءم أهداف البرامج الفرعية أيضاً مع إعلان الدوحة لعام ٢٠١٥ بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة في عام ٢٠١٦، المعنونة "التزامنا المشترك بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها على نحو فعال". وتسهم البرامج الفرعية أيضاً في مختلف الخطط التحويلية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، والاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وإعلان إسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً، وإعلان موريشيوس واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ

برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، والخطة الحضرية الجديدة، واتفاق باريس، وإجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)، وإعلان وبرنامج عمل فيينا لصالح البلدان النامية غير الساحلية للعد ٢٠١٤-٢٠٢٤، وكذلك العديد من قرارات الجمعية العامة في مجال السلم والأمن الدوليين.

جيم- التطورات الأخيرة

٨٦- ظلت أعمال الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب من التهديدات الرئيسية للأمن والتنمية والحوكمة الرشيدة في عام ٢٠١٨. وتشير التقديرات إلى أن الجريمة السيبرانية تدر إيرادات تبلغ نحو ١,٥ تريليون دولار كل عام. وهي تستهدف، مثل معظم الجرائم، أضعف الفئات: حيث تستشري ممارسات استغلال الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً في الإنترنت، كما أن النساء والفتيات يتعرضن للإيذاء بنسب مفرطة. وتشير تقديرات الدراسة العالمية عن تهريب المهاجرين - وهي الدراسة الأولى من نوعها - إلى أن مجموع الأرباح التي تحققها شبكات تهريب المهاجرين على الصعيد العالمي يتراوح بين ما لا يقل عن ٥,٥ مليارات دولار و ٧,٠ مليارات دولار، ويتجاوز عدد ضحايا عمليات الاتجار بالبشر على الصعيد المحلي عدد الضحايا المتجر بهم على الصعيد الدولي. ولا تزال معدلات العنف المفضي إلى القتل والعنف المتصل بالجريمة المنظمة مرتفعة هي الأخرى في العديد من مناطق العالم، ولا تزال الأسلحة النارية الأداة الأكثر شيوعاً في القتل العمد. ولا يزال الفساد يؤثر سلباً على سيادة القانون والأمن والحوكمة، مما يجرم الكثيرين في جميع أنحاء العالم من إمكانية الحصول على الخدمات والفرص. ولا يزال التهديد الذي يمثله الإرهاب خطيراً، وهو يتفاقم بسبب التحديات الناشئة حديثاً، مثل المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين أو المنتقلين من مناطق النزاع المسلح إلى بلدانهم الأصلية أو بلدان ثالثة، وتنامي الصلة بين الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٨٧- ولا تزال مشكلة المخدرات العالمية تهدد الصحة والأمن. وقد أشير في تقرير المخدرات العالمي لعام ٢٠١٨ إلى أن أكثر من ٣١ مليون شخص يعانون من اضطرابات ناشئة عن تعاطي المخدرات. ولا تزال المؤثرات الأفيونية تتسبب في أشد أنواع الضرر. وتشكل أنشطة زراعة المخدرات غير المشروعة وصنعها والاتجار بها واستهلاكها خطراً يهدد صحة ملايين البشر وأسرههم ويمس كرامتهم ويقوض آمالهم، ويفضي إلى الموت وتقويض التماسك الاجتماعي واستنفاد رأس المال الاجتماعي.

دال- الاستراتيجية والعوامل الخارجية فيما يخص عامي ٢٠٢٠ و ٢٠٢١

٨٨- قام المكتب بتوسيع وتوحيد نهجه للبرمجة المتكاملة الذي يهدف بموجبه إلى توفير دعم أفضل وأكثر اتساقاً للدول الأعضاء في تصديدها للمخدرات والجريمة. وتماشياً مع مبادئ إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والجيل الجديد من الأفرقة القطرية وإطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة، الذي بدئ العمل به في عام ٢٠١٩، تهدف برامج المكتب المتكاملة إلى ما يلي: (أ) تقديم الدعم الميداني للدول الأعضاء من أجل تلبية احتياجات النظراء الوطنيين والإقليميين، مع الاستفادة

التامة من الخبرات المواضيعية الموجودة في برامج المكتب العالمية؛ (ب) تحقيق التكامل بين جميع العناصر المتصلة بمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب على مستوى متعدد القطاعات والمساهمة على نحو أوضح في جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛ (ج) تعزيز أوجه التآزر والبرامج المشتركة التي تشمل كيانات الأمم المتحدة الأخرى والعمل عبر الحدود والمناطق.

٨٩- ومن الضروري للمضي في توسيع نطاق الدعم، الذي يقدمه المكتب للدول الأعضاء، المشاركة الكاملة في عملية إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية ومواءمة الوجود الميداني للمكتب معها تعزيزاً لوجوده وقدرته على الإنجاز في البلدان. ويشمل ذلك توفير الخبرة التقنية والمشورة في مجالات ولاية المكتب إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية والنظراء المحليين من أجل إعداد أطر سليمة وقائمة على الاحتياجات للمساعدة الإنمائية المستدامة تنبثق عنها برامج سليمة للتعاون التقني بناء على الاحتياجات المطلوبة، ويشمل ذلك أيضاً توفير تلك الخبرات والمشورة في سياق تنفيذ المزيد من البرامج المشتركة للأمم المتحدة.

٩٠- ويلتزم المكتب بدعم الدول الأعضاء في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، التي تقر بالترابط بين تحقيق التنمية المستدامة ومكافحة الفساد وعلاوة على ذلك، فإن تعذر وصول متعاطي المخدرات والأمن وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة. وعلاوة على ذلك، فإن تعذر وصول متعاطي المخدرات إلى العدالة وخدمات الوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج الاضطرابات الناجمة عن الارتهاق للمخدرات والخدمات الصحية والاجتماعية، يقوّض أساساً مفهوم الرفاه المستدام للجميع. وتتطلب الصلات بين سيادة القانون والأمن والتنمية المستدامة المزيد من التنسيق والتعاون فيما بين الهيئات الوطنية وكذلك فيما بين كيانات الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، يدرك المكتب أن التقييم أداة قوية من أجل التعلم، وتعزيز المساءلة، وتحسين الأثر المحقق، وفي هذا السياق، سوف يوسع المكتب نطاق جهوده الرامية إلى دعم جهود الدول الأعضاء في تطوير قدراتها التقييمية، بالاستناد إلى الهياكل والآليات العالمية القائمة للإبلاغ عن أهداف التنمية المستدامة.

٩١- وبينما يسهم المكتب في تحقيق الدول الأعضاء أهدافاً محددة، يراعي، في الوقت ذاته، الطابع العالمي والموحد لخطة عام ٢٠٣٠ من خلال سعيه النشط إلى تنفيذ مبادرات تشمل مختلف الأهداف والغايات في إطار الدعم الذي يوفره. ويلتزم المكتب بتعزيز المنظور الجنساني ضمن برامج الدعم المعياري والتقني الموجهة إلى الدول الأعضاء، بما يكفل الإدماج الفعال للدعم الذي يقدمه من أجل تحقيق الدول الأعضاء الهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات) في جميع مجالات العمل المنوطة به. والمكتب هو القيم على ١٥ مؤشراً من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة على الصعيد العالمي، وهو يشارك بنشاط في تيسير عمل التحالف العالمي للإبلاغ عن التقدم المحرز في تعزيز بناء مجتمعات مسالمة ومنصفة وشاملة للجميع، وهو منتدى تنسيقي للدول الأعضاء والقطاع الخاص والمجتمع المدني والكيانات الدولية.

٩٢- ويراعي المكتب المنظور الجنساني في أنشطته العملية ونواتجه المتوخاة ونتائجه، حسب الاقتضاء. فعلى سبيل المثال، يسعى المكتب إلى تحقيق الاتساق والتنسيق في تنفيذ الالتزامات العالمية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين تماشياً مع السياسة التي اعتمدها مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم

المتحدة المعني بالتنسيق على نطاق المنظومة في عام ٢٠٠٦ بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وهو يواصل كفالة التعميم الواضح والنشط للمنظور الجنساني في جميع ممارساته وسياساته وبرامجه. ولا تزال استراتيجية المكتب للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠١٨-٢٠٢١) توفر إطاراً للاتساق وللحفاظ على الدعم الذي يقدمه المكتب من أجل تحقيق الدول الأعضاء خطة عام ٢٠٣٠، والهدف ٥ منها على وجه التحديد. ويضم مكتب المدير العام/المدير التنفيذي فريقاً معنياً بالمسائل الجنسانية لتنسيق تنفيذ الاستراتيجية، مما يكفل تعميم القضايا الجنسانية في عمليات اعتماد البرامج؛ وإدماج مديري البرامج المنظور الجنساني في الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها كل برنامج فرعي، حسب الاقتضاء، والتشاور مع جهات الوصل المعنية بالشؤون الجنسانية لدى وضع البرامج؛ وإدماج التحليل الجنساني في جميع المجالات التي تشملها ولاية المكتب؛ وتلقي الموظفين المساعدة والأدوات اللازمة لبناء القدرات واستفادتهم من تلك المساعدة والأدوات في مواصلة تعميم مراعاة المنظور الجنساني؛ وتبادل الدروس المستفادة والممارسات الجيدة على نحو منهجي داخل شبكة جهات الوصل المعنية بالشؤون الجنسانية التابعة للمكتب؛ ومواكبة المكتب للتطورات الجديدة في مجال المساواة بين الجنسين، سواء من خلال شبكة جهات الوصل على نطاق المنظومة التي تقودها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) أو التعاون فيما بين الوكالات. وبسبب زيادة التركيز على المسائل الجنسانية، فقد عززت بعض المجالات التي تشملها ولاية المكتب إدماج الجوانب الجنسانية ذات الصلة بعملها. فعلى سبيل المثال، تبين النتائج المتوخاة لعام ٢٠٢٠ في إطار البرنامج الفرعي ٥ المعني بالعدالة كيفية ترجمة التركيز على المسائل الجنسانية إلى نتائج ملموسة. وفي عام ٢٠١٨، استُكشفت أوجه التقاطع بين المسائل الجنسانية والفساد. كما أن البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة قد تناول المسائل الجنسانية المتعلقة بالجهاز القضائي وأثرها على عمل القضاة المتمثل في تحقيق العدالة.

٩٣- وفيما يتعلق بالعوامل الخارجية، فإن الخطة الشاملة لعام ٢٠٢٠ تستند إلى افتراضات التخطيط التالية:

(أ) استمرار توافر الموارد الخارجة عن الميزانية بما يشمل تبرعات مخصصة الغرض بشروط أقل صرامة، مما سيجتنب للمكتب التجاوب مع التغيرات في طابع ونطاق شبكات الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛

(ب) إدراك الدول الأعضاء التحديات المتعلقة بالأمن والعدالة وسيادة القانون، وتصديها لتلك التحديات في إطار جهود متكاملة تملك زمامها لتنفيذ خطة عام ٢٠٣٠؛

(ج) تسليط المؤسسات المالية الدولية الضوء على أهمية مكافحة المخدرات والجريمة والتدفقات المالية غير المشروعة في إطار المشورة التقنية المقدمة إلى الدول الأعضاء، مما سيجتنب للمكتب التوسع في توفير الخبرة التقنية إلى الدول بشأن تعزيز نظم الإدارة المالية لديها، ومنع التسرب من الأنشطة الاقتصادية المشروعة إلى الأنشطة الاقتصادية غير المشروعة، وغسل عائدات الجريمة؛

(د) تبادلُ الدول الأعضاء البيانات الآنية وغيرها من البيانات التشغيلية مع نظرائها عبر الحدود لاختِاد تدابير فعالة وقائمة على المعلومات الاستخباراتية من أجل تفكيك شبكات الجريمة المنظمة.

٩٤ - وفيما يتعلق بالتعاون مع الكيانات الأخرى، يعمل المكتب، بالنظر إلى ولاياته المحددة وخبرته المكتسبة في تعبئة التعاون عبر الحدود الوطنية، مع أصحاب المصلحة الآخرين والدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة الشقيقة على الصعيد القطري والإقليمي والعالمي لمساعدة الدول الأعضاء على الوصول إلى فهم أفضل لطبيعة التهديدات التي تواجهها، وكذلك تصميم برامج وسياسات متسقة للتصدي لتلك التهديدات في سياق الغايات المنشودة في إطار الهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهشم فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات) المتعلقة بولايات المكتب. وسيواصل المكتب المشاركة بنشاط في التحالف العالمي للإبلاغ عن التقدم المحرز في تعزيز بناء مجتمعات مسالمة ومنصفة وشاملة للجميع، وهو منصة تنسيقية لتمكين الدول الأعضاء والقطاع الخاص والمجتمع المدني والكيانات الدولية من العمل معاً لتحقيق الهدف ١٦. وينشط المكتب أيضاً في مبادرة "مسارات من أجل مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة"، حيث تعمل مجموعة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والشراكات العالمية وجهات أخرى معاً من أجل تركيز الاهتمام على "متدى الهدف ١٦ وغايات أخرى" المعنى بتحقيق الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة وغايات خطة عام ٢٠٣٠ بشأن السلام والعدالة وعدم التهميش. وإضافةً إلى ذلك، أبرم المكتب اتفاقات مع مجموعة من المنظمات الدولية لتعزيز النهج المشتركة وأوجه التآزر في شتى مجالات العمل المتعلق بخطة عام ٢٠٣٠، ومنها الاتحاد الأفريقي، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والجماعة الكاريبية، ورابطة الدول المستقلة، ومجلس أوروبا، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، ومنظمة الدول الأمريكية، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة شنغهاي للتعاون.

٩٥ - وفيما يتعلق بالتنسيق والاتصال بين الوكالات، أنشأ المكتب عدّة مشاريع مشتركة ومجموعات تنسيق تضم كيانات أخرى تابعة لمنظمة الأمم المتحدة. ومنها مشاريع بشأن توفير العدالة للأطفال (منظمة الأمم المتحدة للطفولة)، والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ومنع المخدرات وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم (منظمة الصحة العالمية)، وإدارة الحدود (منظمة الجمارك العالمية)، والفساد (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين (المنظمة الدولية للهجرة)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وفريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص)، ومنع الإرهاب (مكتب مكافحة الإرهاب التابع للأمانة العامة، والكيانات المنشأة في إطار اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب). ولما كانت جميع تلك المجالات والشراكات ترتبط بخطة عام ٢٠٣٠، فقد حرص المكتب وشركاؤه على تحقيق الترابط بين أعمالهما، وهما يطلعان الجمهور الخارجي على الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء لمساعدتها على تحقيق المزيد من الإنجازات في إطار أهداف التنمية المستدامة، وذلك من خلال منشورات مختلفة ولقاءات منتظمة يجريها المكتب مع الدول الأعضاء،

بما في ذلك في سياق اجتماعات الهيئات الإدارية للمكتب، ومنها لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وما زال المكتب يشارك بنشاط في رعاية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز، وهو الجهة الفنية الرائدة في مجال الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية في أوساط متعاطي المخدرات وداخل السجون وعلاج المصابين به ورعايتهم.

هاء- أنشطة التقييم

٩٦- استُرشِد بالعديد من التقييمات المنجزة في عام ٢٠١٨ في إعداد الخطة البرنامجية لعامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١. وبصفة خاصة، وفرت التقييمات المركزية المواضيعية والاستراتيجية نتائج قيّمة فيما يتعلق بعمل المكتب في مجال البحث (البرنامج الفرعي ٦)، وإنفاذ القانون ومراقبة الحدود في آسيا الوسطى (البرنامج الفرعي ١)، ومبادرة ميثاق باريس (البرنامج الفرعيان ١ و٨). وعلاوة على ذلك، أُجريت تقييمات لامركزية مختلفة بشأن البرامج الفرعية ١ إلى ٦ و٨. وتشمل ذلك مجالات مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والجريمة المنظمة وتعاطي المخدرات في غرب أفريقيا؛ ودعم نظم إنفاذ قوانين المخدرات في مجال جمع المعلومات الاستخباراتية الجنائية وتحليلها وتبادلها في آسيا الوسطى، وكذلك دعم إصلاح جهاز الشرطة في كينيا؛ وجهود خفض الطلب على المخدرات في أمريكا اللاتينية؛ وتعزيز الموارد البشرية في مجال الاستدلال الجنائي والمساعدة في مجال تطوير الحوكمة؛ ودعم تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية على الصعيد العالمي، وكذلك تدابير العدالة الجنائية الرامية إلى التصدي للإرهاب والقائمة على احترام سيادة القانون في نيجيريا؛ وتنفيذ إعلان الدوحة على الصعيد العالمي؛ ودعم سبل كسب العيش والتنمية على نحو مستدام في ميانمار، وجهود مكافحة الفساد في إندونيسيا.

٩٧- وقد روعيت نتائج التقييمات المشار إليها أعلاه في الخطة البرنامجية لعامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١. وتماشياً مع عملية الإصلاح الجارية في الأمم المتحدة، يدرك المكتب أن التقييم أداة قوية للتعلم والمساءلة وتحسين النتائج. وسيواصل تعزيز التعاون والتنسيق، بما في ذلك بين مقر المكتب ومكاتبه الميدانية، على نطاق البرامج الفرعية. وعلاوة على ذلك، سوف تؤدي برامج المكتب الفرعية إلى زيادة التعاون والشراكات على الصعيدين الوطني والإقليمي، بالاستناد، على سبيل المثال، إلى الهياكل والآليات القائمة بالفعل فيما يتعلق بآليات الإبلاغ العالمية المعنية بأهداف التنمية المستدامة. وسيواصل المكتب تعزيز فهمه إزاء المساواة بين الجنسين. ولضمان أن تسهم التقييمات في آلية استعراض أهداف التنمية المستدامة، سوف تُجرى تقييمات استراتيجية، بالتنسيق مع فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم والجهات الرقابية. وسوف يتيح هذا النهج تحديد التقييمات المشتركة الممكنة، ولا سيما فيما يتعلق بمبدأ البرمجة القطرية المشتركة وتقييم إطار الأمم المتحدة للتعاون في مجال التنمية المستدامة.

٩٨- ومن المزمع إجراء تقييمات مختلفة فيما يخص عامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١. وستُجرى تقييمات مركزية استراتيجية وموضوعية تشمل مجالات مختارة في برامج المكتب الفرعية، وكذلك برامج إقليمية وقُطرية تشمل مناطق جغرافية متنوعة. وإضافةً إلى ذلك، ستُجرى تقييمات لامركزية تشمل العديد من البرامج الفرعية والمناطق.

ثامناً - أجهزة تقرير السياسات

٩٩- لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية هي الهيئة الرئيسية في الأمم المتحدة لتقرير السياسات في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية. أما لجنة المخدرات، بأجهزتها الفرعية الإقليمية الخمسة، فهي الهيئة الرئيسية في المنظمة لتقرير السياسات في مجال المراقبة الدولية للمخدرات. وقد أنشئ في عام ٢٠٠٩ الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضع المالى من أجل تعزيز أداء المكتب وفعاليتته. أما الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات فهي هيئة تعاقدية مستقلة، تطلع بمسؤولية تعزيز امتثال الحكومات لأحكام الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات ومساعدة الحكومات في ذلك الجهد. وأنشئ مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية من أجل تحسين قدرات الدول الأعضاء على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ومن أجل الترويج لتنفيذ واستعراض الاتفاقية وبروتوكولاتها. كما أنشئ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من أجل تحسين قدرة الدول الأعضاء وتعاونها على تحقيق الأهداف المحددة في الاتفاقية ومن أجل تشجيع تنفيذها واستعراضها. وتُعد مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية كل خمس سنوات، وتتيح منبراً لتبادل الآراء بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والخبراء الأفراد بشأن مسائل منع الجريمة والعدالة الجنائية.

١٠٠- وأثناء فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، سيخدم المكتب الأجهزة الرئيسية لتقرير السياسات، وكذلك مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية الذي سيعقد في كيوتو، اليابان، في نيسان/أبريل ٢٠٢٠.

١٠١- ويبين الجدول ٦ أدناه توزيع الموارد المرصودة لأجهزة تقرير السياسات.

الجدول ٦

إسقاطات الموارد: أجهزة تقرير السياسات

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠٢٠	
				(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)
الميزانية العادية	-	-	-	-
المتعلقة بالوظائف	-	-	-	-
غير المتعلقة بالوظائف	١ ٩٩٣,٠	١ ٦٠٩,٠	١ ٦٠٩,٠	
المجموع	-	-	١ ٩٩٣,٠	١ ٦٠٩,٠

١٠٢- وسوف تُعرض الاحتياجات المطلوبة من الموارد لخدمة أجهزة تقرير السياسات، وقدرها ١ ٩٩٣ ٠٠٠ دولار من موارد الميزانية العادية، في إطار الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة للعامين ٢٠٢٠ و٢٠٢١. وتُعزى الزيادة الحاصلة بمبلغ ٣٨٤ ٠٠٠ دولار (٢٣,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة للفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ أساساً إلى الاعتماد اللازم المرصود مرة واحدة

من أجل عقد مؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة في عام ٢٠٢٠، وعوضت تلك الزيادة جزئياً بنقصان بسبب وقف العمل بالاعتماد غير المتكرر الذي رصد في عام ٢٠١٩ للأنشطة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الرابع عشر لمنع الجريمة.

١٠٣- والنفقات المخصصة الغرض ذات الصلة مبينة في البرنامج الفرعي ٩ فيما يخص المشاريع المتعلقة بأعمال أمانة هيئات الإدارة وأمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

تاسعاً- التوجيه التنفيذي والإدارة

١٠٤- يتولّى المدير التنفيذي المسؤولية عن التنسيق وتوفير القيادة الفعّالة لجميع أنشطة الأمم المتحدة المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة، بهدف كفالة اتساق الإجراءات في إطار البرنامج وتنسيق هذه الأنشطة وتكاملها وعدم تكرارها على نطاق منظومة الأمم المتحدة. ويشارك المدير التنفيذي بصفته هذه في أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق. ويعمل المدير التنفيذي نيابة عن الأمين العام في الاضطلاع بالمسؤوليات الموكلة إلى ذلك المنصب بموجب أحكام المعاهدات الدولية وقرارات أجهزة الأمم المتحدة فيما يتصل بالمراقبة الدولية للمخدرات أو منع الجريمة. وتضاف هذه المسؤوليات إلى المسؤوليات التي يضطلع بها المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في فيينا. ومكتب المدير التنفيذي مدمج مع مكتب المدير العام، ويتلقى الدعم من موارد الميزانية العادية في إطار الجزء جيم من الباب الأول (تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً).

١٠٥- والمهام الأساسية لمكتب المدير التنفيذي هي التالية: (أ) مساعدة المدير التنفيذي في الاضطلاع بمهام التوجيه التنفيذي والإدارة بصفة عامة في المكتب المعني بالمخدرات والجريمة؛ (ب) تيسير التعاون فيما بين المكاتب في تنفيذ خطط العمل والمسائل الإدارية؛ (ج) كفالة تنفيذ القرارات في الوقت المناسب وتنسيق مساهمات جميع وحدات المنظمة في أنشطة المكتب؛ (د) دعم المدير التنفيذي في القيادة والتنسيق الشاملين لأنشطة المكتب بإجراء البحوث المتعمقة وإسداء المشورة بشأن مسائل السياسات والموارد والإدارة القائمة على النتائج.

١٠٦- ويتولى مكتب المدير التنفيذي أيضاً تنسيق عمليات التغيير المؤسسي الشاملة لعدة قطاعات، مثل الإدماج المنهجي لجوانب المساواة بين الجنسين في جميع مجالات عمل المكتب وتحقيق التكافؤ في عدد الموظفين والموظفات. وتحقيقاً لهذه الغاية، يضم مكتب المدير التنفيذي فريقاً معنياً بالشؤون الجنسانية ينسق تنفيذ الاستراتيجية المشتركة بين مكتب الأمم المتحدة في فيينا ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وخطة عملها (٢٠١٨-٢٠٢١) لضمان الوفاء بالتزامات الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بما في ذلك الالتزامات المتعلقة بالهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة.

١٠٧- وقسم التقييم المستقل هو جزء من مكتب المدير التنفيذي ولكنه مستقل عنه من الناحيتين الوظيفية والعملية. وفي عام ٢٠١٨، أُنجز ١٥ تقييماً ونشرت تلك التقييمات على الموقع الشبكي للمكتب، وهناك ٢٤ تقييماً إضافياً قيد الإعداد. كما استحدث القسم تطبيقاً مبتكرة لإدارة التقييمات وتبادل المعارف على الإنترنت، باسم Unite Evaluation من أجل حسن إدارة عمليات التقييم وتجميع النتائج المبلّغ عنها فيما يتعلق بغايات أهداف التنمية المستدامة، وتعزيز

المساءلة من خلال تحسين تتبع العمل في تنفيذ التوصيات. وقد أعدَّ القسم مواد إرشادية مخصصة لأعمال التقييم في المكتب لضمان استمرارها في دعم عمليات التغيير التحويلي. وبدعم القسم أيضاً الدول الأعضاء في تعزيز قدرات التقييم الوطنية تماشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٩ وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك إعداد دورة دراسية بمستوى درجة الماجستير بشأن التقييم وأهداف التنمية المستدامة وما يتصل بها من دورات تدريبية للتعليم الإلكتروني.

١٠٨- وفي عام ٢٠٢٠، سيقوم قسم التقييم المستقل، تماشياً مع مساعي الإصلاح التي يريتها الأمين العام، بما في ذلك اتفاق التمويل بين الدول الأعضاء وكيانات مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، بزيادة قدرته على المشاركة والتواصل مع الدول الأعضاء وكذلك مع جهات التقييم الأخرى التابعة للأمم المتحدة من أجل التعاون في أعمال التقييم، بما من شأنه ترجمة عملية إصلاح إدارة الأمم المتحدة إلى إجراءات ملموسة. وسوف يواصل القسم التركيز على زيادة استخدام نتائج عمليات التقييم الإجمالية وتحسين أعمال التحليل القائمة على التقييم عند المستوى الفوقي، باستخدام تطبيق "Unite Evaluation" لوسم التقييمات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة. وإضافة إلى إدارة التقييمات الاستراتيجية والمشاركة، سيواصل القسم أيضاً الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات، وكذلك أدوات إدارة المعارف المبتكرة، وخصوصاً النظم التي ترصد مدى الاستفادة من نتائج التقييمات وتوفر المعلومات اللازمة لتحقيق التغيير الطويل الأمد.

١٠٩- ووفقاً لخطة عام ٢٠٣٠، وخصوصاً الغاية ١٢-٦ لأهداف التنمية المستدامة، التي تُشجّع المنظمات على إدراج معلومات عن الاستدامة في تقاريرها الدورية، وامتثالاً للولاية الشاملة المبينة في الفقرة ١٩ من قرار الجمعية العامة ٢١٩/٧٢، يعمل المكتب على دمج ممارسات الإدارة البيئية في عملياته. وفي عام ٢٠١٨، حسّنت المنظمات المشاركة في النظام الموحد الكائنة في فيينا إدارة النفايات بمعالجة جميع النفايات قبل دخولها في نظام النفايات النمساوي، مما أدى إلى خفض استخدام الكهرباء والمياه، وهو ما أدى بدوره إلى مواصلة الحد من البصمة الكربونية في مركز فيينا الدولي. وفي عام ٢٠٢٠، سيبدأ المكتب استخدام تكنولوجيا جديدة للاستنساخ/الطبع لزيادة أمن الوثائق، والحد من خدمات الطباعة، وتحسين الإنتاجية، مما سيفضي إلى المزيد من مكاسب الاستدامة.

١١٠- ويبين الجدول ٧ أدناه توزيع الموارد المرصودة للتوجيه التنفيذي والإدارة.

الجدول ٧

إسقاطات الموارد: التوجيه التنفيذي والإدارة

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	
				(الميزانية المتقحة) (الميزانية النهائية)
				ألف- الأموال العامة الغرض
				المتعلقة بالوظائف
١	١	٣٩٧,٠	٣٥٦,٧	٣٩٥,١
		٧,٥	٨,٥	٨,٥
				غير المتعلقة بالوظائف
١	١	٤٠٤,٥	٣٦٥,٢	٤٠٣,٦
				المجموع الفرعي
				باء- الأموال المخصصة الغرض

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)				فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩	
					(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)
٥	٢	٣ ٣٩٨,٢	١ ٨٠٤,٠	٢ ١٢١,٨	برنامج المخدرات
-	-	-	-	-	برنامج الجريمة
٥	٢	٣ ٣٩٨,٢	١ ٨٠٤,٠	٢ ١٢١,٨	المجموع الفرعي
					جيم- أموال تكاليف دعم البرامج
١١	١١	٣ ٥٢٣,٥	٣ ٠٤٨,٢	٣ ٤٣٩,٥	المتعلقة بالوظائف
		٥٢٩,١	٥٣٤,٣	٥٣٤,٣	غير المتعلقة بالوظائف
١١	١١	٤ ٠٥٢,٦	٣ ٥٨٢,٥	٣ ٩٧٣,٨	المجموع الفرعي
					دال- الميزانية العادية
٤	٤	١ ٥٣٦,٤	١ ٥٢٣,٠	١ ٥٢٣,٠	المتعلقة بالوظائف
		٧٢,٦	٧٢,٤	٧٢,٤	غير المتعلقة بالوظائف
٤	٤	١ ٦٠٩,٠	١ ٥٩٥,٤	١ ٥٩٥,٤	المجموع الفرعي
٢١	١٨	٩ ٤٦٤,٣	٧ ٣٤٧,١	٨ ٠٩٤,٦	المجموع

١١١- وتُقدَّر موارد إجمالية من أجل التوجيه التنفيذي والإدارة بمبلغ قدره ٩ ٤٦٤ ٣٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ١ ٣٦٩ ٧٠٠ دولار (أي ١٦,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

١١٢- وتُوفَّر موارد عامة الغرض قدرها ٤٠٤ ٥٠٠ دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ من أجل وظيفة واحدة (ف-٤) في مكتب المدير التنفيذي، والموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف.

١١٣- ويُتوقع أن تبلغ النفقات من الموارد المخصَّصة الغرض ٣ ٣٩٨ ٢٠٠ دولار، وتشمل ١ ٧٢١ ٠٠٠ دولار للبرنامج العالمي لمكتب المدير التنفيذي لتعزيز المساواة بين الجنسين، و ٢ ٦٧٧ ٢٠٠ دولار من أجل قسم التقييم المستقل.

١١٤- ويُعدُّ البرنامج العالمي لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أداة مفيدة لتنفيذ استراتيجية مكتب الأمم المتحدة في فيينا/مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (٢٠١٨-٢٠٢١). وستكفل الموارد المرصودة مواصلة تنفيذ الاستراتيجية، وهو ما سيضمن تعميم المنظور الجنساني في عمليات الموافقة على البرامج؛ ودمج مديري البرامج المنظور الجنساني في الأنشطة العملية لكلٍّ من البرامج الفرعية، حسب الاقتضاء؛ ودمج التحليل الجنساني في جميع المجالات التي تشملها ولاية المكتب؛ وتلقي الموظفين المساعدة في مجال بناء القدرات واستفادتهم من الأدوات المتاحة بشأن تعميم المنظور الجنساني؛ والتبادل المنتظم للدروس المستفادة والممارسات الجيدة داخل شبكة المكتب لجهات الوصل المعنية بالشؤون الجنسانية، ومواكبة المكتب للتطورات الجديدة في مجال المساواة بين الجنسين.

١١٥- وستكفل موارد قسم التقييم المستقل الحد الأدنى من الاستدامة لعمل القسم بشأن تعزيز ثقافة التقييم والمساءلة والتعلم داخل المكتب: استحداث منتجات معرفية في مجال التقييم واستخدام نتائج التقييمات لإجراء عمليات تحليلية وتركيبية مبتكرة على مختلف المستويات؛ وتطوير أدوات التقييم

المعيارية. بما يتماشى مع أفضل الممارسات المتبعة لدى فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، بما يضمن المراعاة الكاملة لحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين في عملية التقييم؛ والاستثمار المستمر في تطوير تطبيقات التقييم القائمة على شبكة الإنترنت، وخصوصاً تطبيق "Unite Evaluation" التي ذكرها مكتب خدمات الرقابة الداخلية باعتبارها من "الممارسات الجيدة الجديرة بالتنويه" (الوثيقة A/74/67)؛ واستحداث منهجيات ومنتجات وخدمات مبتكرة مختلفة واستخدامها في تقييم المجالات المشمولة بولاية المكتب في سياق خطة عام ٢٠٣٠ ومبادرات إصلاح الأمم المتحدة؛ واستحداث خدمات ومنتجات تقييمية عالية الجودة واستخدامها من أجل تلبية مطالب الدول الأعضاء المتزايدة بشأن توفير نتائج مستقلة قائمة على الأدلة؛ ودعم التعاون مع جهات التقييم والرقابة للاستجابة لمبادرات إصلاح الأمم المتحدة المعززة للشراكات المبتكرة. وسوف تُستخدم الموارد لتوفير خدمات تطوير قدرات التقييم لمجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء، تماشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٩ وخطة عام ٢٠٣٠.

١١٦- ويتوقع، بحسب الإسقاطات، أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٦٠٠ ٠٥٢ ٤ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٧٨ ٨٠٠ دولار (أي ٢,٠ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتشمل الاحتياجات في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ ما يلي:

(أ) ثماني وظائف (١ مد-١، ٣ ف-٤، ١ ف-٣، ٢ ف-٢، ١ خ ع (رتب أخرى)) في مكتب المدير التنفيذي، و٣ وظائف (١ ف-٢، ٢ خ ع (رتب أخرى)) في وحدة التقييم المستقل؛

(ب) موارد غير متعلقة بالوظائف من أجل المساعدة المؤقتة العامة، والضيافة، وبعثات المدير التنفيذي إلى الميدان، والخدمات التعاقدية، والاستشاريين والخبراء، والإمدادات والمواد، ومصروفات التشغيل العامة، والمساهمة في الخدمات المشتركة.

١١٧- وسوف تُعرض في الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ الاحتياجات المطلوبة من موارد الميزانية العادية من أجل مكتب المدير التنفيذي وقسم التقييم المستقل.

عاشراً - برنامج العمل

البرنامج الفرعي ١ - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

١١٨- تتولّى شعبة شؤون المعاهدات المسؤولة الفنية عن البرنامج الفرعي ١. وينفذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصلة في البرنامج الفرعي ١ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة A/74/6 (Sect. 16). ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وسوف ترد في الوثيقة A/75/6 (Sect. 16).

١١٩- والهدف، الذي يساهم في تحقيقه البرنامج الفرعي، هو منع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع.

١٢٠- ويتواءم هذا الهدف مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، والهدف ٨ (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع)، والهدف ١٠ (الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها)، والهدف ١٥ (حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام ومكافحة التصحر ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي)، والهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهْمَس فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات)، والهدف ١٧ (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة).

١٢١- وفيما يتعلق بإجراءات مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات، يساعد المكتب البلدان في وضع استراتيجيات وسياسات وخطط عمل وبرامج ومشاريع لتنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها، والاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات. ويشمل ذلك التصدي للاتجار بالمخدرات؛ والأسلحة النارية؛ والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين؛ وغسل الأموال؛ والجرائم المستجدة. وينفذ المكتب الإجراءات التي يتخذها ضد الجريمة المنظمة عبر الوطنية وفق المسارات الثلاثة التالية:

(أ) تقديم الدعم الفني في مجال السياسات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، عند الطلب، لتيسير التصديق على الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها والاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات. كما يساعد المكتب الدول الأعضاء في تعزيز تدابير التصدي للأشكال الجديدة والمستجدة للجريمة، مثل الجريمة السيبرانية والاتجار بالمتلكات الثقافية والاتجار بالأدوية المزيفة. ويساعد المكتب أيضاً الدول الأعضاء في تعزيز التعاون الدولي في المسائل الجنائية من خلال استحداث الأدوات المتخصصة وكذلك من خلال أنشطة المساعدة التقنية من أجل تعزيز التعاون القضائي الدولي؛

(ب) تنفيذ أنشطة إقليمية ووطنية لبناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية المتخصصة والمصممة خصيصاً واستحداث الأدوات المناسبة (مثل القوانين النموذجية والبرامج التدريبية والأدلة) وتعميم النهج الموحدة، وذلك عن طريق إعداد أدلة إرشادية ودراسات حالات فردية والترويج للمعايير الدولية في هذا الشأن. وتوضع تلك النهج موضع التنفيذ بواسطة برامج عالمية، منها البرنامج العالمي لتعزيز قدرات الدول الأعضاء على منع الجرائم المنظمة والخطيرة ومكافحتها، والبرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، والبرنامج العالمي للأسلحة النارية، والبرنامج العالمي لمراقبة الحاويات؛

(ج) تعزيز تدابير مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين استناداً إلى الولايات المسندة إلى المكتب بموجب بروتوكول منع وقوع ومعاينة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الجريمة المنظمة، وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمل لاتفاقية الجريمة المنظمة، وسيواصل المكتب تقديم المساعدة التقنية إلى الدول مباشرة، وكذلك الدعم المعياري والسياساتي إلى العمليات الحكومية الدولية والمشاركة بين الوكالات بشأن

التصدي للاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، تماشياً مع البروتوكولات. وسيواصل المكتب أيضاً دعم المبادرات المتعددة الأطراف البارزة، بما في ذلك تنفيذ إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين، وإبرام اتفاق عالمي في إطار الأمم المتحدة من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وزيادة تركيز مجلس الأمن على مشكلة الاتجار بالأشخاص في حالات النزاع، وتقييم خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك بوصفه المنسق للفريق المشترك بين الوكالات المعني بالتنسيق في مجال الاتجار بالأشخاص.

١٢٢- ويبين الجدول ٨ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ١.

الجدول ٨

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ١ - مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال	
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠		٢٠١٩-٢٠١٨
			(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقحة)	
					ألف - الأموال العامة الغرض
					المتعلقة بالوظائف
١	١	٤٧٤,٦	٤٦١,٤	٤٦٥,٩	
		٧,٧	٨,٥	٨,٥	غير المتعلقة بالوظائف
١	١	٤٨٢,٣	٤٦٩,٩	٤٧٤,٤	المجموع الفرعي
					باء - الأموال المخصصة الغرض
					برنامج المخدرات
٢٦	٥٢	٦٩ ٨٦١,٩	٦٩ ٤٤٢,٧	٧٩ ٠٨٢,٣	
٩٠	٤٦	١٦٨ ٣٤٠,٠	١٤٥ ١٩٧,٨	١٤١ ٣٩٧,٩	برنامج الجريمة
١١٦	٩٨	٢٣٨ ٢٠١,٩	٢١٤ ٦٤٠,٦	٢٢٠ ٤٨٠,٢	المجموع الفرعي
					جيم - أموال تكاليف دعم البرامج
					المتعلقة بالوظائف
٥	٥	١ ٥٠٧,٢	١ ١٤٢,٢	١ ٢٣٣,١	
		٤٦٣,١	٤٥٣,١	٤٥٣,١	غير المتعلقة بالوظائف
٥	٥	١ ٩٧٠,٣	١ ٥٩٥,٣	١ ٦٨٦,٢	المجموع الفرعي
					دال - الميزانية العادية
					المتعلقة بالوظائف
١٨	١٨	٥ ١٣٣,٦	٥ ١٢٣,٩	٥ ١٢٣,٩	
		٦٢١,٨	٦٢٥,٧	٦٢٥,٧	غير المتعلقة بالوظائف
١٨	١٨	٥ ٧٥٥,٤	٥ ٧٤٩,٦	٥ ٧٤٩,٦	المجموع الفرعي
١٤٠	١٢٢	٢٤٦ ٤٠٩,٩	٢٢٢ ٤٥٥,٣	٢٢٨ ٣٩٠,٤	المجموع

١٢٣- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ١ لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ هو ٢٤٦ ٤٠٩ ٩٠٠ دولار، بزيادة قدرها ١٨ ٠١٩ ٥٠٠ دولار (أي ٧,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٢٤- وتقدر الأموال العامة الغرض بمبلغ قدره ٤٨٢ ٣٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٧ ٩٠٠ دولار (أي ١,٧ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢٠١٩. وتتعلق الموارد المتوقعة في الإسقاطات بوظيفة من الرتبة ف-٥ لرئيس قسم دعم التنفيذ في الفرع المعني بالجريمة المنظّمة والاتّجار غير المشروع، وبالموارد ذات الصلة غير المتعلقة بالوظائف.

١٢٥- ويُقدّر الإنفاق من الأموال المخصّصة الغرض بمبلغ قدره ٩٠٠ ٢٠١ ٢٣٨ دولار لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٧٠٠ ٧٢١ ١٧ دولار (أي ٨,٠ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، و٤٠٠ ٥٦١ ٢٣ دولار (أي ١١,٠ في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتُعزى هذه الزيادة أساساً إلى ارتفاع حجم تنفيذ مشاريع رئيسية، مثل: البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم ضد الأحياء البرية والغابات (GLOZ31)، ومشروع مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتّجار غير المشروع بالمخدرات ومنع الإرهاب في آسيا الوسطى (XACZ60)، بما يشمل مشروعين جديدين بشأن تكامل البرامج في المكسيك والعدالة الجنائية في كولومبيا.

١٢٦- وسوف توفرّ الموارد المقترحة ما يلزم من أجل تمويل الخدمات الاستشارية القانونية وأنشطة التعاون التقني الأخرى لمساعدة البلدان على تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظّمة والبروتوكولات الملحقّة بها، والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمخدرات، وكذلك لإحراز مزيد من التقدم صوب تحقيق الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالسلام والعدل والمؤسسات القوية. ويقوم المكتب، من خلال بوابة الموارد الإلكترونية والقوانين المتعلقة بالجريمة" (بوابة "شيرلوك")، بجمع ونشر المعلومات المتعلقة بتنفيذ تلك الصكوك الدولية. وسيواصل المكتب تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في تعزيز قدراتها القانونية والمؤسسية والتنفيذية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك صنع الأسلحة النارية والاتّجار بها على نحو غير مشروع، والاتّجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، وغسل الأموال، والاتّجار بالممتلكات الثقافية، والجريمة السيبرانية، والاتّجار بالأدوية المزيفة، وغير ذلك من أشكال الجريمة. وتُعزى الزيادة في الموارد إلى الأنشطة الإضافية في مجال مكافحة الاتّجار بالمخدرات والجريمة المنظّمة، بما في ذلك القدرة على مكافحة المخدرات والجرائم المستجدة ومراقبة الحاويات. وسيواصل المكتب أيضاً توفير الدعم المستمر لمؤتمر الدول الأطراف، الذي أنشأ آلية استعراض اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقّة بها بقرار المؤتمر ١/٩، بما في ذلك دعم المرحلة التحضيرية للآلية. ومن المقرر أن تبدأ المرحلة الأولى من المراحل الموضوعية الأربع من عملية الاستعراض بعد الدورة العاشرة للمؤتمر، في عام ٢٠٢٠. وسيواصل المكتب المساعدة في عمل اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح العضوية المنشأ بموجب القرار ١/٩، وذلك بطرائق منها إعداد وثائق العمل، وتيسير المشاورات غير الرسمية، ووضع نميطة مخصّصة ضمن بوابة "شيرلوك"، ووضع برنامج عالمي جديد. وسيُنظّم المكتب أيضاً اجتماعاً رسمياً لفريق الخبراء في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩. وإضافةً إلى ذلك، فإن الأفرقة العاملة الخمسة التابعة للمؤتمر اجتمعت في عام ٢٠١٨، وسيجتمع الفريقان العاملان المعنيان بالاتّجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين مرة أخرى في عام ٢٠١٩.

١٢٧- وتواصل الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومؤتمر الأطراف ولجنة منع الجريمة تكليف المكتب بتقديم المساعدة التقنية استناداً إلى الاحتياجات المستبانة. وسيواصل المكتب القيام بذلك، بالتعاون مع الشركاء المعنيين، خصوصاً فيما يتعلق بمنع الجريمة السيبرانية بجميع أشكالها،

بما في ذلك الاعتداء على الأطفال واستغلالهم جنسياً بواسطة الإنترنت، وكشفها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائياً؛ كما سيواصل المكتب دعم العملية الحكومية الدولية لصياغة تدابير التصدي للجريمة السيبرانية. ويقدم المكتب، من خلال برنامج مراقبة حاويات الشحن، المساعدة التقنية لإحكام الرقابة على الحدود التي تعبرها البضائع المشحونة بحراً وجواً لمكافحة الاتجار وما يتصل به من جرائم. وسوف يواصل المكتب، من خلال البرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، تقديم ضروب متعمقة ومستدامة من المساعدة التقنية إلى الممارسين الوطنيين ومؤسسات القطاع الخاص من أجل استحداث وتنفيذ أطر قانونية وتنظيمية وتدابير وممارسات تنفيذية في تلك المجالات. وسيواصل المكتب، من خلال البرامج العالمية لمكافحة الأسلحة النارية والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، تقديم المساعدة في وضع حلول عالمية للتحديات البالغة الأهمية، وذلك في إطار من التشاور والتنسيق عن كثب مع المكاتب الإقليمية والنظراء الحكوميين. وإضافةً إلى ذلك، سيواصل المكتب تشجيع التعاون الدولي في المسائل الجنائية وتعزيزه بين الممارسين من خلال إعداد أدوات ومنشورات ودورات تدريبية وحلقات عمل، بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية والجرائم الخطيرة الأخرى. وسوف يواصل المكتب، من خلال برنامجه العالمي لمكافحة الجرائم ضد الأحياء البرية والغابات، تقديم الدعم إلى الحكومات في التصدي للجريمة على نحو شامل، بدءاً من فحص مسرحها إلى تقديم الجناة إلى المحاكمة، من أجل تدعيم تدابير إنفاذ القانون والملاحقة القضائية والمحاكمة من أجل التصدي لهذه الجرائم، وذلك من خلال تحديث التشريعات، وزيادة التعاون الدولي على القيام بالتحقيقات والملاحقات القضائية المشتركة، والتصدي لجرائم الفساد وغسل الأموال المصاحبة لذلك.

١٢٨- ويُقدَّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٣٠٠ ٩٧٠ ١ دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٢٠٠ ٢٨٤ دولار (أي ١٦,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المتَّحَّة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتشمل الاحتياجات خمس وظائف (١ ف-٤)، و١ خ ع (رتبة رئيسية) في مكتب مدير شعبة شؤون المعاهدات، و١ ف-٤، و٢ خ ع (رتب أخرى) في فرع الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، وسفر الموظفين، والمساعدة المؤقتة العامة وغير ذلك من الموارد غير المتعلقة بالوظائف. وتجسّد هذه الزيادة ما يلي:

(أ) تقديم مساعدة مؤقتة إضافية (٢,٠ مليون دولار) لدعم قسم الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين بهدف تعزيز التنسيق المواضيعي والتوسع في البرامج بشأن المسائل المتعلقة بتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في إطار الاتفاق العالمي للهجرة وغايات أهداف التنمية المستدامة الصريحة بشأن الاتجار بالبشر والتوصية العامة بشأن الاتجار بالنساء والفتيات في سياق الهجرة العالمية التي ستصدرها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة؛

(ب) تسوية عوامل تقدير التكاليف (٣,٠ مليون دولار).

١٢٩- وعوّضت هذه الزيادة بنقصان قدره ٢,٠ مليون دولار بسبب وقف العمل بالاعتماد المرصود مرة واحدة تحت بند المساعدة المؤقتة للاستعانة بخبير في شؤون الهجرة برتبة ف-٤.

١٣٠- وسوف تُعرض الاحتياجات المطلوبة من الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ١ (مكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

البرنامج الفرعي ٢- اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

١٣١- يتولى المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٢ فرع الوقاية من المخدرات والشؤون الصحية التابع لشعبة العمليات. وينفّذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصّلة في البرنامج الفرعي ٢ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ كما وردت في الوثيقة (Sect. 16) A/74/6. ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وستردّ في الوثيقة (Sect. 16) A/75/6.

١٣٢- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو كفالة اتخاذ تدابير فعالة وشاملة ومتوازنة للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية تجمع بين خفض الطلب على المخدرات والتدابير ذات الصلة، وخفض عرض المخدرات والتدابير ذات الصلة، والتعاون الدولي.

١٣٣- ويتمشى هذا الهدف مع الهدف ١ من أهداف التنمية المستدامة (القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان)، والهدف ٣ (ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار)، والهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات)، والهدف ١٠ (الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها)، والهدف ١٦ (تشجيع قيام مجتمعات مسالمة لا يهشم فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع)، والهدف ١٧ (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة).

١٣٤- وسوف تعالج الخطة البرنامجية المقترحة لعامي ٢٠٢٠ و٢٠٢١ جوانب الضعف المتعلقة بتعاطي المخدرات والارتهاان لها وفيرس نقص المناعة البشرية/الأيدز وجوانب الضعف في أوضاع المجتمعات المحلية والسجون. وهي تركز على التصدي للمشاكل المترابطة بالتعاطي غير المشروع للمخدرات والارتهاان لها وعواقبهما الصحية والاجتماعية، وعلى الخصوص مشكلة فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز. ويستند البرنامج المواضيعي إلى المبادئ الأساسية لجميع الاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية غير المشروعة، وهي: حماية صحة الأفراد والمجتمعات من الآثار الخطيرة المتأتبة من المخدرات؛ ومعالجة المشاكل الصحية والاجتماعية التي يعاني منها متعاطو المخدرات والمهمنون لها ونزلاء السجون؛ وضمان الحصول على المخدرات الخاضعة للمراقبة لاستخدامها للأغراض الطبية، مع منع التسريب وإساءة الاستعمال. ويغطي هذا البرنامج المواضيعي مجالات العمل التالية: الوقاية من تعاطي المخدرات؛ وعلاج من يعانون من الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات ورعايتهم وإعادة تأهيلهم في محيط المجتمع المحلي وداخل السجون؛ والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز، وعلاج ورعاية المصابين بهما ممن يتعاطون المخدرات داخل السجون؛ وضمان الحصول على المخدرات الخاضعة للمراقبة لاستخدامها للأغراض الطبية، مع منع التسريب وإساءة الاستعمال. ويتصدى المكتب للزراعة غير المشروعة للمحاصيل المستخدمة في إنتاج العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية في إطار البرنامج الفرعي ٢ أيضاً، وذلك بتوفير تدخلات ذات توجه إنمائي لمكافحة المخدرات (التنمية البديلة و/أو

التنمية البديلة الوقائية). ويشمل العمل في هذا الصدد أيضاً توفير فرص للكسب المشروع للمجتمعات المحلية الزراعية من خلال استراتيجيات مستدامة لمراقبة المحاصيل، وكذلك التركيز على المسائل المتعلقة بالحد من الفقر وكفالة الأمن الغذائي. ويساعد المكتب البلدان أيضاً على إتاحة خدمات اجتماعية واقتصادية أساسية مناسبة للفئات السكانية المعرضة لمخاطر الارتمان للمخدرات وفيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز والجريمة. كما يعالج المكتب، بواسطة هذا البرنامج الفرعي، الجرائم ضد الأحياء البرية والغابات. ويعالج البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم ضد الأحياء البرية والغابات الجرائم التي تستهدف الأحياء البرية والغابات ومصائد الأسماك في أكثر من ٣٠ بلداً من خلال تدابير إنفاذ القانون وبناء قدرات أجهزة النيابة العامة والقضاء.

١٣٥- ويبين الجدول ٩ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٢.

الجدول ٩

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٢ - اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)				
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨
					فئة الأموال
					(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)
					ألف - الأموال المخصصة الغرض
٢٦	٣٢	٢٢٠ ٤٩٩,٤	١٦٤ ٠٥٧,٠	٢٠١ ٧٠٥,٢	برنامج المخدرات
-	-	-	-	-	برنامج الجريمة
٢٦	٣٢	٢٢٠ ٤٩٩,٤	١٦٤ ٠٥٧,٠	٢٠١ ٧٠٥,٢	المجموع الفرعي
					باء - أموال تكاليف دعم البرامج
١	١	٢١٩,١	٢٠٥,٧	٢١٢,٧	المتعلقة بالوظائف
		١٠٢,٣	١١٤,٩	١١٤,٩	غير المتعلقة بالوظائف
١	١	٣٢١,٤	٣٢٠,٦	٣٢٧,٦	المجموع الفرعي
					جيم - الميزانية العادية
٤	٤	١ ٣٤١,٨	١ ٣٣٠,١	١ ٣٣٠,١	المتعلقة بالوظائف
		١٣٣,٠	١٢٧,٦	١٢٧,٦	غير المتعلقة بالوظائف
٤	٤	١ ٤٧٤,٨	١ ٤٥٧,٧	١ ٤٥٧,٧	المجموع الفرعي
٣١	٣٧	٢٢٢ ٢٩٥,٦	١٦٥ ٨٣٥,٣	٢٠٣ ٤٩٠,٥	المجموع

١٣٦- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ٢ لفترة السنتين ٢٠٢١-٢٠٢٠ هو ٦٠٠ ٢٩٥ ٢٢٢ دولار، بزيادة قدرها ٠٠٠ ١٨ ٨٠٥ دولار (أي ٢,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٣٧- ويُقدَّر الإنفاق من الأموال المخصصة الغرض بمبلغ قدره ٤٠٠ ٤٩٩ ٢٢٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٢٠٠ ١٨ ٧٩٤ دولار (أي ٣,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وزيادة قدرها ٤٠٠ ٤٤٢ ٥٦ دولار (أي ٤,٤ ٣٤,٤

في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتعزى الزيادة أساساً إلى الزيادة في حجم تنفيذ المشروع بشأن التنمية البديلة في إطار تنفيذ اتفاق السلام في كولومبيا (COLW40). ١٣٨- وسوف تُوفّر هذه الموارد ما يلزم لتمويل أنشطة التعاون التقني وتوفير الخدمات الاستشارية والمشاريع الميدانية على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني لدعم الدول الأعضاء في مجالات الوقاية من تعاطي المخدرات وعلاج المتعاطين وإعادة تأهيلهم استناداً إلى الأدلة، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز وعلاج المصابين وتأهيلهم، والتنمية البديلة وسبل العيش المستدامة، بما في ذلك مبادرات جديدة لمكافحة الجرائم المنظمة ضد الأحياء البرية، والجرائم البيئية. ١٣٩- وسوف تواصل أنشطة البرنامج التركيز على تشجيع استحداث تدخلات وسياسات مبنية على الأدلة وتنفيذها ورصدها وتقييمها، مثلما هو مبين في المعايير الدولية للوقاية من تعاطي المخدرات وفي المنشور الصادر في الآونة الأخيرة عن المكتب ومنظمة الصحة العالمية، المعنون المعايير الدولية لعلاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات. وسيجري تحديث المعايير الدولية للوقاية من تعاطي المخدرات، وسيواصل البرنامج تجريب برامج قائمة على الأدلة في الأسر والمدارس والأوساط الرياضية، وكذلك تعبئة الشباب من خلال مبادرة الشباب. وسيواصل برنامج العمل المشترك بين المكتب ومنظمة الصحة العالمية بشأن علاج المرهقين للمخدرات ورعايتهم تحسين الخدمات المقدمة للأشخاص المصابين باضطرابات ناجمة عن تعاطي المخدرات، بمن فيهم الأطفال، على الصعيد العالمي. وسيجري اختبار المعايير الدولية لعلاج الاضطرابات الناجمة عن تعاطي المخدرات ميدانياً وتعميمها بوسائل منها التدريب. وأخيراً، سيقوم المكتب بتعميم أدوات وإرشادات حول كيفية ضمان الحصول على المخدرات الخاضعة للمراقبة لاستخدامها للأغراض الطبية مع منع التسريب وإساءة الاستعمال.

١٤٠- وفي فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، سوف يواصل المكتب دعم جهود الدول الأعضاء في تنفيذ توصيات الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، التي عُقدت في عام ٢٠١٦، فيما يتصل بفيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز، وسيواصل، تنفيذ استراتيجية برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لفترة ٢٠١٦-٢٠٢١، بصفته الوكالة الداعية إلى عقد اجتماعات في إطار ذلك البرنامج من أجل الحد من العدوى بفيروس نقص المناعة البشرية من متعاطي المخدرات، وخصوصاً الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات بالحقن ونزلاء السجون، بما يتماشى مع الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة، وغايته المتعلقة بالقضاء على وباء الأيدز بوصفه تهديداً للصحة العامة بحلول عام ٢٠٣٠. وسوف يركز المكتب عمله بخصوص فيروس نقص المناعة البشرية على البلدان ذات الأولوية القصوى، وبناء القدرات وإقامة الشراكات بين هيئات المجتمع المدني ومنظمات المجتمعات المحلية والقطاعات الوطنية الخاصة بالصحة ومراقبة المخدرات والعدالة الجنائية وإنفاذ القانون، مع التركيز بصفة خاصة على الحقوق الجنسانية وحقوق الإنسان، وتعزيز طرائق رصد وتقييم الخدمات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية التي تقدم من أجل متعاطي المخدرات ونزلاء السجون وتحسين التقديرات الوبائية ذات الصلة بتعاطي المخدرات بالحقن والإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية.

١٤١- وفي مجال توفير سبل العيش المستدامة والتنمية البديلة، سوف يواصل المكتب تنفيذ برامج تنمية بديلة في ستة بلدان شديدة التضرر بزراعة المحاصيل غير المشروعة، وهي: أفغانستان وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وكولومبيا وميانمار. ففي جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وميانمار، سيواصل البرنامج توفير بدائل مجدية على المدى الطويل للمزارعين الفقراء (المحاصيل النقدية الدائمة والأنشطة غير الزراعية)، ودعم تعاونيات المزارعين. وفي أفغانستان، سوف تستفيد الأسر المعيشية الصغيرة من الدعم الزراعي المكثف. وفي المنطقة الأندية، سوف يوسّع برنامج التنمية البديلة نطاق الدعم المقدم لتعاونيات المزارعين ويسر وصول منتجات مشاريع التنمية البديلة إلى الأسواق الوطنية والدولية. وسوف يدعم البرنامج العالمي الجديد للتنمية البديلة الذي يديره المكتب إقامة حوار سياسي مع البلدان المتضررة من زراعة المحاصيل غير المشروعة، كما سيدعم التواصل مع تلك البلدان لتوعيتها بهذه المسألة.

١٤٢- ويُقدّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٤٠٠ ٣٢١ دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، مما ينطوي على انخفاض قدره ٦ ٣٠٠ دولار (أي ١,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتوفّر هذه الموارد التمويل من أجل وظيفة واحدة (من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى)) في فرع الوقاية من المخدرات والشؤون الصحية، وما يلزم من الموارد غير المتعلقة بالوظائف من أجل تغطية تكاليف المساعدة المؤقتة العامة، والاستشاريين والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، والمساهمات في الخدمات المشتركة.

١٤٣- وسوف تُعرض الاحتياجات المطلوبة من الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٢ (اعتماد مُعجّل شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

البرنامج الفرعي ٣- مكافحة الفساد

١٤٤- تتولّى شعبة شؤون المعاهدات المسؤولة الفنية عن البرنامج الفرعي ٣ من برنامج العمل. وسيُنفَّذ هذا البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصّلة في البرنامج الفرعي ٣ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة (Sect. 16) A/74/6. ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وستردّ في الوثيقة (Sect. 16) A/75/6.

١٤٥- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو منع الفساد ومكافحته تماشياً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

١٤٦- ويتسق هذا الهدف مع الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، المتمثل في التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. وسيساعد التقدّم المحرز نحو بلوغ هذا الهدف على الحد بدرجة كبيرة من الفساد والرشوة بجميع أشكالهما، وتعزيز استرداد الموجودات المسروقة وإعادةهما، وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة، وإنشاء مؤسسات فعّالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات، وضمان اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع

وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات، وتوسيع وتعزيز مشاركة البلدان النامية في مؤسسات الحوكمة العالمية وتعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بوسائل منها التعاون الدولي، سعياً لبناء القدرات على جميع المستويات، ولا سيما في البلدان النامية، لمنع العنف ومكافحة الإرهاب والجريمة.

١٤٧- ووفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد والإرشادات العامة الصادرة من مؤتمر الدول الأطراف في الاتفاقية وهيئاته الفرعية، ومن خلال البرنامج المواضيعي بشأن إجراءات مكافحة الفساد والاحتيال الاقتصادي والجرائم المتصلة بالهوية والبرنامج العالمي لمنع الفساد ومكافحته من خلال التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دعماً للهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠ والبرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة، يوفر المكتب الحوافز والموارد المناسبة لمساعدة الدول الأعضاء، وخصوصاً ذات الاقتصاد النامي الهش أو الذي يمر بمرحلة انتقالية، على منع ومكافحة الفساد والجريمة الاقتصادية والاحتيال المتصل بالهوية. وعلى المستوى المعياري، يوفر المكتب، باعتباره أمانة لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، دعماً فنياً وبرنامجياً وتقنياً لأجهزة تقرير السياسات فيما يخص الفساد والجريمة الاقتصادية والاحتيال المتصل بالهوية، كما يوفر هذا الدعم لمنظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، وبخاصة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية. والمكتب مسؤول تحديداً، بوصفه أمانة لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بما فيها فريق استعراض التنفيذ، عن تيسير الاستعراضات القطرية التي تُجرى بموجب الاتفاقية، وكذلك عن إعداد تقارير استعراض التنفيذ المواضيعية والإقليمية. والمكتب مسؤول أيضاً عن تقديم الخدمات للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات، والفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد، واجتماعات الخبراء الحكومية الدولية المفتوحة العضوية بشأن تعزيز التعاون الدولي بمقتضى الاتفاقية. وعلى الصعيد التنفيذي، يؤدي المكتب جميع المهام اللازمة لتشجيع الدول الأعضاء على الانضمام إلى اتفاقية مكافحة الفساد وتنفيذها الفعال، وذلك بتقديم الخدمات الاستشارية وتوفير الأدوات اللازمة وترويج الممارسات الجيدة الرامية إلى بناء المؤسسات والقدرات بفعالية مع اتباع نهج شامل ومتعدد التخصصات يتناول الوقاية والتجريم وإنفاذ القانون والتعاون الدولي واسترداد الموجودات، بما يضمن بحث كل جوانب الفساد ومعالجتها. وفي هذا المضمار، يدير المكتب شبكة من الموجهين/المستشارين المعنيين بمكافحة الفساد في الميدان، وينفذ عدة مشاريع واسعة النطاق لمكافحة الفساد عبر شبكة مكاتبه الميدانية. وتهدف أنشطة المكتب أيضاً إلى بناء معارف قائمة على الأدلة وضمان انخراط كل فصائل المجتمع (الحكومة والمؤسسات العمومية والبرلمانيين والقطاع الخاص والمجتمع المدني ووسائل الإعلام والوسط الأكاديمي) في منع الفساد ومكافحته. وأخيراً، يقوم المكتب بالدعوة بنشاط إلى استخدام الاتفاقية كإطار عمل لسائر الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية والوطنية، منعاً لتطبيق معايير متباينة واتباع نهج متضاربة.

١٤٨- ويبين الجدول ١٠ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٣.

الجدول ١٠
إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٣ - مكافحة الفساد

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠٢٠-٢٠٢١	
				ألف- الأموال المخصصة الغرض
				برنامج المخدرات
				برنامج الجريمة
				المجموع الفرعي
				باء- أموال تكاليف دعم البرامج
				المتعلقة بالوظائف
				غير المتعلقة بالوظائف
				المجموع الفرعي
				جيم- الميزانية العادية
				المتعلقة بالوظائف
				غير المتعلقة بالوظائف
				المجموع الفرعي
				المجموع

١٤٩- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ٣ لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ هو ٤٠٠ ٧٧٩ ٤٣ دولار، مما يمثل نقصاناً قدره ٩٣٩ ٨٠٠ دولار (أي ١٠,١ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٥٠- ويقدر أن تبلغ الموارد من الأموال المخصصة الغرض ٣٨ ٠٢٢ ٢٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، مما ينطوي على نقصان قدره ٤٨٨ ٤٠٠ دولار (أي ١٢,٦ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ونقصان بواقع ١١ ٩١٩ ٠٠٠ دولار (أي ٢٣,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. ويعزى النقصان أساساً إلى الانتهاء من أحد المشاريع الرئيسية المنفذة في إطار هذا البرنامج الفرعي، وهو البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة (GLOZ82). أما البرنامجان العالميان الآخران فهما: البرنامج العالمي لمنع الفساد ومكافحته عن طريق التنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد دعماً للهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠ (GLOZ99)، والمرحلة الثانية من مشروع الأمم المتحدة الإقليمي للمحيط الهادئ المعني بمكافحة الفساد: ٢٠١٦-٢٠٢٠.

١٥١- وإجمالاً، توفر الموارد المقدرة التمويل من أجل مجموعة واسعة من الخدمات الاستشارية والدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل والمنتجات والأدوات المعرفية، وكذلك المشاريع الميدانية، التي تهدف إلى مساعدة الدول الأعضاء على التصديق على اتفاقية مكافحة الفساد وتنفيذها. وستظل آلية استعراض التنفيذ، التي استُهلكت في تموز/يوليه ٢٠١٠، جانباً رئيسياً من جوانب العمل في إطار البرنامج الفرعي في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وتتواصل الدورة الأولى للآلية، التي يُستعرض خلالها تنفيذ الفصلين الثالث والرابع من الاتفاقية، بغية إنجاز الاستعراضات

القطرية الجارية في إطار تلك الدورة، بما في ذلك استعراضات الدول الأطراف التي صدقت على الاتفاقية في عام ٢٠١٨. وبدأت في عام ٢٠١٦ الدورة الثانية للآلية (٢٠١٦-٢٠٢١)، التي يستعرض خلالها تنفيذ الفصلين الثاني والخامس من الاتفاقية. وسيتواصل بذل جهود خاصة لضمان مشاركة ممثلي أقل البلدان نمواً الأطراف في الاتفاقية في اجتماعات مؤتمر الدول الأطراف وهيئاته الفرعية. واستناداً إلى الاحتياجات من المساعدة التقنية التي تحدّد من خلال آلية استعراض التنفيذ، سيواصل تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية المقدمة إلى الدول، بناءً على طلبها، من أجل التصديق على الاتفاقية والانضمام إليها، وكذلك تنفيذها.

١٥٢- وسيستمر إيفاد مستشارين في مجال مكافحة الفساد يضطلعون بمسؤوليات إقليمية إلى الميدان لضمان تقديم المساعدة الموجهة لتعزيز الأطر القانونية والمؤسسية في الدول وكذلك قدرتها على منع الفساد ومكافحته. ويقدم المكتب الدعم لتعزيز النزاهة والمساءلة، ولا سيما في نظام العدالة الجنائية. وفيما يتعلق باسترداد الموجودات، ستواصل المبادرة المشتركة بين المكتب والبنك الدولي بشأن استرداد الموجودات المسروقة ("ستار") أنشطتها، بما في ذلك أنشطة بناء القدرات، والخدمات الاستشارية، والتحاوّر حول السياسات، وتيسير سبل الاتصال بين السلطات الوطنية والمراكز المالية، وكذلك استحداث أدوات عملية ووضع دراسات سياسية. وسيواصل المكتب دعم إشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في الجهود الرامية إلى منع الفساد ومكافحته. وسيواصل المكتب أيضاً إعداد ونشر المعلومات عن الفساد وعن الاتفاقية من أجل إذكاء الوعي. ومن خلال مبادرة التعليم من أجل العدالة في إطار البرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة، والمبادرة الأكاديمية لمكافحة الفساد، يعمل المكتب على تطوير المحتوى التعليمي للمدارس الابتدائية والثانوية ومؤسسات التعليم العالي في مختلف مجالات ولايته ويدعم تدريس تلك المناهج المطوّرة. وفي إطار نفس البرنامج، يساعد المكتب أيضاً البلدان على تعزيز نزاهة الجهاز القضائي عن طريق إنشاء شبكة عالمية لنزاهة القضاء من شأنها دعم نهج التعلم من الأقران فيما بين القضاة، وتطوير المنتجات والأدوات المعرفية، وبناء القدرات. وسيواصل المكتب كذلك تطوير ونشر الممارسات الجيدة لتوفير الدعم للدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية وفي مجال مكافحة جرائم الاحتيال الاقتصادي المستجدة والجرائم المتصلة بالهوية، وذلك من خلال بوابته الإلكترونية للأدوات والموارد المعرفية المتعلقة بمكافحة الفساد ("تراك"). كما سيواصل المكتب دعم العمل على جمع البيانات وتطوير المنهجيات الإحصائية والقدرات البحثية لإعداد عمليات تقييم قائمة على الأدلة بشأن طبيعة الفساد ومدى انتشاره. وسيواصل المكتب أيضاً تعزيز التعاون الإقليمي والدولي وتنسيق السياسات في المنظمات والمحافل الدولية والإقليمية الأخرى.

١٥٣- ويُقدّر أن تبلغ أموال تكاليف دعم البرامج ٦٠٠ ٥٧٦ دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٩٠٠ ١٦٤ دولار (أي ٤٠,١ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتوفّر هذه الموارد ما يلزم من أجل وظيفة واحدة برتبة ف-٤ في الفرع المعني بالفساد والجرائم الاقتصادية، بما يشمل المساعدة المؤقتة العامة، والخدمات التعاقدية، والإمدادات والمواد، والمساهمات في الخدمات المشتركة. وتجسّد الزيادة توفير مساعدة مؤقتة إضافية لدعم مهمة الرقابة

المواضيعية بالفرع المعني بالفساد والجرائم الاقتصادية ولتيسير وضع برامج مشتركة منسقة واستراتيجية، بهدف ضمان المزيد من التآزر والتكامل بين الولايات المنوطة بالمكتب.

١٥٤- وسوف تعرض الاحتياجات المطلوبة من الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٣ (مكافحة الفساد) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

البرنامج الفرعي ٤ - منع الإرهاب

١٥٥- تتولّى شعبة شؤون المعاهدات المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٤ من برنامج العمل. ويُنفذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصّلة في البرنامج الفرعي ٤ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة (A/74/6 (Sect. 16)). ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وستردّ في الوثيقة (A/75/6 (Sect. 16)).

١٥٦- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو تعزيز نظام فعال للعدالة الجنائية لمكافحة الإرهاب تتولّى الدول الأعضاء تطبيقه في ظلّ سيادة القانون.

١٥٧- ويتواءم هذا الهدف مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات. وسيساعد إحراز تقدم صوب تحقيق هذا الهدف في القضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك الاتجار والاستغلال الجنسي وغير ذلك من أنواع الاستغلال.

١٥٨- ويتواءم هذا الهدف أيضاً مع الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، المتمثل في التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على الحد بدرجة كبيرة من جميع أشكال العنف وتعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بوسائل منها التعاون الدولي، سعياً لبناء القدرات اللازمة لمنع العنف ومكافحة الإرهاب والجريمة.

١٥٩- وعلى الرغم من التحديات الأمنية في بعض البلدان والمناطق، يجري تنفيذ هذا البرنامج الفرعي على نحو فعّال في جنوب آسيا وجنوب شرقها، والمحيط الهادئ، وآسيا الوسطى، وغرب أفريقيا ووسطها (بما في ذلك منطقة الساحل)، ونيجيريا، والقرن الأفريقي، وأمريكا الوسطى، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وجنوب شرق أوروبا. ويعمل المكتب على نحو وثيق مع ممثلي الحكومات المستفيدة من أجل تحديد أولويات المساعدة التقنية وتصميم برنامجه بحسب الاحتياجات المحددة الخاصة بكل بلد ومنطقة.

١٦٠- وتهدف أعمال المكتب في مجال منع الإرهاب إلى تعزيز النظام القانوني العالمي لمكافحة الإرهاب، وذلك من خلال: (أ) الترويج للتصديق على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية التسعة عشر ذات الصلة بالإرهاب وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة المتعلقة بالإرهاب، وتنفيذها؛ (ب) مساعدة الدول الأعضاء على دمج أحكام هذه المعايير القانونية الدولية في التشريعات الوطنية؛ (ج) بناء قدرات

المسؤولين في قطاع العدالة الجنائية على تنفيذ التشريعات الخاصة بمكافحة الإرهاب؛ (د) تعزيز التعاون على المستويين الإقليمي والدولي في الأمور الجنائية ذات الصلة بالإرهاب.

١٦١- وتركز الأنشطة المعنية ببناء القدرات على عدة مجالات مواضيعية متخصصة، ومن بينها التحقيق والملاحقة القضائية والمحكمة على نحو فعال في القضايا ذات الصلة بالإرهاب مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وسيادة القانون؛ ومكافحة تمويل الإرهاب، بما في ذلك الاختطاف للحصول على فدية؛ واستخدام الإرهابيين لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والإرهاب النووي؛ وجرائم الإرهاب ذات الصلة بالنقل؛ ودعم ضحايا أعمال الإرهاب ومساعدتهم؛ وحماية حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب. ويدعم المكتب أيضاً الدول الأعضاء في التصدي للتحديات الإرهابية المستجدة، ومنها مثلاً ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، بمن فيهم المقاتلون العائدون، ونزعاتهم المتطرفة، والصلات بين الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية، وتدمير التراث الثقافي والاتجار به على يد الإرهابيين، والتهديدات الإرهابية ضد البنى التحتية الحيوية، والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، وتجنيد الأطفال واستغلالهم على أيدي الجماعات الإرهابية والجماعات المتطرفة العنيفة، والبعد الجنساني في تدابير العدالة الجنائية لمواجهة الإرهاب، وإدارة التعامل مع المجرمين المتطرفين العنيفين في السجون، والتشدد، وتدمير التراث الثقافي على أيدي الجماعات الإرهابية.

١٦٢- ويتعاون المكتب وينسق عمله بشكل وثيق مع كيانات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الإقليمية والدولية المعنية، من خلال سبل عدة ومنها تنفيذ المشاريع المشتركة. ويمثل المكتب إحدى الهيئات الرئيسية التي تتكون منها فرقة العمل المعنية بتنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب، ويرأس فريقها العاملين المعنيين بمكافحة تمويل الإرهاب والتدابير القانونية وتدابير العدالة الجنائية المناهضة للإرهاب، ويشترك في رئاسة الفريق العامل المعني بمراقبة الحدود وإنفاذ القانون.

١٦٣- ويبين الجدول ١١ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٤.

الجدول ١١

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٤ - منع الإرهاب

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩
	(الميزانية المتقّحة)	(الميزانية النهائية)	فئة الأموال
ألف - الأموال المخصصة الغرض			
برنامج المخدرات	-	-	-
برنامج الجريمة	٢٧ ١٧٥,٢	٣٢ ٥٣٨,٢	٢٨ ٦١٤,١
المجموع الفرعي	٢٧ ١٧٥,٢	٣٢ ٥٣٨,٢	٢٨ ٦١٤,١
باء- أموال تكاليف دعم البرامج			
المتعلقة بالوظائف	-	-	-
غير المتعلقة بالوظائف	٢٣٧,٩	٢٣٧,٩	٢٠٢,٥
المجموع الفرعي	٢٣٧,٩	٢٣٧,٩	٢٠٢,٥
جيم - الميزانية العادية			

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	
				(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)
٨	٨	٢ ٤٤٩,٤	٢ ٣٩٠,٠	٢ ٣٩٠,٠
		١٩٣,٢	١٩٩,٧	١٩٩,٧
٨	٨	٢ ٦٤٢,٦	٢ ٥٨٩,٧	٢ ٥٨٩,٧
٢٩	٣٥	٣١ ٤٥٩,٢	٣٥ ٣٦٥,٨	٣٠ ٠٠٢,٧

١٦٤- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ٤ لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ هو ٢٠٠ ٤٥٩ ٣١ دولار، بزيادة قدرها ١ ٤٥٦ ٥٠٠ دولار (أي ٤,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٦٥- ويُقدَّر أن تبلغ النفقات من الأموال المخصصة الغرض ١٠٠ ٦١٤ ٢٨ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ١ ٤٣٨ ٩٠٠ دولار (أي ٥,٣ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ ونقصان بواقع ١٠٠ ٩٢٤ ٣ دولار (أي ١,١ في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتوفّر هذه الموارد ما يلزم من أجل تقديم المساعدة القانونية والمساعدة التقنية في بناء القدرات بشأن التصديق على الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب وتنفيذها من أجل ترويج وتعزيز تدابير التصدي للإرهاب وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان وسيادة القانون.

١٦٦- ومع ازدياد عدد البلدان التي صدّقت على اتفاقيات مكافحة الإرهاب وبروتوكولاتها والتي تأخذ في الحسبان التنامي المستمر لخطر الإرهاب، زاد التركيز الآن على مساعدة الدول الأعضاء في مواجعة تشريعاتها الوطنية مع أحكام الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، وخصوصاً تلك التي اعتمدت مؤخراً، وكذلك بناء القدرات الوطنية على تنفيذ قوانين مكافحة الإرهاب الجديدة والمنقحة. ويوفر تقدير التكاليف هذا ما يلزم لتمويل طائفة واسعة من الأنشطة المتعمقة في الشؤون القانونية وبناء القدرات التي ستقدّم إلى الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، بما يشمل التصدي للتحديات المستجدة. وتعالج حلقات العمل والدورات التدريبية الوطنية والإقليمية (بما فيها الحلقات والدورات المقدمة عن طريق المنصات الإلكترونية)، وكذلك الأدوات والمنشورات الجديدة، عدّة مجالات مواضيعية متخصصة ذات صلة بمنع الإرهاب. وسيواصل المكتب تنفيذ المبادرات الجارية لمنع الإرهاب على الصعيد الوطني والعالمي والإقليمي والنظر في سبل مساعدة الدول الأعضاء في التصدي للتحديات المستجدة، مثل المقاتلين الإرهابيين الأجانب وأفراد أسرهم العائدين والمنتقلين، والإرهابيين الذين يستفيدون من الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وجوانب العدالة الجنائية المتعلقة بمنع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، والأطفال الذين تجنّدهم الجماعات الإرهابية وتستغلهم، وتعميم البعد الجنساني في تدابير العدالة الجنائية المناهضة للإرهاب، وقمع الإرهاب النووي واستخدام الأجهزة المتفجرة المرشحة، ومنع الهجمات الإرهابية على "الأهداف غير المحصّنة" والبنى التحتية الحيوية. ويعتزم المكتب تعزيز المساعدة التقنية اللازمة لوضع وتنفيذ استراتيجيات شاملة ومصممة خصيصاً للملاحقة القضائية وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج، والتصدي للتحديات المتصلة بجمع وتحليل وحفظ جميع أنواع الأدلة، ولا سيما الأدلة الرقمية

والأدلة المستقاة من مناطق النزاع المسلح، وحماية ضحايا وشهود الإرهاب، وإدارة التعامل مع المجرمين المتطرفين العنيفين في السجون. وسيقوم المكتب أيضاً بتوسيع نطاق تواصله مع البرلمانات الوطنية والرابطات البرلمانية من أجل تعزيز تصدي البرلمانات للإرهاب بصورة جماعية. وسيكثف المكتب جهوده لتيسير التعاون عبر الحدود في المسائل ذات الصلة بالإرهاب بين السلطة القضائية وسلطات إنفاذ القانون، وذلك من خلال إنشاء سلطات مركزية وشبكات فعالة للتعاون القضائي من أجل تعزيز تبادل المعلومات والممارسات الجيدة بين الدول الأعضاء بشأن أمور منها المقاتلون الإرهابيون الأجانب، بمن فيهم العائدون والمتقلون. وسوف يظل التنسيق في تقديم المساعدة التقنية مع سائر كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية في صدارة أولويات المكتب. وسيواصل المكتب الاضطلاع بدور نشط في اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، وخصوصاً كرئيس للفريق العامل المعني بالعدالة الجنائية والإجراءات القانونية والتصدي لتمويل الإرهاب، المنبثق عن ذلك الاتفاق، وكنائب لرئيس فريقين عاملين آخرين يُعنى أحدهما بإدارة الحدود وإنفاذ القانون فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب، والآخر بتعبئة الموارد والرصد والتقييم. وإضافةً إلى ذلك، سوف يواصل المكتب معالجة التوصيات المنبثقة عن مراجعة إدارة مشروعه العالمي بشأن تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب، التي أجرتها شعبة المراجعة الداخلية للحسابات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في عام ٢٠١٨. وسيعمل المكتب على كفالة الأخذ بنهج الإدارة القائمة على النتائج، واستدامة المساعدة المقدمة على المدين المتوسط والطويل.

١٦٧- ويُقدَّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٢٠٢ ٥٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بنقصان مقداره ٤٠٠ ٣٥ دولار (أي ١٤,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقَّحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. ويعزى الانخفاض إلى وقف العمل بالاعتماد المرصود مرة واحدة تحت بند المساعدة المؤقتة للاستعانة بخبير أول برتبة مد-١ في نيويورك، وعوض هذا النقصان بزيادة ناشئة عن احتياجات إضافية من المساعدة المؤقتة لتنسيق مختلف الاجتماعات الرفيعة المستوى والأفرقة العاملة المنبثقة عن الاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب والمشاركة فيها، ولتوفير مدخلات للعديد من أدوات التنسيق، بما في ذلك المصفوفات، والتماسات الجهات المناخة. وسوف توفر هذه الموارد أيضاً ما يلزم من أجل المساعدة المؤقتة العامة لدعم رئيس الفرع في الاضطلاع بالأمور الإدارية وإعداد التقارير، ومن أجل الخدمات التعاقدية.

١٦٨- وسوف تعرض الاحتياجات المطلوبة من الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٤ (منع الإرهاب) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

البرنامج الفرعي ٥ - العدالة

١٦٩- يتولَّى المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي قسمُ العدالة التابع لشعبة العمليات. وسيُنفَّذ هذا البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصَّلة في البرنامج الفرعي ٥ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة (Sect. 16) A/74/6. ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وستردُّ في الوثيقة (Sect. 16) A/75/6.

١٧٠- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو منع الجريمة وضمان إقامة نظم للعدالة الجنائية أكثر فعالية وإنصافاً وإنسانية وخضوعاً للمساءلة، كأساس لسيادة القانون والتنمية المستدامة.

١٧١- ويتواءم هذا الهدف مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان، والقضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص.

١٧٢- وعلاوة على ذلك، يتواءم هذا الهدف أيضاً مع الهدف ١١ من أهداف التنمية المستدامة الذي يتمثل في جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على تمكين كل الناس من الاستفادة من أماكن عامة آمنة وشاملة للجميع ويمكن الوصول إليها، ولا سيما بالنسبة للنساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة.

١٧٣- وعلاوة على ذلك، يتواءم هذا الهدف أيضاً مع الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، المتمثل في التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على الحد من جميع أشكال العنف وما يتصل به من معدلات الوفيات؛ وإنهاء ضروب إساءة المعاملة والاستغلال وجميع أشكال العنف والتعذيب التي يتعرض لها الأطفال؛ وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وضمان تكافؤ فرص وصول الجميع إلى العدالة؛ وإنشاء مؤسسات فعّالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات؛ وتعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة من أجل بناء القدرات، وبخاصة في البلدان النامية، لمنع العنف ومكافحة الجريمة.

١٧٤- وسوف يقدم المكتب الدعم إلى الدول الأعضاء فيما تبذله من جهود ترمي إلى صوغ استراتيجيات وسياسات وبرامج فعّالة لمنع الجريمة ولتحسين نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع القواعد والمعايير الدولية. ويسهم هذا العمل في تحقيق بعض أهداف التنمية المستدامة، ويدعم تنفيذ إعلان الدوحة، الذي أقرت فيه الدول الأعضاء بأهمية تعزيز نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية والمؤسسات التي تتألف منها، وضمان اتسامها بالفعالية والإنصاف والإنسانية وخضوعها للمساءلة، وكذلك ضمان إمكانية اللجوء إليها وقدرتها على الاستجابة لاحتياجات جميع الأفراد ومراعاة حقوقهم.

١٧٥- واستناداً إلى اتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة والمعايير والقواعد المتفق عليها بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية، وكذلك أفضل الممارسات المتبعة على الصعيد الدولي، سوف يقدم المكتب المساعدة التقنية في عدد من المجالات الرئيسية، بما فيها إصلاح السياسات العامة؛ وتعزيز دوائر الملاحقة القضائية والنظام القضائي والمحاكم؛ وسبل الحصول على المعونة القانونية؛ وإصلاح السجون وبدائل السجن؛ والعناية باحتياجات المرأة في إطار نظام العدالة الجنائية؛ وقضاء الأحداث؛ وحماية ضحايا الجريمة.

١٧٦- وفي الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، يتوقع المكتب استمرار الطلب على تقديم الدعم من أجل تنفيذ أحدث المعايير المعتمَدة، وخصوصاً قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، واستراتيجيات الأمم المتحدة النموذجية وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، والصيغة المحدثة للاستراتيجيات النموذجية والتدابير العملية للقضاء على العنف ضد المرأة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، ومبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية.

١٧٧- وبالنظر إلى العدد الكبير من طلبات المساعدة على تحسين أوضاع السجناء في العالم قاطبة، بما في ذلك مواجهة مشكلة اكتظاظ السجناء، سوف يولي المكتب اهتماماً خاصاً لاستهلال وتنفيذ برامج لإصلاح النظم الجزائية بغية ترشيد اللجوء إلى عقوبة الحبس، وتحسين طريقة تطبيقها، والإسهام في خفض معدلات معاودة الإجرام وذلك بدعم تدابير إعادة إدماج الجناة في المجتمع. وفي كل مراحل ذلك العمل، سوف يُوجَّه الانتباه إلى مسألة معاملة المجرمين واحتياجات الأطفال المحتكين بالقانون أو الأطفال المحرومين من حريتهم.

١٧٨- وفي كلٍّ من مجالات التركيز المحددة أعلاه، يقدم المكتب مجموعة من الخدمات إلى الدول الأعضاء، ومنها الاضطلاع بتقديرات للاحتياجات اللازمة من المساعدة التقنية من أجل استعراض التشريعات والسياسات والاستراتيجيات والقدرات ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية؛ وجمع البيانات الأساسية؛ وتقديم المساعدة والمشورة إلى صناع السياسات والمهنيين الممارسين بشأن تصميم وتنفيذ سياسات واستراتيجيات في هذا الخصوص؛ وتقديم المشورة والمساعدة القانونيتين، بأسلوب متكامل، بشأن اعتماد التشريعات اللازمة؛ والعمل على بناء قدرات العاملين في نظم العدالة الجنائية ودعم بناء المؤسسات في هذا الصدد؛ واستحداث أدوات عملية، بما في ذلك ملاحظات إرشادية وأدلة عملية ومناهج تدريبية وقوانين نموذجية ودراسات وموارد مرجعية خاصة بتكنولوجيا المعلومات.

١٧٩- ويبين الجدول ١٢ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٥.

الجدول ١٢

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٥ - العدالة

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)				
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠١٨-٢٠١٩
	(الميزانية المنقحة)		(الميزانية النهائية)		فئة الأموال
ألف - الأموال العامة الغرض					
المتعلقة بالوظائف	٣	١	٢	٣	١
غير المتعلقة بالوظائف	١٠٠,٧	١٠٠,٧	١٥٥,٠	١٠٠,٧	١
المجموع الفرعي	٣	١	١٥٥,٠	١٠٠,٧	١
باء - الأموال المخصصة الغرض					
برنامج المخدرات	-	-	-	-	-
برنامج الجريمة	٤١	٣	٣	٣	٣٢
المجموع الفرعي	٤١	٣	٣	٣	٣٢
جيم - أموال تكاليف دعم البرامج					

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)				
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨
			(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقّحة)	فئة الأموال
-	-	-	٤٢٤,٤	٤٣٤,٩	المتعلقة بالوظائف
-	-	-	٩٩,٠	٩٩,٠	غير المتعلقة بالوظائف
-	-	-	٥٢٣,٤	٥٣٣,٩	المجموع الفرعي
					دال- الميزانية العادية
٨	٨	٢ ٤٣٠,٦	٢ ٤٠٨,٩	٢ ٤٠٨,٩	المتعلقة بالوظائف
		١١٩,٦	١١٧,٣	١١٧,٣	غير المتعلقة بالوظائف
٨	٨	٢ ٥٥٠,٢	٢ ٥٢٦,٢	٢ ٥٢٦,٢	المجموع الفرعي
٤١	٥٢	٨٦ ٠٨٤,٧	٨٣ ١٥٦,٥	٨١ ٧١٣,٩	المجموع

١٨٠- ويُتوقع أن يكون إجمالي الموارد اللازمة للبرنامج الفرعي ٥ مبلغاً قدره ٨٦ ٠٨٤ ٧٠٠ دولار للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٣٧٠ ٨٠٠ دولار (أي ٥,٣ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٨١- وتشمل ميزانية الموارد العامة الغرض ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) (٢,٠ مليون دولار) في قسم العدالة. ومرجع النقصان في الاحتياجات من الموارد نقل وظيفتين برتبة ف-٣، بما في ذلك التكاليف الأخرى المتصلة بهما (٣,٠ مليون دولار)، إلى بند الأموال المخصصة للغرض، لأن الموارد المطلوبة لمهامهما المحددة تعباً على نحو منفصل.

١٨٢- ويُقدَّر أن تبلغ النفقات من الأموال المخصصة ٣٠٠ ١٦٠ ٨٣ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٩٩٧ ٢٠٠ دولار (أي ٦,٤ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وزيادة قدرها ٣٤٧٥ ٣٠٠ دولار (أي ٤,٤ في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتعزى هذه الزيادة إلى التوسع في تنفيذ أحد المشاريع الرئيسية، وهو البرنامج العالمي لمكافحة الجرائم البحرية (GLOW63).

١٨٣- وسوف تركز الأنشطة البرنامجية في هذا البرنامج الفرعي على تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء فيما تبذله من جهود ترمي إلى صوغ استراتيجيات وسياسات وبرامج فعّالة لمنع الجريمة وتحسين نظم العدالة الجنائية بما يتماشى مع القواعد والمعايير الدولية، على سبيل المثال، فيما يتعلق بمعاملة السجناء ومنع العنف ضد الأطفال والمرأة والتصدي له، وتقديم المساعدة القانونية، والمسائل المتعلقة بالسجناء. وسيستمر منح الأولوية لتقديم الدعم من أجل تنفيذ توصيات الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، وخصوصاً التوصيات العملية بشأن المسائل الشاملة (المخدرات وحقوق الإنسان، والشباب، والمرأة، والأطفال، وأفراد المجتمع المستضعفون والمجتمعات المحلية، والسياسات والردود المتناسبة والفعّالة، وكذلك الضمانات والاحتياطات القانونية ذات الصلة بإجراءات العدالة الجنائية وقطاع العدالة). وتحقيقاً لهذه الغاية، ستوضع وتعمم أدوات وأدلة عملية ومناهج تدريبية إضافية. ويعمد المكتب على نحو متزايد إلى دمج حافظة مشاريعه في مجال العدالة في البرامج الإقليمية والقطرية، بما يوفر للبلدان مجموعة دعم شاملة من أجل تعزيز مؤسساتها المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية من خلال تدابير تمتد لأجل قصير ومتوسطة وطويلة. وتتخذ تلك

التدابير بناءً على تقييمات معمقة للاحتياجات الوطنية، كما أنها تدعم القدرات الوطنية على وضع إصلاحات طويلة الأجل وتنفيذها على المستويات الاستراتيجية والوطنية والمحلية.

١٨٤- وسوف تعرض موارد الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٥ (العدالة) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

البرنامج الفرعي ٦- البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي

١٨٥- تتولّى شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. ويُنفذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصلة في إطار البرنامج الفرعي ٦ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة (A/74/6 (Sect. 16)). ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وستردُّ في الوثيقة (A/75/6 (Sect. 16)).

١٨٦- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو تعزيز المعرفة بالاتجاهات المتعلقة بالمخدرات والجريمة من أجل صياغة سياسات مستندة إلى الأدلة. وسوف تُحقَّق الأهداف المحددة باستخدام تدخلات مركزة في المجالات الموضوعية الرئيسية التالية: (أ) توفير إحصاءات وتحليلات دقيقة في الوقت المناسب لمشاكل المخدرات والجريمة في العالم، مع إيلاء اهتمام خاص لمظاهر معينة للجريمة؛ (ب) تحليل تطور المسائل المتصلة بالمخدرات والجريمة للمساعدة على تحديد التهديدات والأولويات؛ (ج) تقديم إرشادات لمختبرات فحص المخدرات وللمؤسسات الاستدلال الجنائي وتزويدها بمشورة الخبراء؛ (د) توسيع قاعدة الأدلة اللازمة لوضع السياسات.

١٨٧- ويتسق هذا الهدف، مع جميع أهداف التنمية المستدامة بسبب اتساع نطاقه.

١٨٨- ويشكل البرنامج المواضيعي المعني بالبحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي الأساس الذي يستند إليه النهج القائم على الأدلة والإدارة القائمة على النتائج لدى المكتب. وهو يشمل المجالات الوظيفية التالية: الإحصاءات والاستقصاءات، والخدمات العلمية وخدمات الاستدلال الجنائي، وبعث المخدرات، وبعث الجريمة. وتشمل النواتج الرئيسية المكلف بها تقرير المخدرات العالمي السنوي، والتقييم نصف السنوي لأداء المختبرات الوطنية لفحص المخدرات، وتحديثات المعجم المتعدد اللغات للمخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية والمعجم المتعدد اللغات للسلائف والكيماويات التي يكثر استخدامها في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية، والتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص الذي يصدر كل سنتين.

١٨٩- ويشمل عنصر الإحصاءات والاستقصاءات إعداد سلسلة من البيانات القابلة للمقارنة على المستوى الدولي، وإعداد تقديرات عالمية وإقليمية بشأن مسائل المخدرات والجريمة؛ وتعميم النتائج على المجتمع الدولي. أما الأنشطة المهمة الأخرى، فتتمثل في وضع معايير وتوصيات دولية بشأن إحصاءات المخدرات والجريمة، وتقديم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء من أجل تصميم أنشطة لجمع البيانات وتنفيذها ومعالجة البيانات ونشرها، ووضع نظم رصد تغطي المجالات التالية: تعاطي المخدرات، والفساد، والإيذاء الإجرامي، وزراعة وإنتاج المحاصيل غير المشروعة، وتقييم أثر التنمية البديلة. ويركز مجال جديد من مجالات التدخل الإحصائية الرئيسية على الرصد العالمي لغايات

أهداف التنمية المستدامة التي تندرج ضمن ولاية المكتب وما يتصل بذلك من أنشطة في مجال بناء القدرات ترمي إلى دعم الدول الأعضاء في إعداد مؤشرات رصدها.

١٩٠- ويحدد عنصر الخدمات العلمية وخدمات الاستدلال الجنائي الأهداف البرنامجية على المستوى العالمي في قطاع العلوم والاستدلال الجنائي، كما يوفر الاستراتيجية الفنية التي تكفل حصول الدول الأعضاء والمجتمع الدولي على خدمات وبيانات رفيعة الجودة في مجال علوم الاستدلال الجنائي دعماً لجهودهما المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة. ويشمل هذا العنصر تحسين قدرة الدول الأعضاء في المجال العلمي ومجال الاستدلال الجنائي على استيفاء المعايير المقبولة دولياً، بما في ذلك زيادة استخدام المعلومات العلمية والبيانات المختبرية في تنفيذ أنشطة التعاون فيما بين الوكالات وفي العمليات الاستراتيجية ووضع السياسات وصنع القرارات، وتقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في تنفيذ مقررات الجدولة المتعلقة بالاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات. كما أنه يوفر السياق الملائم لتقديم خدمات متكاملة في المجال العلمي ومجال الاستدلال الجنائي تتضمن الجوانب الجامعة والوثيقة الترابط المتعلقة بمراقبة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية والتعاون الدولي.

١٩١- ويركز العمل البحثي فيما يتعلق بالجريمة والمخدرات على إعداد تحليلات عالمية بشأن الأخطار التي تمثلها مشكلة المخدرات، والأشكال الأخرى من الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويشمل ذلك العمل إجراء بحوث بشأن تطور المسائل المرتبطة بالمخدرات وإجراء تحليلات لما يستجد من أشكال وأبعاد جرائمها والتحديات الناشئة في هذا الصدد. ويشمل العمل إعداد التقارير التحليلية التي تساعد المكتب والدول الأعضاء على تحديد التهديدات والأولويات ودعم صوغ السياسات المستندة إلى الأدلة وفقاً للتكليف الصادر من الدول الأعضاء. وإضافة إلى تقرير المخدرات العالمي، الذي يصدر سنوياً، والتقارير العالمية عن الاتجار بالأشخاص، الذي يصدر كل سنتين، يشمل العمل إعداد دراسات عن المجالات الأخرى ذات الأولوية التي تحددها الدول الأعضاء مثل تهريب المهاجرين والجرائم ضد الأحياء البرية.

١٩٢- وقد شمل البرنامج المواضيع المعني بالبحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي الفترة ٢٠١٥-٢٠١٦. وسيجري تنقيحه وتوسيع نطاقه استناداً إلى نتائج تقييم شامل ومتعمق لبرنامج الخدمات العلمية وخدمات الاستدلال الجنائي اختتم في عام ٢٠١٦، وكذلك إلى دراسة استعراضية لوظيفة المكتب البحثية نفذت بأسلوب استعراض الأقران في عام ٢٠١٧ وتقييم منتصف المدة المعمق للمشاريع البحثية العالمية الرئيسية الخمسة، الذي أجري أيضاً في ذلك العام.

١٩٣- ويبين الجدول ١٣ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٦.

الجدول ١٣

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٦- البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨
	(الميزانية المنقحة)	(الميزانية النهائية)	

فئة الأموال

ألف - الأموال العامة الغرض

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)					فئة الأموال
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	
			(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقّحة)		
١٢	١٤	٣٤٠٨,١	٣١٥٠,٩	٣١٣٨,٣	المتعلقة بالوظائف	
		١٣٢,٧	١٣٩,٩	١٥٧,١	غير المتعلقة بالوظائف	
١٢	١٤	٣٥٤٠,٨	٣٢٩٠,٨	٣٢٩٥,٤	المجموع الفرعي	
					باء- الأموال المخصّصة الغرض^(١)	
١١	١١	٢٤٧٠٥,٦	٢١٦٨١,٩	٢١٩٨٥,٢	برنامج المخدرات	
٣٨	٤٥	٢٩٩١٥,٢	٢٩٢٨٩,٣	٣١٣٠٣,٩	برنامج الجريمة	
٤٩	٥٦	٥٤٦٢٠,٨	٥٠٩٧١,٢	٥٣٢٨٩,١	المجموع الفرعي	
					جيم- أموال تكاليف دعم البرامج	
٤	٢	١٠٥٤,٣	١١٤١,٢	١١٥٦,٨	المتعلقة بالوظائف	
		٤٥١,٢	١٨٨,٥	١٨٨,٥	غير المتعلقة بالوظائف	
٤	٢	١٠٥٥,٥	١٣٢٩,٦	١٣٤٥,٣	المجموع الفرعي	
					دال- الميزانية العادية	
١٧	١٨	٥١٤٩,٢	٥٢٤٢,٥	٥٢٤٢,٥	المتعلقة بالوظائف	
		٦٥٨,٨	٤٤٨,١	٤٤٨,١	غير المتعلقة بالوظائف	
١٧	١٨	٥٨٠٨,٠	٥٦٩٠,٦	٥٦٩٠,٦	المجموع الفرعي	
٨٢	٩٠	٦٥٤٧٥,١	٦١٢٨٢,٢	٦٣٦٢٠,٤	المجموع	

(أ) تشمل الصندوق الفرعي لمعهد الأمم المتحدة الأفريقي لأبحاث الجريمة والعدالة بمبلغ ٢١,٦ مليون دولار في الفترة ٢٠١٩-٢٠١٨ (الميزانية المنقّحة) و١٩,٧ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١.

١٩٤- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ٦ لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، هو ١٠٠ ٤٧٥ ٦٥ دولار، بزيادة قدرها ١ ٨٥٤ ٧٠٠ دولار (أي ٢,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

١٩٥- وتشمل ميزانية الموارد العامة الغرض ١٢ ووظيفة (١ مد-١، و٢ ف-٤، و١ ف-٣، و٨ خ ع (رتب أخرى)) وموارد غير متعلقة بالوظائف من أجل فرع البحوث وتحليل الاتجاهات. ويُعتبر تمويل موردين من موارد الدعم من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في مجال البحوث دعماً غير مباشر، ويُقترح تمويلهما من أموال تكاليف دعم البرامج.

١٩٦- ويُقدّر أن تبلغ النفقات من الأموال المخصّصة ٨٠٠ ٦٢٠ ٥٤ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ١ ٣٣١ ٧٠٠ دولار (أي ٢,٥ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وزيادة قدرها ٣ ٦٤٩ ٦٠٠ دولار (أي ٧,٢ في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتعزى هذه الزيادة إلى التوسع في تنفيذ المشروع بشأن البحوث في غرب أفريقيا (XAWV29) ومبادرات المشاريع الجديدة في مجال البحوث والاستدلال الجنائي.

١٩٧- ويهدف المكتب، في إطار أعماله البحثية على الصعيد العالمي، إلى مواصلة إصدار الدراسة العالمية لجرائم القتل، وإجراء تحليلات عالمية معمّقة للمخاطر المستجدة للجرائم عبر الوطنية بناء على طلب الدول الأعضاء، ومواصلة العمل البحثي في مجال الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية (على سبيل المتابعة لنشر التقرير العالمي عن الجرائم ضد الأحياء البرية: الاتجار بأنواع الحممية، في أيار/مايو ٢٠١٦). وبغية تقييم أثر بروتوكول تهريب المهاجرين، وعملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣/٢٠١٤، سوف تُجرى دراسات عالمية تركز على شبكات التهريب وتورط الجماعات الإجرامية المنظمة في التهريب.

١٩٨- ويضطلع المكتب بدور فريد في رصد أهداف التنمية المستدامة على الصعيدين الوطني والدولي. والمكتب هو الهيئة القيّمة على ١٥ مؤشراً من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة التي ترتبط بعمله بشأن تعاطي المخدرات والعلاج منه، والاتجار بالأشخاص، والقتل، والعنف البدني والجنسي، والفساد، والتدفقات المالية غير المشروعة، والاتجار بالأسلحة النارية، والاتجار بالأحياء البرية. وسيعمل المكتب مع الوكالات الشريكة على وضع إرشادات منهجية ومعايير عالمية، وسيقدم المساعدة التقنية فيما يتعلق بتلك المؤشرات. وفي ذلك السياق وبغرض زيادة توافر البيانات القابلة للمقارنة عن مشاكل المخدرات والجريمة وزيادة جودتها، يلزم توفير المزيد من الموارد لأنشطة التطوير المنهجي وبناء القدرات من أجل تحسين جمع البيانات وتعزيز القدرات الوطنية.

١٩٩- ويتعيّن على البرنامج أيضاً أن يضطلع بولاية موسّعة وأن يعالج عدداً من مسائل الاستدلال الجنائي بشقّيه المتعلقين بالمخدرات والجريمة. ومن المتوقع زيادة التركيز على أنشطة البحث والرصد المخبرية التي تدعم تحليل الاتجاهات والدراسات الاستقصائية في مجال المخدرات، وبناء قدرات المختبرات الجنائية وضمان جودتها، وذلك بوجه خاص للوفاء بالمهام الإضافية المحددة في التوصيات العملية الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة، التي أقرت فيها الدول الأعضاء بالحاجة إلى وضع استراتيجية شاملة للتصدي لمسألة المؤثرات النفسانية الجديدة، وأكدت على ضرورة أن يمنح المجتمع الدولي الأولوية لاستعراض المؤثرات النفسانية الجديدة الأكثر انتشاراً ودواماً وضرراً. وتشدّد الدول الأعضاء في تلك التوصيات أيضاً على أهمية تعزيز القدرات الوطنية في مجال الاستدلال الجنائي من أجل كشف المؤثرات النفسانية الجديدة وتحديد ماهيتها، وكذلك المشاركة بنشاط في شبكات الإنذار المبكر لتحديد الاتجاهات المتصلة بتلك المؤثرات والمخاطر التي تشكلها على الصحة. وبالنظر إلى أن هناك ٤٨ مادة و ٥ سلائف كيميائية أُخضعت للمراقبة بين عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٩، وإلى توقُّع إصدار المزيد من قرارات الجدولة، ينبغي أن تراعى ميزانية فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ الاحتياجات الإضافية من الموارد اللازمة لتنفيذ الأنشطة المعيارية وأنشطة بناء القدرات المقررة بناءً على قرارات الجدولة المذكورة. وتشمل تلك المتطلبات تحديث المعجم المتعدد اللغات للمخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية والمعجم المتعدد اللغات للسلائف والكيماويات التي يكثر استخدامها في الصنع غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية الخاضعة للمراقبة الدولية، واستحداث طرائق للكشف عنها في المختبر، وتزويد المختبرات ودوائر ضمان الجودة بالعينات المرجعية الكيميائية. وإضافةً إلى ذلك، سيستمر الشق المتعلق بالجريمة، وسيتركز اهتمامه على النهج التدريبي العالمي

الموحد الذي تُستخدم فيه تكنولوجيات الإنترنت والذي سيكفل استدامة المهارات وتحسينها المتواصل في مجالات مثل الفحص العلمي الجنائي للوثائق.

٢٠٠- ويُقدَّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ١ ٥٠٥ ٥٠٠ دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ١٦٠ ٢٠٠ دولار (أي ١١,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقَّحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتوفّر هذه الموارد ما يلزم من أجل وظيفتين (١ ف-٤ و ١ خ ع (رتب أخرى)) في مكتب مدير شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، ووظيفتين (٢ خ ع (رتب أخرى)) في فرع البحوث وتحليل الاتجاهات. وتشمل الموارد غير المتعلقة بالوظائف المساعدة المؤقتة العامة، وسفر الموظفين، والضيافة، ومصروفات التشغيل العامة، والمساهمات في الخدمات المشتركة. وستوفّر الزيادة في الموارد ما يلزم لتمويل اثنتين من موارد الدعم من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) في فرع البحوث وتحليل الاتجاهات منقولين من بند الأموال العامة الغرض. كما ستوفّر الزيادة ما يلزم لتمويل المساعدة المؤقتة العامة المتعلقة بما يلي: (أ) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء لمكافحة التدفقات المالية غير المشروعة المتصلة بعائدات الجريمة من خلال وضع سياسة متسقة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ضمن الأطر المحددة وداحل أجهزة تقرير السياسات؛ و(ب) خبرات متقدمة من أجل المبادرات المتعلقة بالجرائم الجديدة والمستجدة والتهديدات الأمنية. وتعوّض هذه الزيادة بنقل وظيفتين (١ ف-٤، و ١ خ ع (رتب أخرى)) مدرجتين في ميزانية عام ٢٠١٩ تحت بند تكاليف دعم البرامج إلى بند الأموال العامة الغرض (٥,٠ مليون دولار).

٢٠١- وسوف تعرض موارد الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٦ (البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

البرنامج الفرعي ٧- دعم السياسات

٢٠٢- يضطلع فرع الشؤون العامة ودعم السياسات التابع لشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة بالمسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. ويُنفذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصّلة في إطار البرنامج الفرعي ٧ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة (A/74/6 (Sect. 16)). ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وستردّ في الوثيقة (A/75/6 (Sect. 16)).

٢٠٣- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو النهوض بالإصلاح المؤسسي وتعزيز التدابير السياساتية والتنفيذية لدى الدول الأعضاء بشأن مراقبة المخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية.

٢٠٤- ويتواءم هذا الهدف مع الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة (ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار)، والهدف ٤ (ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع)، والهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، والهدف ٨ (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع)، والهدف ١٠ (الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها)، والهدف ١١ (جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة)، والهدف ١٤ (حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام

لتحقيق التنمية المستدامة)، والهدف ١٥ (حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام ومكافحة التصحر ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي)، والهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات)، والهدف ١٧ (تعزيز وسائل التنفيذ وتشجيع الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة).

٢٠٥- ولما كان المكتب يسعى إلى معالجة شواغل الدول الأعضاء وتعزيز دوره على محور تقاطع مجالات سيادة القانون والأمن البشري والتنمية، فإن هذا البرنامج الفرعي يسعى لضمان اتباع توجه سياسي واستراتيجي متناسق ومتعدد الوظائف في مجالات ولاياته ومساعدة الدول من خلال برامج قائمة على النتائج. وهناك خمسة ضروب رئيسية من الاستجابات السياسية والأنساق العملية سيتحقق من خلالها ذلك الهدف:

(أ) وضع صكوك لتخطيط البرامج ورصدها والإبلاغ عنها وفقاً لأعلى معايير الشفافية والمساءلة التي تهدف إلى تعزيز التعلم المؤسسي؛

(ب) إجراء حوارات سياسية مع الحكومات المانحة والدول الأعضاء والمنظمات الدولية وكيانات القطاع الخاص من أجل تعبئة الموارد؛

(ج) التواصل مع المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص ووسائل الإعلام؛

(د) الاضطلاع بأنشطة محدّدة الهدف في مجالي الدعوة والاتصالات، مع التركيز على أصحاب المصلحة الرئيسيين في المجالات الجوهرية مثل مكافحة المخدرات والجريمة والفساد والإرهاب وتطوير أنشطة الاتصال بهدف إكساب عمل المكتب دعم الجمهور العام؛

(هـ) التنسيق مع سائر أجهزة الأمم المتحدة والجهات صاحبة المصلحة بشأن المسائل ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

٢٠٦- وتجمع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، المعنونة "تحويل عالمنا"، بين عناصر السلام وسيادة القانون وحقوق الإنسان والتنمية والمساواة في إطار شامل يتطلع إلى المستقبل. وهي تسلّم بأن الحد من النزاعات والجرائم والعنف والتمييز والحرص على عدم الإقصاء وانتهاج الحوكمة الرشيدة مقومات أساسية لرفاهة الإنسان وضمان التنمية المستدامة. وبغية المساعدة على تهيئة مبادرات قوية متعدّدة الأطراف تجمع بين الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والكيانات الإقليمية والمجتمع المدني والهيئات المتعدّدة الأطراف والقطاع الخاص والدوائر الأكاديمية لدعم خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، سيعمل المكتب على إنشاء شراكات بين جهات متعدّدة من أصحاب المصلحة المعنيين والمشاركة فيها.

٢٠٧- ويضطلع المكتب بدور محوري في توفير البيانات المتعلقة بعدد من المؤشرات العالمية الرئيسية لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وسيساعد البرنامج الفرعي على الاستثمار في هذا الدور بتوسيع نطاق البرامج لمساعدة الدول الأعضاء في معالجة المسائل الشاملة التي لا تضمها

حالياً حافظه المكتب. وسوف يُستهل برنامج عالمي جديد في إطار البرنامج الفرعي من أجل مساعدة المكتب على المشاركة فيما ينظم من عمليات منسّقة على صعيد منظومة الأمم المتحدة لمساعدة البلدان على تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، مع التركيز على الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، ومن أجل مساعدته أيضاً على قيادة تلك العمليات حيثما أمكن.

٢٠٨- ويقتدي البرنامج الفرعي أيضاً بالإصلاحات الجارية على نطاق المنظومة، بما في ذلك الإصلاحات المتعلقة بنظام أوموجا، ويعمل مع فريق نظام أوموجا والبرامج الفرعية الأخرى من أجل تعزيز الفعالية والكفاءة في إدارة المشاريع والبرامج القائمة على النتائج.

٢٠٩- ويقوم مكتب الاتصال في نيويورك بتمثيل المكتب في مختلف لجان الجمعية العامة ويتواصل في المسائل الفنية مع شركاء الأمم المتحدة الآخرين في المقر. كما يكفل مكتب الاتصال الفعالية في تنسيق ممارسات المكتب ومراعاتها ضمن سياسات الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً. ويعمل مكتب الاتصال أيضاً مع كيانات من خارج الأمم المتحدة في أمريكا الشمالية، من بينها وسائط الإعلام، والقطاع الخاص، والمؤسسات، والإدارات الحكومية للولايات المتحدة الأمريكية، والمؤسسات الأكاديمية، ومجامع الفكر، وسائر منظمات المجتمع المدني.

٢١٠- ويبين الجدول ١٤ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٧.

الجدول ١٤

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٧ - دعم السياسات

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	(الميزانية المنقّحة) (الميزانية النهائية)
	٣	٣	٣	ألف - الأموال العامة الغرض
				المتعلقة بالوظائف
				غير المتعلقة بالوظائف
	٣	٣	٣	المجموع الفرعي
				باء - الأموال المخصّصة الغرض
				برنامج المخدرات
				برنامج الجريمة
	١٠	٧	٧	المجموع الفرعي
				جيم - أموال تكاليف دعم البرامج
				المتعلقة بالوظائف
				غير المتعلقة بالوظائف
	١٦	١٥	١٥	المجموع الفرعي
				دال - الميزانية العادية
				المتعلقة بالوظائف
				غير المتعلقة بالوظائف
	٦	٦	٦	المجموع الفرعي

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨
			(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)	
	٣٥	٣١	١٤ ٧٩١,٤	١٣ ٥٨٠,٦
	المجموع			

٢١١- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ٧ لفترة السنتين ٢٠٢١-٢٠٢٠ هو ٤٠٠ ١٤ ٧٩١ دولار، بزيادة قدرها ٩٠٠ ٢١٠ ١ دولار (أي ٨,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢١٢- ويقدر أن تبلغ الأموال العامة الغرض ١ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٤٩ ١٠٠ دولار (أي ٣,٤ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتغطي الموارد تكاليف ثلاث وظائف (١ مد-١، و١ ف-٣، و١ خ ع (رتب أخرى)) والاحتياجات من الموارد غير المتعلقة بالوظائف لتغطية نفقات المساعدة المؤقتة العامة، وسفر الموظفين، والضيافة، ونفقات التشغيل العامة، واللوازم والمواد في مكتب الاتصال في نيويورك. وتُعزى الزيادة إلى تسوية عوامل تقدير التكاليف.

٢١٣- ويُقدَّر أن تبلغ النفقات من الأموال المخصصة الغرض ٥ ٥٩٢ ٥٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٦٤٣ ٥٠٠ دولار (أي ١٣,٠ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وزيادة قدرها ٣٠٠ ٥٠٣ دولار (أي ٩,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين تلك. وتُعزى هذه الزيادة إلى ارتفاع حجم التنفيذ في إطار المشروعين التاليين: استشراف الآفاق: صوب تفاعل استراتيجي مع المجتمع المدني في مكافحة الفساد والوقاية من المخدرات ومنع الجريمة (GLOU68)؛ وتعزيز الاتصالات والإعلام (GLOU42).

٢١٤- وسيواصل مشروع "تعزيز الاتصالات والإعلام" (GLOU42) إبراز الرسائل الرئيسية وتعميمها من خلال القنوات التقليدية والوسائط المتعددة، بما يتماشى مع استراتيجية دعم وتعزيز الإحاطة بعمل المكتب. ومن أجل الوصول إلى أوسع نطاق ممكن من الفئات المستهدفة، سيُضطلع بأنشطة في مجال الاتصالات بمختلف اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وسيستفاد من شبكات الاتصالات القائمة داخل منظومة الأمم المتحدة. كما سيُعزَّز التواصل مع وسائط الإعلام وأصحاب المصلحة الرئيسيين في أنشطة المكتب، وسيشرك سفراء للنوايا الحسنة في أعمال المكتب للتوعية بالمجالات الأساسية لولايته.

٢١٥- وفي مجالات التخطيط الاستراتيجي والتنسيق فيما بين الوكالات، سوف تغطي الأموال المخصصة الغرض تكاليف منها تدريب موظفي المكتب على الإدارة القائمة على النتائج، وتشغيل لجنة استعراض البرامج وتكاليف السفر للمشاركة في المنتديات ذات الصلة المشتركة بين الوكالات. وفي حين أن المكتب هو الجهة المعيّنة لإدارة أموال صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، الذي يهدف إلى توفير المساعدة الإنسانية والقانونية والمالية لضحايا الاتجار بالأشخاص، سوف يواصل المشروع ذو الصلة تقديم

منح صغيرة إلى المنظمات الشعبية غير الحكومية، التي توفر الرعاية والدعم بصورة مباشرة للضحايا على الصعيد المحلي.

٢١٦- ويُقدَّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٦٠٠ ٦٩٧ ٥ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٤٩٩ ٧٠٠ دولار (أي ٩,٦ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقَّحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتغطي الموارد تكاليف وظيفة واحدة (ف-٤) في مكتب مدير شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، ووظيفة واحدة (خ ع (رتب أخرى)) في مكتب رئيس فرع الشؤون العامة ودعم السياسات، و ١٠ وظائف (٣ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٣ خ ع (رتب أخرى)) في قسم التمويل المشترك والشراكة (بما يشمل مكتب الاتصال في بروكسل)، ووظيفتين (١ ف-٤، و ١ ف-٣) في وحدة التخطيط الاستراتيجي والشؤون المشتركة بين الوكالات، ووظيفتين (١ ف-٣، و ١ خ ع (رتب أخرى)) في قسم الدعوة. وعلاوة على ذلك، تلزم موارد غير متعلقة بالوظائف لتغطية تكاليف المساعدة المؤقتة العامة، والاستشاريين والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، ونفقات التشغيل العامة، والضيافة، واللوازم والمواد، والمساهمات في الخدمات المشتركة.

٢١٧- وتمثل الزيادة في إطار الموارد المتعلقة بالوظائف أساساً إنشاء وظيفة موظف علاقات خارجية (ف-٣) في مكتب الاتصال التابع للمكتب في بروكسل. وسيوفر موظف العلاقات الخارجية المدخلات الفنية والدعم لتنمية وإدارة الحافظة العملية المشتركة بين الاتحاد الأوروبي والمكتب مع التركيز على المسائل المتصلة بالاتفاق الإطارى المالي والإداري بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة. وسوف توفر الوظيفة الدعم التقني والمتخصص في مجال إدارة العقود لخدمة مقر المكتب ومكاتبه الميدانية أثناء صياغة مقترحات المشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي ومراحل تنفيذها وإغلاقها.

٢١٨- وسوف تُعرض موارد الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٧ (دعم السياسات) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

البرنامج الفرعي ٨- التعاون التقني والدعم الميداني

٢١٩- تظطلع شعبة العمليات بالمسؤولية الفنية عن تنفيذ البرنامج الفرعي ٨. وسيُنفَّذ هذا البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصَّلة في إطار البرنامج الفرعي ٨ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة (A/74/6 (Sect. 16)). ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وستردُّ في الوثيقة (A/75/6 (Sect. 16)).

٢٢٠- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو تعزيز البرامج التي تتولى الدول الأعضاء زمامها لمكافحة المخدرات والجريمة والإرهاب.

٢٢١- ويتسق هذا الهدف مع الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة المتمثل في ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على تعزيز الوقاية من إساءة استعمال مواد الإدمان، بما يشمل تعاطي المخدرات وعلاج المتعاطين.

٢٢٢- وعلاوة على ذلك، يتسق هذا الهدف مع الهدف ٥ من أهداف التنمية المستدامة المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على القضاء على جميع أشكال التمييز ضد جميع النساء والفتيات في كل مكان.

٢٢٣- وعلاوة على ذلك، يتواءم هذا الهدف مع الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة، المتمثل في التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على تعزيز المؤسسات الوطنية ذات الصلة، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي، من أجل بناء القدرة على منع العنف ومكافحة الإرهاب والجريمة، وإنهاء العنف ضد الأطفال، وتعزيز سيادة القانون، ومكافحة الجريمة المنظمة، والحد من الفساد.

٢٢٤- وأخيراً، يتسق هذا الهدف أيضاً مع الهدف ١٧ من أهداف التنمية المستدامة، المتمثل في تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وسيساعد إحراز تقدم نحو بلوغ هذا الهدف على التنفيذ الفعال لبرامج بناء القدرات في البلدان النامية من أجل دعم الخطط الوطنية الرامية إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

٢٢٥- ويضم هذا البرنامج الفرعي مكتب مدير شُعبة العمليات، والأقسام الإقليمية الأربعة، والمكاتب الميدانية لمكتب المخدرات والجريمة. وتدير الشبكة الميدانية للمكتب، المؤلفة من ١٧ مكتباً ميدانياً دائماً (المكاتب الإقليمية، والمكاتب القطرية، ومكاتب الاتصال والشراكات)، حالياً ٧٧ موقعاً ميدانياً يضم أكثر من ١ ٥٠٠ موظف. ومعظم الوظائف محلية (وظائف لموظفين وطنيين من الفئة الفنية، وخدمات عامة (رتبة محلية)، وعقود خدمات)، وذات طابع مؤقت، وتخضع لتغيرات متكررة، ويديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالنيابة عن المكتب.

٢٢٦- وسوف يحقق البرنامج الفرعي هدفه من خلال ما يلي:

(أ) توفير خدمات استشارية عالية الجودة في المجال السياسي والاستراتيجي والمعياري محلياً للسلطات الحكومية، وأجهزة الأمم المتحدة، والشركاء، والمانحين، في جميع مجالات الولاية المنوطة بالمكتب؛

(ب) إسداء المشورة للدول الأعضاء والنظراء المحليين في الميدان بشأن أحكام اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالمخدرات والجريمة والفساد، ومعايير الأمم المتحدة وقواعدها في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، والمعاهدات الدولية، والأطر والسياسات المؤسسية المتصلة بمكافحة الإرهاب وغسل الأموال، وسائر المجالات الواقعة تحت ولاية المكتب؛

(ج) الدعوة إلى المناصرة وتزويد الدول الأعضاء بالخبرات اللازمة والمدخلات لوضع سياسات واستراتيجيات وخطط عمل على الصعيدين الوطني والإقليمي لمكافحة المخدرات والجريمة؛

(د) وضع وتنفيذ برامج متكاملة مع البلدان الشريكة والكيانات الإقليمية وضمان تولّي الدول الأعضاء كامل زمام هذه البرامج من خلال إجراء حوارات منتظمة حول السياسات والاستراتيجية والبرامج على الصعيد الميداني وعلى مستوى المقر؛

(هـ) تشجيع إدماج مسائل مكافحة المخدرات والجريمة في الاستراتيجيات الإنمائية والأمنية الوطنية والإقليمية، حسب الاقتضاء، وتوفير الخبرة اللازمة لإقامة شراكات جديدة وتوطيد التعاون على الصعيدين الإقليمي والأقاليمي لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع؛

(و) إدارة آليات تشاورية مع الشركاء المحليين في الميدان لتوفير قاعدة مشتركة للتعاون مع شركاء الأمم المتحدة على دعم إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ومع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية والهيئات المتعددة الأطراف والمنظمات الإقليمية والجهات المانحة.

٢٢٧- وفي فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، سوف تركز الخدمات الرئيسية المدرجة في البرنامج الفرعي على تنفيذ البرامج والمبادرات القطرية والإقليمية وتوسيع نطاقها لتنفيذ برنامج التعاون الأقاليمي بين عدة مناطق، منها غرب آسيا ووسطها وأوروبا وأفريقيا؛ وأمريكا اللاتينية والكاريبي وأفريقيا؛ وأفريقيا والشرق الأوسط وأوروبا. والخدمات المتعددة القطاعات التي توفرها الشعبة، والمشورة الاستراتيجية والتنفيذية المقدمة إلى الدول الأعضاء والإدارة العليا للمكتب وجميع المكاتب الميدانية، ومهام التنسيق والاتصال للفروع الإقليمية ومكتب المدير إنما هي مهام بالغة الأهمية لزيادة التكامل والاتساق بين جميع العمليات الميدانية التي تنفذ في إطار برامج المكتب القطرية والإقليمية والعالمية. كما أنها تضطلع بدور حاسم الأهمية في ضمان تكييف عمليات المكتب الميدانية مع جهود إصلاح الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً من خلال التواصل مع النظام الجديد للمنسقين المقيمين والأفرقة القطرية للأمم المتحدة. وسيوفر البرنامج المزيد من المبادئ التوجيهية بشأن التعاون والتنسيق البرنامجيين. وستقدم المشورة التقنية والخبرة الفنية والدعم العملي لإدماج أهداف التنمية المستدامة ودعم العمل على تنفيذ توصيات الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثلاثين للجمعية العامة في إطار أنشطة المكتب للتعاون التقني. كما سيدعم البرنامج الفرعي ٨ التحسينات المشتركة الجارية في نظم وعمليات الإبلاغ والرصد الخاصة بالمكتب في سياق التغييرات المترتبة على نظام أوموجا، ووضع إرشادات عملية بشأن المسائل المتعلقة بإدارة المكاتب الميدانية وتحقيق استقرار النظم القائمة لمراقبة الجودة والإشراف والرصد وتقديم التقارير الإدارية على الصعيدين المالي والفني. ولا تزال مهام الدعم المتصلة بعمليات أوموجا وعملياته في الميدان وكذلك في برامج المكتب ومشاريعه في مجال التعاون التقني تتطلب دعماً إدارياً قوياً من مقر الشعبة. وسيواصل في عام ٢٠٢٠ التعاون الجاري بين الشعب لضمان أن يلي مشروع نظام أوموجا الموسع ٢ احتياجات المكتب البرنامجية ولتكييف عمليات المكتب ونظمه الراهنة.

٢٢٨- ويبين الجدول ١٥ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٨.

الجدول ١٥

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٨- التعاون التقني والدعم الميداني

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)
	٢٠١٨-٢٠١٩ ٢٠١٨-٢٠١٩ ٢٠٢٠-٢٠٢١ ٢٠١٨-٢٠١٩ ٢٠٢٠-٢٠٢١
	(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)

فئة الأموال

ألف - الأموال العامة الغرض

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)					فئة الأموال
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	
			(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقحة)		
-	-	-	١ ٨١٧,٧	١ ٨١٧,٧	١ ٨١٧,٧	المتعلقة بالوظائف
			٢ ١٢١,٥	١ ٠٨١,١	١ ٠٨١,١	غير المتعلقة بالوظائف
-	-	٢ ١٢١,٥	٢ ٨٩٨,٨	٢ ٨٩٨,٨	٢ ٨٩٨,٨	المجموع الفرعي
						باء- الأموال المخصصة الغرض
١٧	٢٠	٥ ٣٠٣,١	٣ ٤٦٤,٣	٤ ٩١٥,٥	٤ ٩١٥,٥	برنامج المخدرات
٢٠	٢٠	٢ ٣١٧,٩	٣ ٢٩٨,٩	٢ ١٨٥,١	٢ ١٨٥,١	برنامج الجريمة
٣٧	٤٠	٧ ٦٢١,٠	٦ ٧٦٣,٢	٧ ١٠٠,٦	٧ ١٠٠,٦	المجموع الفرعي
						جيم- أموال تكاليف دعم البرامج
١٨	١٩	١١ ٧٤٢,٧	٧ ٩٦٩,٣	٧ ٨٢٨,٢	٧ ٨٢٨,٢	المتعلقة بالوظائف
		١ ٨٦٥,٢	٣ ٢٣١,٥	٣ ٢٣١,٥	٣ ٢٣١,٥	غير المتعلقة بالوظائف
١٨	١٩	١٣ ٦٠٧,٩	١١ ٢٠٠,٨	١١ ٠٥٩,٧	١١ ٠٥٩,٧	المجموع الفرعي
						دال- الميزانية العادية
٤	٤	١ ١٨١,٤	١ ١٦٧,٧	١ ١٦٧,٧	١ ١٦٧,٧	المتعلقة بالوظائف
		١ ٩٢٧,٦	١ ٦٩٦,٩	١ ٦٩٦,٩	١ ٦٩٦,٩	غير المتعلقة بالوظائف
٤	٤	٣ ١٠٩,٠	٢ ٨٦٤,٦	٢ ٨٦٤,٦	٢ ٨٦٤,٦	المجموع الفرعي
٥٩	٦٣	٢٦ ٤٥٩,٤	٢٣ ٧٢٧,٣	٢٣ ٩٢٣,٦	٢٣ ٩٢٣,٦	المجموع

٢٢٩- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ٨ لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، هو ٤٠٠ ٤٥٩ ٢٦ دولار، بزيادة قدرها ٨٠٠ ٥٣٥ ٢ دولار (أي ٦,٦ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢٣٠- ويبيّن في الجدول ١٦ أدناه توزيع الموارد المرصودة لعنصر المقر من البرنامج الفرعي ٨.

الجدول ١٦

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٨- التعاون التقني والدعم الميداني (المقر)

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)					فئة الأموال
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	
			(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقحة)		
						ألف- الأموال المخصصة الغرض
٣	-	١ ٣٠٠,٠	-	٦٠٠,٠	٦٠٠,٠	برنامج المخدرات
٥	٢	٢٥٠,٠	٤٧٢,٧	-	-	برنامج الجريمة
٨	٢	١ ٥٥٠,٠	٤٧٢,٧	٦٠٠,٠	٦٠٠,٠	المجموع الفرعي
						باء- أموال تكاليف دعم البرامج
١٨	١٩	٦ ٠٤٧,٢	٦ ٠٦٨,٧	٦ ٠٦٣,٤	٦ ٠٦٣,٤	المتعلقة بالوظائف
		٨٦٥,٢	٧٥٨,٥	٧٥٨,٥	٧٥٨,٥	غير المتعلقة بالوظائف

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)					فئة الأموال
	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠١٨-٢٠١٩	
						(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)
١٨	١٩	٦ ٩١٢,٤	٦ ٨٢٧,٢	٦ ٨٢١,٩		المجموع الفرعي
						جيم- الميزانية العادية
٤	٤	١ ١٨١,٤	١ ١٦٧,٧	١ ١٦٧,٧		المتعلقة بالوظائف
		١ ٩٢٧,٦	١ ٦٩٦,٩	١ ٦٩٦,٩		غير المتعلقة بالوظائف
٤	٤	٣ ١٠٩,٠	٢ ٨٦٤,٦	٢ ٨٦٤,٦		المجموع الفرعي
٣٠	٢٥	١١ ٥٧١,٤	١٠ ١٦٤,٤	١٠ ٢٨٦,٥		المجموع

٢٣١- ويُقدَّر أن تبلغ النفقات من الأموال المخصصة الغرض ١ ٥٥٠ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٩٥٠ ٠٠٠ دولار مقارنةً بالميزانية المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، وزيادة قدرها ١ ٠٧٧ ٣٠٠ دولار مقارنةً بالميزانية النهائية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتجسّد التوقعات زيادة أهمية دعم المشاريع من أجل البرمجة الميدانية والمبادرات الابتدائية في السياقات ذات الأولوية التي يكون التمويل المخصص لها إما معدوماً أو غير كاف. وبغية زيادة تجسيد هذه الأهمية المتزايدة، وخصوصاً في سياق ضمان مشاركة المكتب ومساهمته بفعالية في تدابير الأمم المتحدة الموجهة نحو إحداث الأثر كجزء من إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، ستتولى شعبة العمليات أثناء عام ٢٠٢٠ إعادة توصيف المشروع باعتباره أداة دقيقة للتوجيه الاستراتيجي والرصد والإبلاغ التتبعي المنحى لبرامج المكتب الميدانية.

٢٣٢- ويُقدَّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٦ ٩١٢ ٤٠٠ دولار للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٩٠ ٦٠٠ دولار (أي ١,٣ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتغطي الموارد تكاليف سبع وظائف (١ مد-١، ٢ ف-٤، ١ خ ع (رتبة رئيسية)، ٣ خ ع (رتب أخرى)) في مكتب المدير، و١١ وظيفة (٤ ف-٥، ٢ ف-٤، ٥ خ ع (رتب أخرى)) في الأقسام الإقليمية. وتوفّر الموارد غير المتعلقة بالوظائف ما يلزم لتمويل المساعدة المؤقتة العامة، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، والإمدادات والمواد، والمساهمات في الخدمات المشتركة.

٢٣٣- وتجسّد الزيادة ما يلي:

(أ) تثبيت وظيفة نائب مدير شعبة العمليات برتبة مد-١، التي استحدثت على أساس مؤقت في عام ٢٠١٨، من أجل الإدارة العامة والتوجيه والتنسيق والاتصال والرقابة فيما يخص عمليات المقر والعمليات الميدانية التي تضطلع بها الشعبة، ولا سيما تلك المتعلقة بعملية إصلاح الأمم المتحدة. وفي إطار المسؤوليات الرئيسية، سوف يسهم نائب المدير في صياغة استراتيجيات المكتب وسياساته، بما في ذلك الاستراتيجيات والخطط المشتركة بين الشعب، ومعالجة الأولويات المستجدة وفرص الشراكة لتقديم الخدمات الميدانية إلى الدول الأعضاء والتعبئة المشتركة للموارد من أجل الأنشطة الجديدة. وفيما يتعلق بتطوير الشراكات وموضعة المكتب في الميدان، سيعمل

نائب المدير على تعزيز التكامل بين برامج المكتب على الصعيد العالمي والإقليمي والفطري، وإدراج برامج المكتب في برامج الأمم المتحدة المشتركة، وكفالة الترابط بين ولايات المكتب وخطة عام ٢٠٣٠. ويهدف تثبيت وظيفة نائب المدير إلى تعزيز فعالية الشعبة وحضورها للمساءلة، كما سيؤدي إلى إرساء مبادئ توجيهية عملية لتفعيل أهداف التنمية المستدامة في الميدان وإقامة شراكات استراتيجية وثيقة مع الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. وعوض تثبيت الوظيفة من الرتبة مد-١ تعويضا جزئيا بإلغاء وظيفة رئيس قسم دعم إدارة المكاتب الميدانية برتبة ف-٥؛

(ب) تقديم مساعدة مؤقتة عامة إضافية للقيام بأعمال الموظفين والموظفين أثناء إجازات الوضع والإجازات المرضية الطويلة، وكذلك من أجل الدعم المخصص خلال الفترات التي يكون فيها عبء العمل في ذروته، والاستجابة للاحتياجات الناشئة في البرمجة الاستراتيجية من أجل ضمان استمرار أهمية المكتب من خلال المشاركة النشطة والاستجابة للأولويات المستجدة.

٢٣٤- وسوف تعرض موارد الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٨ (التعاون التقني والدعم الميداني) من الباب ١٦ وفي الباب ٢٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

٢٣٥- ويبين الجدول ١٧ أدناه توزيع الموارد المرصودة لعنصر العمليات الميدانية من البرنامج الفرعي ٨ (التعاون التقني والدعم الميداني).

الجدول ١٧

إسقاطات الموارد: البرنامج الفرعي ٨- التعاون التقني والدعم الميداني (العمليات الميدانية)

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	
				(الميزانية المنقحة) (الميزانية النهائية)
ألف- الأموال العامة الغرض				
	-	-	١ ٨١٧,٧	١ ٨١٧,٧
			٢ ١٢١,٥	١ ٠٨١,١
			٢ ٨٩٨,٨	٢ ٨٩٨,٨
باء- الأموال المخصصة الغرض				
	١٤	٢٠	٤ ٠٠٣,١	٣ ٤٦٤,٣
	١٥	١٨	٢ ٠٦٧,٩	٢ ١٨٥,١
	٢٩	٣٨	٦ ٠٧١,٠	٦ ٢٩٠,٥
جيم- أموال تكاليف دعم البرامج				
	-	-	٥ ٦٩٥,٥	١ ٩٠٠,٦
			١ ٠٠٠,٠	٢ ٤٧٣,٠
	-	-	٦ ٦٩٥,٥	٤ ٣٧٣,٦
	٢٩	٣٨	١٤ ٨٨٨,٠	١٣ ٥٦٢,٩
				١٣ ٦٣٧,٢

٢٣٦- ويقدر أن تبلغ الأموال العامة الغرض ٢ ١٢١ ٥٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، مما ينطوي على نقصان قدره ٧٧٧ ٣٠٠ دولار (أي ٢٦,٨ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتهدف هذه الموارد إلى تغطية العجز في تمويل البرامج في المكاتب الميدانية على أساس مؤقت لإدامتها على المدى القصير والحفاظ على سلامة شبكة المكاتب الميدانية. وفي الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، سوف تُوفّر الموارد العامة الغرض وفقاً للإسقاطات التالية: المكتب القطري في جمهورية إيران الإسلامية (٩,٠ مليون دولار)، والمكتب الإقليمي في جنوب أفريقيا (٤,٠ مليون دولار)، ومكتب الاتصال والشراكة في البرازيل (٤,٠ مليون دولار)، والمكتب القطري في دولة بوليفيا المتعددة القوميات (١,٠ مليون دولار)، والمكتب الإقليمي في جنوب آسيا (٣,٠ مليون دولار).

٢٣٧- ويقدر أن تبلغ النفقات المخصّصة الغرض ٦ ٠٧١ ٠٠٠ دولار، مما ينطوي على نقصان مقداره ٤٢٩ ٦٠٠ دولار (أي ٦,٦ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وهي تشمل مشاريع دعم العمليات الميدانية المخصّصة التي تموّلها الحكومات المضيفة. وبصفة خاصة، تغطي هذه الموارد المشاريع الميدانية التي تدعم البنى التحتية والتكاليف المحلية في المكاتب الميدانية (بنما وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) والمكسيك)، ومكتب بلدان مجلس التعاون الخليجي، ومكتب البرنامج في ليبيا).

٢٣٨- ويُقدّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٦ ٦٩٥ ٥٠٠ دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٢ ٤٥٧ ٧٠٠ دولار (أي ٥٨,٠ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقّحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتغطي هذه الموارد ٦٠ في المائة من وقت ممثلي المكاتب الميدانية في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، بما يمثل الوقت المُنفق على المهام المؤسسية (أي التوجيه الاستراتيجي، والمشورة السياسية، وتعبئة الموارد، وتطوير البرامج، والدعوة). وعلى وجه الخصوص، يقود ممثلو المكاتب الميدانية الحوار الاستراتيجي مع كل من الحكومات المضيفة والأفرقة القطرية للأمم المتحدة، وكذلك الشركاء في التمويل. ويضطلع هؤلاء الممثلون، كجزء من متطلبات وظائفهم اليومية، بأدوار أساسية فيما يتعلق بالدعم السياسي، وتعبئة الموارد، وإدارة المخاطر، والدعوة والاتصال. ومن المقرر أيضاً أن يشارك ممثلو المكاتب الميدانية على نطاق أوسع في العمليات القطرية المشتركة المنبثقة عن مقترحات الأمين العام للإصلاح حتى تصبح الخدمات التي يقدمها المكتب إلى الدول الأعضاء على الأرض جزءاً من نهج شامل يغطي المنظومة ككل وحتى تتجسد ولاياته الهامة على نحو كاف في أطر التعاون في مجال التنمية المستدامة. وتنطوي زيادة النسبة (من ٢٠ إلى ٦٠ في المائة) على إقرار بالوقت المستغرق لأداء هذه المهام والوظائف المؤسسية خارج نطاق تخطيط المشاريع وتنفيذها.

٢٣٩- وتشمل الموارد أيضاً إعادة تصنيف وظائف ممثلي المكتب الإقليمي لجنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ والمكتب الإقليمي لشرق أفريقيا والمكتب الإقليمي لأمريكا الوسطى والكاريبية من الرتبة ف-٥ إلى الرتبة مد-١. وتتأثر تلك المكاتب الإقليمية الثلاثة تأثراً كبيراً بتغير البيئة الناجم عن عملية إصلاح الأمم المتحدة، وتزايد المسؤوليات والتوقعات بأن الكيانات التي تهدف إلى الاضطلاع بدور مهم في بلد معين أو منطقة معينة عليها أن تفعل ذلك من خلال المشاركة الكاملة مع الحكومة وسائر كيانات الأمم المتحدة في ظل قيادة المنسق المقيم وتنسيق منه. وقد عززت عملية الإصلاح الوجود الإقليمي للأمم المتحدة، الذي كان دائماً قوياً ورفيع المستوى في

جميع المواقع الثلاثة، وذلك بتحقيق التقارب بين أشكال وجود الأمم المتحدة وأطرها بهدف التنسيق بين كياناتها على المستوى الإقليمي، ومن ذلك بخاصة إنشاء المراكز الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة للتنسيق الإنمائي، بما يجسّد الفهم المتزايد لكون البعد الإقليمي سيؤدي دوراً مهماً إذا أُريد لموجودات الأمم المتحدة وهياكلها القائمة أن تُستخدم بكفاءة. وبينما ستسمح إعادة تصنيف رتبة ممثلي المكاتب الميدانية من ف-5 إلى مد-1 في هذه المواقع لممثلي المكاتب الميدانية بالوفاء على نحو أفضل بتوقعات الدول الأعضاء لضمان مساهمة المكتب مساهمةً مجدية في استجابات الأمم المتحدة التي تتسم بالفعالية والتركيز على إحداث أثر إيجابي في الميدان، بوسائل منها التواصل الكامل مع شبكة الأمم المتحدة الإنمائية المتغيرة والمراكز الإقليمية لمكتب التنسيق الإنمائي؛ فإنها سوف تتيح أيضاً لهؤلاء الممثلين تعزيز خضوع الكيانات التابعة للأمم المتحدة للمساءلة بعضها تجاه بعض، ومن ثمّ للمساءلة أمام الدول الأعضاء التي تخدّمها تلك الكيانات من خلال المشاركة في الإطار الجديد للإدارة والمساءلة.

٢٤٠- ومن العوامل الرئيسية الأخرى فيما يتعلق بعمليات إعادة التصنيف المقترحة حجم البرامج في تلك المناطق الثلاث. ذلك أن ثلاثتها حازت على الدوام مرتبة متقدمة بين المناطق ذات البرامج الأكبر حجماً داخل المكتب، ومن المتوقع أن تحافظ على حجم كبير طوال فترة السنتين المقبلة. وفي الواقع، فإن جميع المكاتب الميدانية الثلاثة تدير برامج على مستويات مماثلة أو أعلى مقارنةً بالمواقع الأخرى التي يرأسها ممثلون برتبة مد-1. وفي هذا الصدد، سيؤدي تعديل الوظائف أيضاً إلى التواء مع الجهود الأوسع نطاقاً التي تبذلها شعبة العمليات لتعزيز الاتساق على نطاق شبكة المكاتب الميدانية بوسائل منها تعيين الممثلين الميدانيين برتبة مد-1 كمديرين إقليميين/قطريين، بما في ذلك التعديلات التي أُدخلت على الاختصاصات، مع مراعاة المسؤوليات الإضافية في سياق عملية إصلاح الأمم المتحدة وكذلك، على وجه الخصوص، تعزيز المساءلة من أجل التنسيق النشط والفعال داخل منظومة الأمم المتحدة بعد إصلاحها.

٢٤١- وتشمل تلك الموارد أيضاً مبلغ مليون دولار يمثل احتياطي طوارئ^(٢) لتغطية الخسوم غير المتوقعة المتصلة بالبرامج في جميع عمليات المكتب.

٢٤٢- وعوضت الزيادة أساساً بنقصان مقداره ١,٥ مليون دولار في ضوء نقل تمويل العملية الوحيدة لتعزيز القدرة، المأذون بها في عام ٢٠١٩، إلى بند التمويل المخصّص الغرض.

البرنامج الفرعي ٩- تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

٢٤٣- تطلّع شعبة شؤون المعاهدات بالمسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٩. ويُنفذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية المفصّلة في إطار البرنامج الفرعي ٩ من الخطة البرنامجية المقترحة لعام

(٢) يُعترَم أن يغطي هذا المبلغ جميع أنشطة المكتب وعملياته في المقر وفي المكاتب الميدانية. وهو مدرج تحت بند البرنامج الفرعي ٨ لأغراض العرض.

٢٠٢٠ بصيغتها الواردة في الوثيقة (A/74/6 (Sect. 16). ويجري إعداد الخطة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢١، وسترد في الوثيقة (A/75/6 (Sect. 16).

٢٤٤- والهدف، الذي يسهم البرنامج الفرعي في تحقيقه، هو ضمان فعالية وكفاءة تشغيل هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية التي تتناول المسائل المتعلقة بالمخدرات والجريمة والإرهاب، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في أداء الولاية المسندة إليها بموجب المعاهدات والمتمثلة في رصد وتعزيز تنفيذ المعاهدات الدولية لمراقبة المخدرات والامتثال التام لها، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في أداء دوره الاستشاري.

٢٤٥- ويتواءم هذا الهدف مع الهدف ٣ من أهداف التنمية المستدامة (ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار)، والهدف ٥ (تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات)، والهدف ٨ (تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع)، والهدف ١٠ (الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها)، والهدف ١١ (جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة)، والهدف ١٦ (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يهتمش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات)، والهدف ١٧ (تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة).

٢٤٦- وتضطلع أمانة هيئات الإدارة بالمسؤولية عن توفير الدعم الفني والتقني إلى الهيئات التالية، لتمكينها من أداء دورها بوصفها أجهزة تقرير السياسات في الأمم المتحدة بشأن مسائل المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، وبوصفها هيئات الإدارة للمكتب، وبالمسؤولية عن توفير الخدمات لاجتماعاتها: (أ) لجنة المخدرات (بما في ذلك متابعة اللجنة للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المعقودة في عام ٢٠١٦، والأعمال التحضيرية للموعد المستهدف، وهو عام ٢٠١٩، في الإعلان السياسي وخطة العمل)؛ (ب) الهيئات الفرعية الخمس للجنة المخدرات (الاجتماعات الإقليمية لرؤساء الأجهزة الوطنية المعنية بإنفاذ قوانين المخدرات، وكذلك اللجنة الفرعية المعنية بالتجارة غير المشروع بالمخدرات والمسائل ذات الصلة في الشرقين الأدنى والأوسط)؛ (ج) لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ (د) الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضعته المالي؛ (هـ) مؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية والاجتماعات التحضيرية الإقليمية (بما في ذلك الأعمال التحضيرية للمؤتمر الرابع عشر المزمع عقده في اليابان في عام ٢٠٢٠، والاجتماع التحضيري الذي سيعقد في عام ٢٠١٩)؛ (و) الجمعية العامة؛ (ز) المجلس الاقتصادي والاجتماعي. كما تتولى أمانة الهيئات الإدارية تنسيق ورصد متابعة الولايات المسندة الواردة في القرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الهيئات المذكورة أعلاه.

٢٤٧- وتؤدي أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات مهام الأمانة للهيئة، بما في ذلك تقديم الدعم التقني والفني، وتساعد الهيئة في رصد وتعزيز امتثال الحكومات للمعاهدات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات. وتصدر أيضاً تقرير الهيئة السنوي، وكذلك التقرير السنوي بشأن تنفيذ المادة ١٢ من

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨، والتقاريرين الفنيين السنويين عن المخدرات والمؤثرات العقلية. وتقوم الأمانة بإدارة النظام الدولي للتقييمات والإحصاءات، وكذلك العديد من نظم تكنولوجيا المعلومات، بما في ذلك نظام المراقبة الدولية للمخدرات، والنظام الدولي الإلكتروني لترخيص الاستيراد والتصدير (I2ES) في مجال التجارة الدولية في العقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية، ونظام الإشعارات السابقة للتصدير بالاتصال الحاسوبي المباشر (نظام بن أونلاين)، ونظام الإخطار بحوادث السلائف، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٦٢/٥٩، ونظام الإخطار بحوادث المؤثرات النفسانية الجديدة في إطار مشروع آيون. وتحافظ الأمانة، بالنيابة عن الهيئة، على حوار مستمر مع الحكومات، وتسدي المشورة التقنية للحكومات وتقدم لها المساعدة والتدريب بشأن تنفيذ أحكام الاتفاقيات الثلاث، كما توفر الدعم للحكومات في جمع المعلومات الاستخباراتية وتبادلها بغية دعم التحريات بشأن تسريب السلائف الكيميائية.

٢٤٨- ويبين الجدول ١٨ أدناه توزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ٩.

الجدول ١٨

الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٩-تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)					فئة الأموال
	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩	
			(الميزانية المنقحة)	(الميزانية النهائية)		
ألف - الأموال المخصصة الغرض						
برنامج المخدرات	٩	٦	١١ ١٧٢,٣	٤ ٣٧٤,٩	٣ ٣٧٥,٧	
برنامج الجريمة	-	-	-	-	-	
المجموع الفرعي	٩	٦	١١ ١٧٢,٣	٤ ٣٧٤,٩	٣ ٣٧٥,٧	
باء - الميزانية العادية						
المتعلقة بالوظائف	٣٧	٣٧	٩ ١٢٨,٢	٩ ١٧١,٢	٩ ١٧١,٢	
غير المتعلقة بالوظائف			١٠٢٣,٠	١ ٢٨٨,٥	١ ٢٨٨,٥	
المجموع الفرعي	٣٧	٣٧	١٠ ١٥١,٢	١٠ ٤٥٩,٧	١٠ ٤٥٩,٧	
المجموع	٤٦	٤٣	٢١ ٣٢٣,٥	١٤ ٨٣٤,٦	١٣ ٨٣٥,٤	

٢٤٩- ومجموع الموارد المقترحة للبرنامج الفرعي ٩ (تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية) للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ هو ٢١ ٣٢٣ ٥٠٠ دولار، بزيادة مقدارها ١٠٠ ٤٨٨ ٧ دولار (أي ٥٤,١ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢٥٠- ويقدر أن تبلغ النفقات من الأموال المخصصة الغرض ١١ ١٧٢ ٣٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ٧ ٧٩٦ ٦٠٠ دولار مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، وزيادة قدرها ٦ ٧٩٧ ٤٠٠ دولار (أي ١٥٥,٤ في المائة) مقارنةً بالميزانية النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وتتصل الزيادة بالمشاريع التالية: قاعدة بيانات الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات لمراقبة السلائف (GLO565)، وتحسين تنفيذ الاتفاقيات الدولية لمراقبة المخدرات من خلال تعزيز القدرات في مجال مراقبة الأنشطة المشروعة ذات الصلة بالمخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيميائية (GLOY04)، والبرنامج العالمي للاعتراض السريع للمواد الخطرة (GLOW95) (GRIDS).

٢٥١- وسوف تُنقل الأنشطة المتصلة بالمؤثرات النفسانية الجديدة، التي يُضطلع بها حالياً في إطار المشروع GLO565، إلى المشروع GLOW95 اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠، على النحو المتفق عليه مع الجهات المانحة الرئيسية. واستجابةً للطلبات الواردة من الحكومات فيما يتعلق بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية، صيغ مشروع عالمي جديد سيكون من شأنه التقليل إلى حد كبير من خطورة الاتجار بالمؤثرات الأفيونية الاصطناعية غير الطبية والخطيرة وسائر المؤثرات النفسانية الجديدة الخطيرة والحد من وصولها إلى الأسواق الاستهلاكية. وسيركز المشروع أساساً على تعزيز تواصل الهيئة مع المؤسسات الصناعية الخاصة وتكوين شراكات معها في هذا الشأن، مع التركيز بصفة خاصة على التعاون الطوعي مع مقدمي خدمات الإنترنت، والمنشآت المعنية بالتعاملات التجارية بين الشركات،

ودوائر الصناعات الكيماوية والصيدلانية، وكذلك منابر وسائط التواصل الاجتماعي ومقدمي الخدمات المالية ذات الصلة.

٢٥٢- واستجابةً للطلبات الواردة من الحكومات، أطلقت الهيئة مشروعها الخاص بالتعلم في أوائل عام ٢٠١٦ لتعزيز قدرات السلطات الوطنية المختصة على الامتثال لأحكام اتفاقيات مراقبة المخدرات المتعلقة بتنظيم مراقبة ورصد التجارة المشروعة في المخدرات والمؤثرات العقلية والسلائف الكيماوية. وقد شملت الأنشطة في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ تحديث المواد التدريبية، وإعداد دورات التعلم الإلكتروني، وتنظيم الحلقات الدراسية التدريبية الإقليمية في مناطق شرق أفريقيا، وجنوب آسيا وشرقها والمحيط الهادئ، وأوروبا، وأوقيانوسيا، وأمريكا الوسطى. وفي الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، عُقدت حلقات دراسية تدريبية إضافية، واضطلع بأنشطة إضافية لبناء القدرات في بلدان أمريكا الوسطى. وعُقدت دورة تدريبية لفائدة بلدان أمريكا الوسطى والجنوبية في حزيران/يونيه ٢٠١٩، وستُعقد دورة أخرى في آسيا الوسطى بأموال مقدمة من الاتحاد الروسي. وسوف يجري إعداد وترجمة نماط إضافية للتعليم الإلكتروني في عامي ٢٠١٩ و٢٠٢٠.

٢٥٣- وسوف تعرض موارد الميزانية العادية تحت بند البرنامج الفرعي ٩ (تقديم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية) من الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

٢٥٤- وعملاً بقرار لجنة المخدرات ٨/٦٢ بشأن دعم الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات في الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بمقتضى المعاهدات بالتعاون مع الدول الأعضاء ولجنة المخدرات ومنظمة الصحة العالمية، يقدم الجدول الوارد أدناه لمحة عامة عن الموارد المتاحة للهيئة. وقد رصدت موارد من الميزانية العادية تحت بند أجهزة تقرير السياسات في الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية، وهي توفر ما يلزم لتمويل تكاليف سفر أعضاء الهيئة لحضور اجتماعاتها، وكذلك لإجراء استقصاءات محلية لدى الحكومات وفقاً للمادة ١٤ من الاتفاقية وإيفاد البعثات القطرية. وتمول أمانة الهيئة من الميزانية العادية أساساً في إطار البرنامج الفرعي ٩ من الباب ١٦، على النحو المبين في الجدول أدناه. وترتبط الموارد الخارجة عن الميزانية المتاحة للهيئة بالمشاريع الثلاثة المبينة أعلاه (GLO565 و GLOY04 و GLOW95).

الجدول ١٩

الاحتياجات من الموارد: الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات وأمانتها

الموظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩
	(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقحة)	
فئة الأموال			
أولاً- الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (أجهزة تقرير السياسات)			
باء- الميزانية العادية			
غير المتعلقة بالموظائف	٩٢٩,١	٩٢٩,١	٩٣٢,٤
المجموع الفرعي	٩٢٩,١	٩٢٩,١	٩٣٢,٤

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠١٨-٢٠١٩	
				ثانياً - أمانة الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات (البرنامج الفرعي ٩)
				ألف - الأموال المخصصة الغرض
٩	٦	١٠ ٨٣٢,٣	٤ ٢٥٥,٢	برنامج المخدرات
-	-	-	-	برنامج الجريمة
٩	٦	١٠ ٨٣٢,٣	٤ ٢٥٥,٢	المجموع الفرعي
				باء - الميزانية العادية
٢٧	٢٧	٦ ٦٤٨,٠	٦ ٦٧٩,٧	المتعلقة بالوظائف
		٦٧٤,٢	٦٧٣,٨	غير المتعلقة بالوظائف
٢٧	٢٧	٧ ٣٢٢,٢	٧ ٣٥٣,٥	المجموع الفرعي
٣٦	٣٣	١٩ ٠٨٦,٩	١٢ ٥٣٧,٨	المجموع (أولاً + ثانياً)

حادي عشر - دعم البرامج

٢٥٥ - تدعم شعبة الإدارة أجهزة تقرير السياسات، والتوجيه التنفيذي والإدارة، والبرامج الفرعية الفنية. وتتوزع الخدمات على الكيانات الستة التالية: دائرة إدارة الموارد المالية، ودائرة إدارة الموارد البشرية، ودائرة تكنولوجيا المعلومات، وقسم الدعم العام، ودائرة إدارة المؤتمرات، ودائرة الأمن والسلامة. ولا يشمل العرض الوارد أدناه دائرة إدارة المؤتمرات ودائرة الأمن والسلامة، حيث يفاد عنهما على نحو منفصل في إطار البابين ٢ و ٣٤ على التوالي من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

٢٥٦ - وتتواءم ميزانية المكتب المدججة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ مع بياناته المالية السنوية المراجعة، التي أُعدت وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولا تشمل موارد الميزانية العادية لمكتب الأمم المتحدة في فيينا، التي تُقدّم إلى الجمعية العامة في البابين ١ و ٢٩-واو من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠، لأن هذه الموارد يُلغ عنها في المجلد الأول من البيانات المالية للأمانة العامة للأمم المتحدة. والهدف العام لشعبة الإدارة هو أن تُقدّم إلى البرامج الفنية للأمم المتحدة خدمات دعم تتسم بالكفاءة في المجالات التنظيمية والإدارية والمالية وفي مجال الموارد البشرية ومجال تكنولوجيا المعلومات وغير ذلك من خدمات دعم البنية التحتية، مع التركيز على المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومكاتبه الميدانية والمنظمات الدولية الأخرى الموجودة في مركز فيينا الدولي.

٢٥٧ - وستواصل شعبة الإدارة خلال فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ دعم تنفيذ نظام أوموجا لتخطيط الموارد المؤسسية، وهو ما يتيح تحقيق المزيد من الكفاءة والفعالية في إدارة الموارد؛ ومواءمة خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع التوجه الاستراتيجي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق المنظمة؛ والتركيز على تنفيذ برنامج الأمين العام لإصلاح إدارة الموارد البشرية. وسيجري التركيز بصفة خاصة على الدعم المقدم إلى برامج المكتب ومكاتبه الميدانية في مجالات الإدارة المالية، وإدارة الموارد البشرية، والمشتريات.

٢٥٨- وستواصل دائرة إدارة الموارد المالية تعزيز رصد أداء الميزانية، والإدارة المالية، والخدمات المالية، والرقابة والإبلاغ الماليين. وستواصل الدائرة أيضاً تقديم المساعدة لجميع الشعب الفنية والمكاتب الميدانية التابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في مجالات تخطيط البرامج، وتنفيذ الميزانية، والتحليلات المالية، وتقديم التقارير إلى المانحين، والخدمات المالية، بما في ذلك الدعم في مجالات إدارة المساهمات، والمدفوعات، والمرتبات، والخزانة، والمحاسبة. وسينصب التركيز بشكل خاص على تيسير تنفيذ التوسعة الثانية لنظام أوموجا لكفالة تلبية احتياجات برامج المكتب، ولا سيما في المجالات المتصلة بتخطيط البرامج، والإدارة القائمة على النتائج، وتنفيذ الشراكات، وإدارة المشاريع. وستستمر الدائرة في دعم صياغة وتنفيذ التغييرات السياسية في الميزانية والشؤون المالية والخزانة والمجالات الأخرى ذات الصلة بالمحاسبة.

٢٥٩- وستواصل دائرة إدارة الموارد البشرية تعزيز تنفيذ برنامج الأمين العام لإصلاح إدارة الموارد البشرية، وبخاصة في مجالات تعزيز تنقل الموظفين، وإدارة المواهب، وتخطيط القوى العاملة، واختيار الموظفين، وإدارة الأداء، والتخطيط لتعاقب الموظفين، وتحديد شباب القوى العاملة، وتحسين التوازن الجنساني والجغرافي للموظفين. وستواصل تقديم الخدمات الطبية المناسبة، بما في ذلك برامج الصحة والعافية، إلى جميع الموظفين في فيينا عن طريق ترتيب لتقاسم التكاليف مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٢٦٠- وسوف يواصل قسم الدعم العام تقديم الدعم إلى جميع البرامج الفنية وجميع المكاتب الميدانية التابعة لمكتب المخدرات والجريمة، من خلال ما يلي: (أ) الحفاظ على كفاءة وفعالية تكلفة خدمات السفر والتأشيرات والنقل، وخصوصاً من خلال التعاون الوثيق مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة؛ (ب) ضمان تحقيق الكفاءة في إدارة الموجودات في إطار الامتثال الكامل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ (ج) العمل على اتخاذ تدابير توفير الطاقة وحماية البيئة في مركز فيينا الدولي، ورصد خدمات إدارة المباني التي تقدمها اليونيدو. وستواصل وحدة المشتريات تقديم خدمات المشتريات إلى المكتب في فيينا والمكاتب الميدانية وتنسيق العقود على الصعيد العالمي. وستواصل تحسين نوعية المشتريات وتقليل الوقت اللازم لتجهيزها عن طريق زيادة استخدام نظم التشغيل الآلي وزيادة ترشيد إجراءات الشراء، حيثما أمكن، وتوسيع نطاق التدريب على إجراءات الشراء ليشمل المكاتب الميدانية التابعة للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة.

٢٦١- وستكون دائرة تكنولوجيا المعلومات بمثابة وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات المحلية حيث تتولى معالجة الاحتياجات التشغيلية للمكتب، وإدارة الخدمات اليومية المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، واشتراء وصيانة وصون مستلزمات البنى التحتية المحلية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتماشياً مع قرار الجمعية العامة ٢٦٢/٦٩، وبرعاية مركز التكنولوجيا الإقليمي لأوروبا، ستضطلع الدائرة بما يلي: (أ) دعم تعميم نظام أوموجا؛ (ب) تعزيز الأمن السيبراني من أجل حماية المنظمة؛ (ج) تحديد مستويات للأداء قابلة للمقارنة بالمعايير المرجعية السائدة في هذا المجال، ورصد الأداء؛ (د) تحسين إدارة الخدمات والأداء.

٢٦٢- ويبين الجدول ٢٠ أدناه توزيع الموارد المرصودة لدعم البرامج.

الجدول ٢٠
إسقاطات الموارد: دعم البرامج

الوظائف	الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)			فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠١٩-٢٠١٨	
	(الميزانية النهائية)	(الميزانية المنقحة)	(الميزانية المنقحة)	
ألف - الأموال المخصصة الغرض				
٧	٨	١ ٨٨٤,٢	١ ٦٩٨,٠	١ ٨٨٤,٢
١٧	١٨	٥ ١٠٠,٠	٥ ١٠٠,٠	٥ ١٠٠,٠
٢٤	٢٦	٦ ٩٨٤,٢	٦ ٧٩٨,٠	٦ ٩٨٤,٢
باء - أموال تكاليف دعم البرامج				
٧٦	٧٦	٢٠ ٦٦١,١	١٨ ٤٣٦,٥	١٨ ٩٣٧,٥
		٧ ٨٥٠,٩	٨ ٢٤٠,٦	٨ ٢٤٠,٦
٧٦	٧٦	٢٨ ٥١٢,٠	٢٦ ٦٧٧,١	٢٧ ١٧٨,١
جيم - الميزانية العادية				
-	-	-	-	-
		١ ٠٤٠,٦	١ ١٦٣,٥	١ ١٦٣,٥
-	-	١ ٠٤٠,٦	١ ١٦٣,٥	١ ١٦٣,٥
١٠٠	١٠٢	٣٦ ٥٣٦,٨	٣٤ ٦٣٨,٦	٣٥ ٣٢٥,٨

٢٦٣- ومجموع الموارد المقترحة لدعم البرامج في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ هو ٣٦ ٥٣٦ ٨٠٠ دولار، بزيادة قدرها ١ ٢١١ ٠٠٠ دولار (أي ٣,٤ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

٢٦٤- ويقدر أن تبلغ النفقات من الأموال المخصصة الغرض ٢٠٠ ٦ ٩٨٤ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١. وتشمل الاحتياجات أساساً الموارد اللازمة لتوفير منتجات برمجية إلى الدول الأعضاء ضمن المجالات المواضيعية لولايات المكتب الموضوعية.

٢٦٥- ويُقدَّر أن تبلغ موارد تكاليف دعم البرامج ٢٨ ٥١٢ ٠٠٠ دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، بزيادة قدرها ١ ٣٣٣ ٩٠٠ دولار (أي ٤,٩ في المائة) مقارنةً بالميزانية المنقحة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩. وتشمل المتطلبات وظيفة واحدة (ف-٥) في مكتب المدير؛ و٥ وظائف (١ ف-٤، و١ ف-٣، و٣ خ ع (رتب أخرى)) في وحدة إشراك الأطراف الخارجية؛ و٦ وظائف (١ ف-٤، و٣ ف-٣، و١ ف-٢، و١ خ ع (رتب أخرى)) في فريق نظام أوموجا؛ و٤ وظائف (١ ف-٤، و٢ ف-٣، و١ خ ع (رتب أخرى)) في فريق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ و٣١ وظيفة (١ مد-١، و٢ ف-٤، و٤ ف-٣، و١ ف-٢، و٣ خ ع (رتبة رئيسية))، و٢٠ خ ع (رتب أخرى)) في دائرة إدارة الموارد المالية؛ و١٧ وظيفة (٢ ف-٤، و١ ف-٣، و١٤ خ ع (رتب أخرى)) في دائرة إدارة الموارد البشرية؛ و٣ وظائف (١ مد-١، و٢ خ ع (رتب أخرى)) في دائرة تكنولوجيا المعلومات؛ و٤ وظائف (ف-٣) في وحدة المشتريات، و٥ وظائف (خ ع (رتب أخرى)) في قسم الدعم العام. وتشمل المتطلبات أيضاً الموارد غير المتعلقة بالوظائف، بما في ذلك المساعدة المؤقتة

العامة، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، والإمدادات والمواد، والمساهمات في الخدمات المشتركة.

٢٦٦- وتجسّد الزيادة تسوية عوامل تقدير التكاليف (١,٨ مليون دولار)، وعوّضت جزئياً بانخفاضات على النحو التالي:

(أ) مواءمة الموارد المخصّصة لنظام أوموجا وخطط التحويل وجهود المشاركة مع خفض تصنيف وظيفة برتبة ف-٣ إلى رتبة ف-٢ بالاقتران مع إجراء عملية إعادة توجيه متناسبة لإدارة التغيير والاتصالات والانخفاض في الموارد ذات الصلة. وإضافةً إلى ذلك، هناك انخفاض طفيف في الميزانية الأساسية للتدريب على نظام أوموجا مقارنةً بالفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ نظراً لتحول نهج التدريب المتوخى حديثاً عن أسلوب التدريب الشخصي الكثيف الموارد إلى أسلوب التدريب العنقودي في الميدان، وكذلك زيادة التوجه نحو أسلوب التعلم الذاتي الذي يتوخى منه جعل التدريب أكثر فعالية وكفاءة. ومن أجل دعم التدريب بصورة أشمل، تتضمن الميزانية أيضاً دمج وظيفة منسق التدريب على نظام أوموجا ضمن وحدة تطوير قدرات الموظفين لدى دائرة إدارة الموارد البشرية اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢١ لضمان تجميع عناصر التدريب والإدماج الكامل للأنشطة التدريبية على نظام أوموجا ضمن مناهج تعليمية شاملة للموظفين (٣,٠ مليون دولار)؛

(ب) أوجه الكفاءة في مجال تكنولوجيا المعلومات بسبب التحول في منصة التكنولوجيا صوب استخدام الخدمات السحابية (٢,٠ مليون دولار).

٢٦٧- وسوف تُعرض موارد الميزانية العادية في إطار الباب ١٦ من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠٢٠.

المرفق الأول

إسقاطات الموارد لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، وإسقاطات الموارد
النهائية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

إسقاطات الموارد، ٢٠٢٠ و ٢٠٢١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠٢٠-٢٠٢١	٢٠٢١	٢٠٢٠	فئة الأموال
ألف - الأموال العامة الغرض			
٥ ٦٧٩,٨	٢ ٨٦٩,٧	٢ ٨١٠,١	المتعلقة بالوظائف
٢ ٧٤٣,٤	١ ٣٥٢,٣	١ ٣٩١,١	غير المتعلقة بالوظائف
٨ ٤٢٣,٢	٤ ٢٢٢,٠	٤ ٢٠١,٢	المجموع الفرعي
باء - الأموال المخصصة الغرض			
٣٣٨ ٣٣١,٥	١٦٣ ٨٤٥,٠	١٧٤ ٤٨٦,٥	برنامج المخدرات
٣٥٩ ٥٥٥,٤	١٦٤ ١٧٦,١	١٩٥ ٣٧٩,٣	برنامج الجريمة
٦٩٧ ٨٨٦,٩	٣٢٨ ٠٢١,٢	٣٦٩ ٨٦٥,٧	المجموع الفرعي
جيم - أموال تكاليف دعم البرامج			
٤٤ ٢٩٠,٦	٢٢ ٤٢١,٣	٢١ ٨٦٩,٣	المتعلقة بالوظائف
١٢ ١٥٥,٨	٥ ٨٢٤,٩	٦ ٣٣٠,٩	غير المتعلقة بالوظائف
٥٦ ٤٤٦,٤	٢٨ ٢٤٦,١	٢٨ ٢٠٠,٣	المجموع الفرعي
دال - الميزانية العادية			
٣٥ ٢٥٢,٢	١٧ ٦٢٦,١	١٧ ٦٢٦,١	المتعلقة بالوظائف
٨ ٠٦٣,٦	٣ ٦٩٨,٨	٤ ٣٦٤,٨	غير المتعلقة بالوظائف
٤٣ ٣١٥,٨	٢١ ٣٢٤,٩	٢١ ٩٩٠,٩	المجموع الفرعي
٨٠٦ ٠٧٢,٣	٣٨١ ٨١٤,٢	٤٢٤ ٢٥٨,١	المجموع

إسقاطات الموارد النهائية، ٢٠١٨ و ٢٠١٩
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨	فئة الأموال
ألف - الأموال العامة الغرض			
٧ ١٤٢,٧	٣ ١٠٤,٣	٤ ٠٣٨,٤	المتعلقة بالوظائف
١ ٦٤٦,٩	٩٧٨,٥	٦٦٨,٤	غير المتعلقة بالوظائف
٨ ٧٨٩,٦	٤ ٠٨٢,٨	٤ ٧٠٦,٨	المجموع الفرعي

٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨	فئة الأموال
			باء- الأموال المخصّصة الغرض
٢٦٧ ٨٥٤,٨	١٣٥ ٧٧٦,٦	١٣٢ ٠٧٨,٢	برنامج المخدرات
٣٤٨ ٨٠٧,٨	١٩٦ ٣٥٤,٣	١٥٢ ٤٥٣,٥	برنامج الجريمة
٦١٦ ٦٦٢,٦	٣٣٢ ١٣٠,٩	٢٨٤ ٥٣١,٧	المجموع الفرعي
			جيم- أموال تكاليف دعم البرامج
٣٧ ٢٥٠,٧	٢٠ ١٨٨,٨	١٧ ٠٦١,٩	المتعلقة بالوظائف
١٣ ٧٦٤,٤	٩ ٤٢٥,٧	٤ ٣٣٨,٧	غير المتعلقة بالوظائف
٥١ ٠١٥,١	٢٩ ٦١٤,٥	٢١ ٤٠٠,٦	المجموع الفرعي
			دال- الميزانية العادية
٣٤ ٨٥٥,١	١٧ ٤٧٥,٠	١٧ ٣٨٠,١	المتعلقة بالوظائف
٧ ٦٣٠,٦	٣ ٦٠٤,١	٤ ٠٢٦,٥	غير المتعلقة بالوظائف
٤٢ ٤٨٥,٧	٢١ ٠٧٩,١	٢١ ٤٠٦,٦	المجموع الفرعي
٧١٨ ٩٥٣,٠	٣٨٦ ٩٠٧,٣	٣٣٢ ٠٤٥,٧	المجموع

توزيع التبرعات المخصصة الغرض في فترتي السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ و ٢٠٢٠-٢٠٢١

- ١- يُتوقع أن يزيد رصيد برنامج العمل الممول من التبرعات المخصصة الغرض بمبلغ ٨١,٢ مليون دولار (١٣,٢ في المائة) على الإسقاطات النهائية البالغة ٦١٦,٧ مليون دولار لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠٢٠ ليصل إلى ٦٩٧,٩ مليون دولار في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١.
- ٢- ويبيّن الجدول أدناه تقسيماً للمخصصات حسب البرنامج الفرعي (المجال المواضيعي)، وحسب المنطقة، وحسب الشعبة التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب). وعلاوة على المعلومات التي وردت في المتن الرئيسي لهذا التقرير، سوف تعرض المعلومات الواردة أدناه حسب المنطقة وفقاً لطلب اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الداعي إلى أن يرصد المكتب بدقة الاحتياجات الجغرافية المتغيرة (انظر الوثيقة E/CN.7/2005/9).
- ٣- فيما يخص أفريقيا والشرق الأوسط، من المتوقع أن تزداد الميزانية الإجمالية لحافظة البرامج بمبلغ مقداره ٠,٧ مليون دولار (٠,٦ في المائة)، من ١٠٧,٨ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى ١٠٨,٤ ملايين دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وقد بلغت البرامج الإقليمية الأربعة (الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وغرب أفريقيا، وشرق أفريقيا، والجنوب الأفريقي) منتصف الدورة، وساهمت في تحقيق نتائج كبيرة. وفي الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، يواصل المكتب توسيع نطاق ما يقوم به من أنشطة، مع التركيز على مكافحة الاتجار والجريمة المنظمة، بما في ذلك الروابط بالجماعات الإرهابية والتدفقات المالية غير المشروعة وغسل الأموال. وقد وسعت عملية تعزيز القدرة، التي ركزت على العراق، من نطاق وجوده على الأرض، وهي ترتني وضع خريطة طريق وتوسيع حافظة البرامج في ذلك البلد ذي الأولوية. واستحدثت مشروعان إقليميان جديداً لمعالجة الجريمة السيبرانية والاستدلال الجنائي استجابةً لطلبات الدول الأعضاء. وإضافةً إلى ذلك، سوف يعالج مشروع إقليمي، يهدف إلى تعزيز مراقبة الحدود والتحقيقات القائمة على الاستخبارات، تفكيك الشبكات الإجرامية على طول دروب التجارة غير المشروعة في شمال أفريقيا. وتستهدف أولويات أخرى الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين - حيث تدرج العديد من البلدان في المنطقة ضمن بلدان المنشأ والعبور والمقصد - والفساد وإصلاح نظم العدالة الجنائية، مع التركيز بشكل خاص على حقوق الأطفال وقضاء الأحداث. وأنشأ مشروع التخاطب بين المطارات (AIRCOP) أول فرقة عمل مشتركة معنية بالاعتراض في المطارات في الأردن، وهي تُعتبر نموذجاً يمكن أن تحتذيه البلدان الأخرى في المنطقة ويُحتمل أن يتسع نطاق أنشطتها ليشمل بلداناً أخرى، بما فيها العراق. وسيعمل المكتب مع المغرب على وضع إطار للتعاون بهدف تغطية المجموعة الواسعة من المشاريع التي يجري تنفيذها في إطار برامج وطنية وإقليمية وعالمية.
- ٤- وفي شرق أفريقيا، يتيح البرنامج الإقليمي اتباع نهج كلي ومتكامل إزاء التحديات الأمنية والقضائية الرئيسية. ويعتزم المكتب الدخول في المرحلة الثانية من برنامج تحسين إدارة الهجرة، الذي يعالج الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. وتركز المبادرات أيضاً على المسائل المتعلقة

بإصلاح العدالة الجنائية والشرطة، وتعزيز مراقبة الحدود، والتدفقات المالية غير المشروعة، والجرائم ضد الأحياء البرية والغابات، وتقديم الدعم للأشخاص الذين يتعاطون المخدرات عن طريق الحقن. وسيظل الدعم المقدم إلى الدول الأعضاء في تحسين معالجة الصلات القائمة بين الجريمة المنظمة والجماعات الإرهابية والتصدي للجريمة البحرية في منطقة القرن الأفريقي يشكل حجر زاوية في أنشطة المكتب في المنطقة. ويتواصل المكتب مع حكومة إريتريا أيضاً من أجل وضع برنامج قطري متكامل لدعم المؤسسات الحكومية في مجال مكافحة الجريمة عبر الوطنية والإرهاب والاتجار بالمخدرات. وفي الجنوب الأفريقي، يواصل المكتب تقديم الدعم إلى الدول الأعضاء في إطار برنامجه الإقليمي في مجالات إصلاح السجون، ومكافحة العنف الجنساني والاتجار بالأشخاص، والفساد، والجرائم ضد الأحياء البرية، وفيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز، وغسل الأموال. وقد بدأ المكتب تنفيذ عملية لتعزيز القدرات من أجل توسيع دائرة التعاون مع حكومة موزامبيق على مكافحة الفساد، والاتجار بالمخدرات وسائر أشكال الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وفي غرب أفريقيا، يجري توسيع نطاق تدابير المكتب الشاملة دعماً لاستراتيجية الأمم المتحدة المتكاملة الخاصة بمنطقة الساحل، بما يتماشى مع اهتمام الدول الأعضاء والتزامها المستمرين بدعم المنطقة. وعلاوة على ذلك، يعتزم المكتب مواصلة دعم القوة المشتركة التابعة للمجموعة الخماسية لمنطقة الساحل وعنصر الشرطة لديها، في إطار برنامج منطقة الساحل. ويساعد مشروع التخاطب بين المطارات على إنشاء قنوات اتصال آني لتنسيق العمليات بين المطارات الدولية في أفريقيا ومنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي. وسيشمل التوسيع المستمر لنطاق المشروع في غرب أفريقيا إنشاء فرقة عمل جديدة في النيجر، وتنفيذه في اثنتين من بلدان منطقة الساحل (تشاد وموريتانيا)، مع مزيد من التوسع في شرق أفريقيا في الفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠. وسيتولى المكتب رصد وتقييم تنفيذ إعلان نيامي المشترك الرامي إلى تكثيف الجهود الرامية إلى منع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في المنطقة. وفيما يتعلق بمراقبة الحدود البرية، في أعقاب ما حققته عملية "الطرق المفتوحة" الإقليمية للتسليم المراقب من نجاح واهتمام لدى الجهات المانحة، يُخطط لعملية ثانية تشمل مالي وكوت ديفوار وبوركينا فاسو. وسيُطلق مشروعان إقليميان، أحدهما الاتحاد الأوروبي وينفذهما المكتب جزئياً من خلال برنامجه العالمي لمكافحة الجرائم البحرية - مشروع بشأن تعزيز نظم العدالة الجنائية في غرب أفريقيا ووسطها، وبرنامج لدعم استراتيجية السلامة والأمن البحريين في وسط أفريقيا. ويخطط المكتب أيضاً لتوسيع نطاق وجوده وحافظته أنشطته في جمهورية أفريقيا الوسطى بوسائل منها التعاون مع بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وفتح مكتب برنامجي جديد في بوركينا فاسو.

٥- وفي جنوب آسيا وشرقها والمحيط الهادئ، من المتوقع أن تنخفض حافظة البرامج بمبلغ مقداره ١,٦ مليون دولار (٤,٨ في المائة)، من ٣٤,٠ مليون دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى ٣٢,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وسيواصل المكتب تعزيز التعاون الإقليمي في جنوب شرق آسيا بشأن مكافحة خطر المخدرات والجريمة المنظمة، والإصلاح التشريعي والإرهاب، في إطار رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان). وسيواصل المكتب الإقليمي العمل مع الرابطة على تعميق الشراكة القائمة والتشجيع على تقوية أوجه التآزر الإقليمية. وسيواصل التعاون دون الإقليمي من خلال مذكرة التفاهم بشأن مراقبة المخدرات في منطقة ميكونغ الكبرى دون الإقليمية. وفي ميانمار،

سيحظى التنفيذ القوي للبرامج بدعم واهتمام كبيرين من جانب الجهات المانحة، ولا سيما في مجال التنمية البديلة ومكافحة الفساد. وسيواصل برنامج متعدد السنوات لفائدة إندونيسيا دعم الموازنة مع خطة التكامل لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وفي جنوب آسيا، سيدخل البرنامج الإقليمي الجديد لجنوب آسيا (٢٠١٨-٢٠٢١) مرحلة تنفيذه النهائية، ومن المتوقع أن يحظى باهتمام إضافي من الجهات المانحة في مجالات مواضيعية جديدة، منها إصلاح نظم العدالة، وإدارة الحدود، والتعاون الإقليمي في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ومنع الإرهاب، ومراقبة الحوايات، والتصدي للجرائم البحرية. وسيكون للنمو المتوقع في البرنامج العالمي الذي يديره المكتب لمكافحة الجرائم البحرية، والذي يوجد مقره في سري لانكا، أيضاً تأثير إيجابي على إنجاز المكتب لبرامجه.

٦- وفي غرب آسيا ووسطها، من المتوقع أن تنخفض حافطة البرامج بمبلغ مقداره ٣,٧ ملايين دولار (٦,٣ في المائة)، من ٥٩,٠ مليون دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى ٥٥,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وسيواصل المكتب، تماشياً مع خريطة الطريقة المعنونة "نهج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المتسق والموحد: ربط أوروبا بغرب آسيا ووسطها"، التواصل بشكل وثيق مع النظراء للتصدي على نحو شامل للتحديات الأكثر إلحاحاً المتصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب. ومن المتوقع تنظيم مبادرات جديدة للتعاون التقني في ضوء استحداث ممرات للتجارة والعبور في غرب آسيا ووسطها مما يهيئ فرصاً للمنظمات الإجرامية عبر الوطنية لاستغلال البنى التحتية والشبكات الجديدة للاتجار غير المشروع، بما في ذلك الاتجار بالمخدرات والمواد الخاضعة للمراقبة. وإضافة إلى ذلك، يُتوقع أن يتواصل نمو عمل المكتب بشأن التنمية البديلة في أفغانستان حيث أبدى مانحون جدد اهتماماً بدعم هذا المجال المهم من أنشطة التعاون التقني للمكتب في أفغانستان لمعالجة أحد الأسباب الجذرية لزراعة الأفيون وإنتاجه.

٧- وفيما يخص شرق أوروبا وجنوب شرقها، من المتوقع أن تزداد حافطة البرامج بمبلغ مقداره ١,٥ مليون دولار (٤٤,٥ في المائة)، من ٣,٤ ملايين دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى ٤,٩ ملايين دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وتشمل الحافطة تدخلات تتعلق بمراقبة الحوايات، والاتجار بالبشر، وتهريب المهاجرين، والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز وعلاج المصابين به ورعايتهم. وترتبط الشراكة الجديدة مع الاتحاد الأوروبي الاضطلاع بمزيد من أعمال حوكمة الأمن وتقييمه في إطار البرنامج الإقليمي لجنوب شرق أوروبا. ويدعم البرنامج أهدافاً شاملة في مكافحة الجريمة العالمية، ويسعى إلى تحقيق التأزر بين المشورة السياسية والمساعدة التقنية لمكافحة الاتجار بالهيريون الوارد من أفغانستان، بما يتماشى مع "نهج مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة المتسق والموحد". ويواصل البرنامج مساعدة بلدان المنطقة في العمليات التمهيديّة لانضمامها إلى الاتحاد الأوروبي. وفي أوروبا الشرقية، هناك إمكانية لتحقيق نمو في التدخلات البرنامجية للتصدي للتحديات المستجدة ذات الصلة بالمخدرات والجريمة والإرهاب، بهدف تعزيز التعاون الإقليمي مع التركيز على مراقبة الحدود.

٨- وفي أمريكا اللاتينية والكاريبي، يُتوقع أن تشهد الحافطة زيادة قدرها ٧٦,٩ مليون دولار (٤٤,٦ في المائة)، من ١٧٢,٢ مليون دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى ٢٤٩,١ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. وتعزى هذه الزيادة أساساً إلى التطبيق الكامل للاتفاق الموقع عليه مع

حكومة كولومبيا في عام ٢٠١٧ (٣١٥,٠ مليون دولار للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠) فيما يخص دعم المكتب الموسع للتنمية البديلة في سياق تنفيذ اتفاق السلام المبرم في عام ٢٠١٦. ويسجل المكتب القطري في كولومبيا أعلى معدل لتنفيذ البرامج في جميع أنحاء العالم، ويواصل تنويع حافظته، مع مواصلة التركيز على التنمية البديلة. وفي بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وبيرو، يُتوقع أن تفسح نظم المراقبة التقليدية للمخدرات (رصد المحاصيل غير المشروعة، وخفض العرض والطلب على المخدرات غير المشروعة) المجال لمبادرات جديدة في مجالات الاتجار غير المشروع بالأحياء البرية (بما في ذلك التعدين وقطع الأشجار بطريقة غير مشروعة)، ومكافحة الفساد، ومكافحة الاتجار بالأشخاص، وتهريب المهاجرين. وسيستفيد مكتب بيرو التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة أيضاً من زيادة حافظة تركز على مكافحة الفساد، ومراقبة الحدود، والحد من الطلب على المخدرات في إكوادور، وذلك بفضل تعزيز وجود المكتب في ذلك البلد. وفي البرازيل وبلدان المخروط الجنوبي، سيعزز توحيد البرامج العالمية بتجديد الحافظات القطرية. وسيولى اهتمام خاص لتعزيز مبادرات التعاون التقني التي تدعم مبادرات المؤسسات البرازيلية المنفذة على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات والمستويات دون الإقليمية في مجالي مكافحة الفساد وإصلاح نظم العدالة الجنائية. وبالمثل، سيواصل المكتب الاستفادة من إعادة إرساء وجوده في الأرجنتين من أجل توسيع نطاق شراكته مع المؤسسات الأرجنتينية ومن خلالها على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات والمستوى دون الإقليمي. وفي أمريكا الوسطى والكاريبية، يُتوقع أن تنمو حافظة المكتب بفضل المبادرات دون الإقليمية الجديدة لمراقبة الحدود ومبادرات التعاون الدولي في تنفيذ العمليات والتحقيقات والإجراءات التي تهدف إلى تعظيم أثر الاستثمارات الوطنية واستثمارات المكتب من خلال برامج عالمية، مثل البرنامج العالمي لمراقبة الحاويات المشترك بين المكتب ومنظمة الجمارك العالمية، ومشروع التخاطب بين المطارات، ومبادرة العمل العالمي من أجل منع الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والتصدي لهما (GLO.ACT)، وإعلان الدوحة بشأن إدماج منع الجريمة والعدالة الجنائية في جدول أعمال الأمم المتحدة الأوسع من أجل التصدي للتحديات الاجتماعية والاقتصادية وتعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي ومشاركة الجمهور، وبرنامج الرصد العالمي للمخدرات الاصطناعية: التحليل والإبلاغ والاتجاهات. وستتواءم عمليات مراقبة الحدود المتعددة الأبعاد ودون الإقليمية مع تعزيز حوافز مشاريع التعاون التقني الوطنية المتخصصة في بنما والسلفادور، ومع المبادرات الجديدة التي تركز على البلدان في غواتيمالا وكوستاريكا وهندوراس والكاريبية. وفي المكسيك، يتوقع المكتب تعزيز حافظته الفريدة للاتصال والشراكة من خلال إرساء شراكات جديدة ومبتكرة ومعنية بوضع المعايير في مجال التعاون التقني مع المؤسسات المكسيكية على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات والبلديات. وتشمل المبادرات الجديدة مبادرات مرتبطة بالوقاية من العنف الجنساني وملاحقة مرتكبيه، وإصلاح قطاعي الشرطة والعدالة، ومكافحة الفساد، والشفافية، ومنع الابتزاز وملاحقة مرتكبيه. وسيواصل مكتب الاتصال والشراكة التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في المكسيك تقديم الدعم الفني إلى المعاهد الإحصائية الوطنية في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبية، من خلال مركز الامتياز المعني بإحصاءات العدالة الجنائية والدراسات الاستقصائية بشأن الإيذاء، الذي يحظى بدعم المكتب ومعهد الإحصاء والجغرافيا الوطني في المكسيك.

٩- ويُتوقع أن تشهد أنشطة المكتب العالمية زيادة قدرها ٧,٥ ملايين دولار (٣,١ في المائة)، من ٢٤٠,٣ مليون دولار في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ إلى ٢٤٧,٨ مليون دولار في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١. ويتواصل توسُّع برامج المكتب العالمية في بعض المجالات المواضيعية، كما يتواصل تزايد مكوناتها الميدانية، تماشياً مع احتياجات الدول الأعضاء. وقد استمر التوجه نحو البرمجة المتكاملة لجميع أنشطة المكتب التشغيلية، كما استمر تعزيز السياسات والمبادئ التوجيهية الداخلية بشأن التعاون والتنسيق البرنامجيين. وشملت البرامج العالمية التي أسهمت في التوسعة ما يلي: برنامج تعزيز النظام القانوني لمكافحة الإرهاب؛ والبرنامج العالمي لتنفيذ إعلان الدوحة؛ وبرنامج مراقبة الحوايات؛ وبرنامج مكافحة الجرائم البحرية؛ والبرنامج العالمي لمكافحة الجرائم ضد الأحياء البرية والغابات؛ والبرنامج العالمي لمكافحة غسل الأموال وعائدات الجريمة وتمويل الإرهاب؛ والبرنامج العالمي لمكافحة الفساد؛ وبرنامج العمل العالمي لمنع جرائم الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والتصدي لها؛ والبرامج العالمية للوقاية والعلاج من فيروس نقص المناعة البشرية/الأيدز وتعاطي المخدرات؛ والبرنامج المعني بتعزيز التحقيقات الجنائية والتعاون في مجال العدالة الجنائية على امتداد درب الكوكابين في أمريكا اللاتينية والكاريبية وغرب أفريقيا (CRIMJUST)؛ والبرنامج العالمي للتحديات الخاصة بالسجون، والبرنامج العالمي المعني بمشاكل العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية.

برنامج العمل الممول من التبرعات المخصصة الغرض في فترتي السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ و ٢٠٢٠-٢٠٢١
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية		صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية		مجموع صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	
	التغيير (النسبة المئوية)	٢٠٢١-٢٠٢٠ ٢٠١٩-٢٠١٨	التغيير (النسبة المئوية)	٢٠٢١-٢٠٢٠ ٢٠١٩-٢٠١٨	التغيير (النسبة المئوية)	٢٠٢١-٢٠٢٠ ٢٠١٩-٢٠١٨
أجهزة تقرير السياسات	-	-	-	-	-	-
التوجيه التنفيذي والإدارة	٨٨,٤	٣٣٩,٨,٢	-	١٨٠,٤,٠	٨٨,٤	٣٣٩,٨,٢
برنامج العمل	١١,٠	٢٣٨٢٠,١,٩	١٥,٩	٢١٤٦٤,٠,٦	١١,٠	٢٣٨٢٠,١,٩
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	٣٤,٤	٢٢٠٤٩٩,٤	-	١٦٤٠٥٧,٠	٣٤,٤	٢٢٠٤٩٩,٤
اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	(٢٣,٩)	٣٨٠٢٢,٢	(٢٣,٩)	٣٨٠٢٢,٢	(٢٣,٩)	٣٨٠٢٢,٢
مكافحة الفساد	(١٢,١)	٢٨٦١٤,١	(١٢,١)	٢٨٦١٤,١	(١٢,١)	٢٨٦١٤,١
منع الإرهاب	٤,٤	٨٣١٦٠,٣	٤,٤	٨٣١٦٠,٣	٤,٤	٨٣١٦٠,٣
العدالة	٧,٢	٥٤٦٢٠,٨	٢,١	٢٩٩١٥,٢	٧,٢	٥٤٦٢٠,٨
البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي ^(١)	٩,٩	٥٥٩٢,٥	٨,٧	٤٠٨٥,٧	٩,٩	٥٥٩٢,٥
دعم السياسات	١٣,٧	٣٧٥٧,٣	١٣,٧	٣٧٥٧,٣	١٣,٧	٣٧٥٧,٣
التعاون التقني والدعم الميداني	١٣,٧	٦٦٣,٠	(٢٩,٧)	٢٣١٧,٩	١٣,٧	٦٦٣,٠
أجهزة تقرير السياسات	-	-	-	-	-	-
التوجيه التنفيذي والإدارة	٨٨,٤	٣٣٩,٨,٢	-	-	٨٨,٤	٣٣٩,٨,٢
برنامج العمل	١١,٠	٢٣٨٢٠,١,٩	١٥,٩	٢١٤٦٤,٠,٦	١١,٠	٢٣٨٢٠,١,٩
مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية	٣٤,٤	٢٢٠٤٩٩,٤	-	-	٣٤,٤	٢٢٠٤٩٩,٤
اعتماد نهج شامل ومتوازن لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية	(٢٣,٩)	٣٨٠٢٢,٢	(٢٣,٩)	٣٨٠٢٢,٢	(٢٣,٩)	٣٨٠٢٢,٢
مكافحة الفساد	(١٢,١)	٢٨٦١٤,١	(١٢,١)	٢٨٦١٤,١	(١٢,١)	٢٨٦١٤,١
منع الإرهاب	٤,٤	٨٣١٦٠,٣	٤,٤	٨٣١٦٠,٣	٤,٤	٨٣١٦٠,٣
العدالة	٧,٢	٥٤٦٢٠,٨	٢,١	٢٩٩١٥,٢	٧,٢	٥٤٦٢٠,٨
البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي ^(١)	٩,٩	٥٥٩٢,٥	٨,٧	٤٠٨٥,٧	٩,٩	٥٥٩٢,٥
دعم السياسات	١٣,٧	٣٧٥٧,٣	١٣,٧	٣٧٥٧,٣	١٣,٧	٣٧٥٧,٣
التعاون التقني والدعم الميداني	١٣,٧	٦٦٣,٠	(٢٩,٧)	٢٣١٧,٩	١٣,٧	٦٦٣,٠

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات		صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية		مجموع صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	
التغيير	٢٠٢١-٢٠٢٠	التغيير	٢٠٢١-٢٠٢٠	التغيير	٢٠٢١-٢٠٢٠
(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)
١٥٥,٤	١١ ١٧٢,٣	٤	٣٧٤,٩	١٥٥,٤	١١ ١٧٢,٣
٢,٧	٦ ٩٨٤,٢	٦ ٧٩٨,٠	٠	٠	٦ ٩٨٤,٢
١٣,٢	٦٩٧ ٨٨٦,٩	٦١٦ ٦٦٢,٦	٣,١	٣٥٩ ٥٥٥,٤	٣٤٨ ٨٠٧,٨
٠,٦	١٠٨ ٤٣٣,٨	١٠٧ ٧٧١,٢	٢,٣	٧٩ ٥٢١,١	٧٧ ٧٦٨,٩
(٤,٨)	٣٢ ٣٤٧,٠	٣٣ ٩٦٤,١	(٣,٦)	٢٢ ٨٤٥,٠	٢٣ ٦٩٥,٧
(٦,٣)	٥٥ ٢٩٤,٣	٥٩ ٠٢١,٨	(١٦,٤)	١٦ ٥٧١,٨	١٩ ٨٢٣,٧
٤٤,٥	٤ ٨٩١,٤	٣ ٣٨٥,٠	٧٦,٨	٤ ٦٧٤,٦	٢ ٦٤٣,٩
٤٤,٦	٢٤٩ ١١١,٩	١٧٢ ٢٣٦,٣	٢٤,٠	٥٢ ٩٩٥,٦	٤٢ ٧٣٢,٦
٣,١	٢٤٧ ٨٠٨,٥	٢٤٠ ٢٨٤,٣	٠,٤	١٨٢ ٩٤٧,٢	١٨٢ ١٤٣,٠
١٣,٢	٦٩٧ ٨٨٦,٩	٦١٦ ٦٦٢,٦	٣,١	٣٥٩ ٥٥٥,٤	٣٤٨ ٨٠٧,٨
١٩,١	٥٢٩ ٠٣٠,٣	٤٤٤ ٠٦٧,١	١١,٠	٢٤٠ ٠٦٤,٩	٢١٦ ٢٢٠,٠
(٥,٢)	١٢٣ ٥٩٧,٤	١٣٠ ٣٤٤,٨	(١٣,٢)	٨٨ ٤٨٧,٨	١٠١ ٩٤٩,٦
(٣,٠)	١٥ ٢٠٦,٨	١٥ ٦٧٨,٦	(١٧,٦)	٦ ٢٣٢,٧	٧ ٥٦٨,٢
٢٦,٣	٣٣٨ ٣٣١,٥	٢٦,٣	٣٣٨ ٣٣١,٥	٢٦,٣	٣٣٨ ٣٣١,٥
٣٠ ٠٠٢,٣	٢٨ ٩١٢,٦	(٣,٦)	٢٨ ٩١٢,٦	(٣,٦)	٢٨ ٩١٢,٦
١٠ ٢٦٨,٣	٩ ٥٠٢,٠	(٧,٥)	٩ ٥٠٢,٠	(٧,٥)	٩ ٥٠٢,٠
٣٩ ١٩٨,١	٣٨ ٧٢٢,٥	(١,٢)	٣٨ ٧٢٢,٥	(١,٢)	٣٨ ٧٢٢,٥
٧٤١,٠	٢١٦,٨	(٧,٥)	٢١٦,٨	(٧,٥)	٢١٦,٨
١٢٩ ٥٠٣,٧	١٩٦ ١١٦,٣	٥١,٤	١٩٦ ١١٦,٣	٥١,٤	١٩٦ ١١٦,٣
٥٨ ١٤١,٣	٦٤ ٨٦١,٣	١١,٦	٦٤ ٨٦١,٣	١١,٦	٦٤ ٨٦١,٣
٢٦٧ ٨٥٤,٨	٢٦٧ ٨٥٤,٨	٢٦٧ ٨٥٤,٨	٢٦٧ ٨٥٤,٨	٢٦٧ ٨٥٤,٨	٢٦٧ ٨٥٤,٨

تقدم خدمات الأمانة والدعم الفني إلى هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ومؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

دعم البرامج ١ ٦٩٨,٠

المجموع ٢٦٧ ٨٥٤,٨

ب- حسب المنطقة

أفريقيا والشرق الأوسط ٣٠ ٠٠٢,٣

جنوب آسيا، وشرق آسيا والمحيط الهادئ ١٠ ٢٦٨,٣

غرب آسيا وأسيا الوسطى ٣٩ ١٩٨,١

شرق أوروبا وجنوب شرقها ٧٤١,٠

أمريكا اللاتينية والكاريبي ١٢٩ ٥٠٣,٧

العالم (١) ٥٨ ١٤١,٣

المجموع ٢٦٧ ٨٥٤,٨

جيم- حسب الشعبة

شعبة العمليات ٢٢٧ ٨٤٧,١

شعبة شؤون المعاهدات ٢٨ ٣٩٥,٣

شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة ٨ ١١٠,٤

صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات	صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية	مجموع صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة	صندوق الأمم المتحدة للمرأة	صندوق الأمم المتحدة للعدالة الجنائية	مجموع صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
التغيير	التغيير	التغيير	التغيير	التغيير	التغيير
(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)	(النسبة المئوية)
٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠
١ ٦٩٨,٠	٥ ١٠٠,٠	٦ ٧٩٨,٠	١١,٠	١ ٨٨٤,٢	١ ٦٩٨,٠
١ ٨٠٤,٠	-	١ ٨٠٤,٠	٨٨,٤	٣ ٣٩٨,٢	١ ٨٠٤,٠
-	١٧ ٩٧٠,٠	١٧ ٩٧٠,٠	-	-	-
٢٦٧	٩,٥	٢٧٦,٥	٢٦٣	٣٣٨ ٣٣١,٥	٢٦٧ ٨٥٤,٨
٢٦٣	٣١	٢٩٤	٢٦٣	٣٣٨ ٣٣١,٥	٢٦٧ ٨٥٤,٨
٢٦٣	٣١	٢٩٤	٢٦٣	٣٣٨ ٣٣١,٥	٢٦٧ ٨٥٤,٨

(أ) يشمل الصندوق الفرعي لمعهد الأمم المتحدة للبحوث الجنائية والعدالة.

المرفق الثالث

الوضع المالي

ألف - صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

برنامج المخدرات: ملخص الوضع المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات، ٢٠١٨-٢٠١٩ و ٢٠٢٠-٢٠٢١-٢٠٢٠
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		٢٠١٩-٢٠١٨ (الميزانية النهائية)				٢٠٢٠-٢٠٢١ (الإصطفات الأولية)			
المجموع	الأمور العامة الغرض	الأمور المخصصة الغرض	أمور تكاليف دعم البرامج	المجموع	الأمور العامة الغرض	الأمور المخصصة الغرض	أمور تكاليف دعم البرامج	المجموع	الأمور العامة الغرض
٣٥٧٠٣٦,١									
٣٥٧٠٣٦,١									
١١٥٥٧٦,٥	مساهمات الدول الأعضاء			١٣٩٠٧٥,٤	٥١٩٦,٥	١١٠٣٨٠,٥		١٤٣٦٩٤,٥	
١٥٨٩٩٨,٦	مساهمات الجهات المانحة الوطنية			١٣٨٥٥٠,٧		١٥٨٩٩٨,٦		١٣٨٥٥٠,٧	
٧٢٦,٥	مساهمات المنظمات الحكومية الأخرى			١٤٥٤١,١		٧٢٦,٥		١٤٥٤١,١	
٥٣٣,٥	مساهمات المنظمات الدولية			٩٥٥٨,٤		٥٣٣,٥		٩٥٥٨,٤	
٣٠٣٦,٥	الهباء الخاصة			١٩٥٣,٧		٣٠٣٦,٥		١٩٥٣,٧	
-	جهات أخرى			٣٥,٥		-		٣٥,٥	
-	الإيرادات الأخرى			٤٨٠,٢		-	٥,٩	٤٦٨,٧	
٢٩٠١٩٦,٦	المجموع الفرعي، الإيرادات	٤٦٠٦,٢	٣٠٤١٩٤,٥	٥,٩	٣٠٨٨٠١,٦	٥١٩٢,٥	٢٨٥٠٠٤,٦	٣٠٨٨٠١,٦	٥١٩٢,٥

		٢٠٢٠-٢٠٢١ (الإستقالات الأثرية)				٢٠١٨-٢٠١٩ (الميزانية النهائية)			
المجموع	الأمور العامة المخصصة الغرض	الأمور المخصصة الغرض	أمور تكاليف دعم البرامج	المجموع	الأمور العامة المخصصة الغرض	الأمور المخصصة الغرض	أمور تكاليف دعم البرامج	المجموع	الأمور العامة المخصصة الغرض
-	-	-	٢٠ ٣٧٦,٦	(٢٥ ٣٧٦,٦)	-	-	٢٢ ٦٢٠,٦	(٢٢ ٦٢٠,٦)	-
-	-	-	(٢٦٦,٠)	٢٦٦,٠	-	-	(٢٣٢,٦)	٢٣٢,٦	-
٢٩٠ ١٩٦,٦	٢٥ ١١٠,٦	٢٥٩ ٨٩٣,٩	٢٥٩ ٨٨٠,٦	٣٠٨ ٨٠١,٦	٥ ١٩٢,٠	٢٢ ٣٨٨,٩	٢٨١ ٨٠٦,٥	٤ ٦٠٦,٢	٤ ٦٠٦,٢
٦٤٧ ٢٣٢,٧	٤٤ ١٠٠,٥	٥٩٠ ٤٢٠,٨	١٢ ٧١١,٤	٥٩٦ ٢٠٥,٦	٢٩ ٢٧١,٢	٥٦١ ١٤٣,٤	٥ ٧٩١,٠	٥ ٧٩١,٠	٥ ٧٩١,٠
ثانياً - جميع - النفقات									
٦ ٤٥٥,٨	٢ ٦٥٣,١	٣ ٣٩٨,٢	٤٠٤,٥	٥ ٥٥٣,٠	٢ ٨٨٣,٨	١ ٨٠٤,٠	٣٦٥,٢	٣٦٥,٢	٣٦٥,٢
٧٠ ٠٨٨,١	٢٢٦,٢	٦٩ ٨٦١,٩	-	٦٩ ٧٣٦,٧	٢٩٤,٠	٦٩ ٤٤٢,٧	-	-	-
٢٢٠ ٨٢٠,٨	٣٢١,٤	٢٢٠ ٤٩٩,٤	-	١٦٤ ٣٧٧,٦	٣٢٠,٦	١٦٤ ٥٥٧,٠	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
٢٧ ٦٠١,٩	٩٧٦,٠	٢٤ ٧٠٥,٦	١ ٩٢٠,٢	٢٥ ٤٧٨,١	٨٤٥,٣	٢١ ٦٨١,٩	٢ ٩٥٠,٩	٢ ٩٥٠,٩	٢ ٩٥٠,٩
٥ ٩٧٣,٨	٢ ٩٦٧,١	١ ٥٠٦,٧	١ ٥٠٠,٠	٥ ١٣٥,١	٢ ٤٦٠,٣	١ ٣٣١,٩	١ ٣٤٣,٠	١ ٣٤٣,٠	١ ٣٤٣,٠
١٢ ٥٧٨,٣	٦ ٢٨٠,٦	٥ ٣٠٣,١	٩٩٤,٥	٩ ٠٣٦,٤	٤ ١٤٦,٣	٣ ٤٦٤,٣	١ ٤٢٥,٨	١ ٤٢٥,٨	١ ٤٢٥,٨
١١ ١٧٢,٣	-	١١ ١٧٢,٣	-	٤ ٣٧٤,٩	-	٤ ٣٧٤,٩	-	-	-
١٦ ١٠٢,٣	١٤ ٢١٨,١	١ ٨٨٤,٢	-	١٧ ٢٣٢,٣	١٥٥٣٤,٣	١ ٦٩٨,٠	-	-	-
٣٧٠ ٧٩٣,٢	٢٧ ٦٤٢,٥	٣٣٨ ٣٣١,٥	٤ ٨١٩,٢	٣٠٠ ٤٢٤,٢	٢٦ ٤٨٤,٥	٢٦٧ ٨٥٤,٨	٦ ٠٨٤,٩	٦ ٠٨٤,٩	٦ ٠٨٤,٩

		٢٠٢٠-٢٠٢١ (الإستقانات الأثرية)			٢٠١٨-٢٠١٩ (الميزانية النهائية)		
المجموع	الأمور العامة الغرض	الأمور العامة الغرض	أمور تكاليف دعم البرامج	الأمور العامة الغرض	الأمور العامة الغرض	الأمور العامة الغرض	الأمور العامة الغرض
-	-	-	(١٦ ٢٠٣,٢)	(٣٧ ٢٣٨,٢)	(٧ ٨١٣,٣)	(٧ ٨١٣,٣)	ثالثاً - دال - التعديلات الأخرى لأرصدة الصندوق
٢٧٦ ٤٣٩,٥	٢٥٢ ٠٨٩,٣	٧ ٨٩٢,٢	(١٦ ٢٠٣,٢)	(٣٧ ٢٣٨,٢)	(٧ ٨١٣,٣)	(٧ ٨١٣,٣)	المجموع، ثالثاً (دال)
			١٦ ٤٥٨,٠	١٨ ٩٨٩,٩	٣٣٠ ٥٢٦,٨	٧ ٥١٩,٤	أرصدة الصندوق في نهاية فترة السنتين (أولاً - ثانياً - ثالثاً)

باء - صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
برنامج الجريمة: ملخص الوضع المالي لصندوق برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
(بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)

		٢٠١٩-٢٠٢٠ (الإسقاطات الأولية)				٢٠١٩-٢٠١٨ (الميزانية النهائية)			
الجموع	الجموع	أموال تكاليف	الأموال العامة	المخصصة الغرض	الأمور	الأمور	المخصصة الغرض	الأمور العامة	الغرض
		دعم البرامج	الغرض	الغرض	دعم البرامج	تكاليف	دعم البرامج	الغرض	الغرض
٣٠٢٨٩٩,٦	(٢٣٥٧,٣)	٣٠٥٠٣٠,٢	٢٢٦,٧	٣٠٨٤٦٣,٨	(٥١٦,٤)	٣٠٧٣٤٦,٢	١٦٣٤,٠	١٦٣٤,٠	ألف - أرصدة الصندوق في بداية فترة السنتين
٣٠٢٨٩٩,٦	(٢٣٥٧,٣)	٣٠٥٠٣٠,٢	٢٢٦,٧	٣٠٨٤٦٣,٨	(٥١٦,٤)	٣٠٧٣٤٦,٢	١٦٣٤,٠	١٦٣٤,٠	الجموع الفرعي، ألف
٢٦٧٤٩٦,٠	-	٢٦٣٨٤,٠	٣٦٥٦,٠	٢٥٩٩٦٨,١	-	٢٥٥٢٦٩,٤	٤٦٩٨,٧	٤٦٩٨,٧	باء - الإيرادات
١٩٨٣١,٢	-	١٩٨٣١,٢	-	١٤١٩٧,٨	-	١٤١٩٧,٨	-	-	مساهمات الدول الأعضاء
٣٦٢٢,٠	-	٣٦٢٢,٠	-	٨٣١١١,٩	-	٨٣١١١,٩	-	-	مساهمات الجهات المانحة الوطنية
٢٣٤٥٤,٣	-	٢٣٤٥٤,٣	-	٢٥٦٥١,٢	-	٢٥٦٥١,٢	-	-	مساهمات المنظمات الحكومية الأخرى
٦٠٠,٠	-	٦٠٠,٠	-	١٠٧٨,٩	-	١٠٧٨,٩	-	-	مساهمات المنظمات الدولية
-	-	-	-	٥٨٨٦,٧	١,١	٥٨٨٥,٦	-	-	الهيئات الخاصة
-	-	-	-	٥٨٨٦,٧	١,١	٥٨٨٥,٦	-	-	الإيرادات الأخرى
٣٤٧٦٠١,٥	-	٣٤٣٩٤٥,٥	٣٦٥٦,٠	٣٨٩٨٩٤,٦	١,١	٣٨٥١٩٤,٨	٤٦٩٨,٧	٤٦٩٨,٧	الجموع الفرعي، الإيرادات
-	-	٣٢٤١٢,٨	(٣٢٤١٢,٨)	-	٣٣٣٣٠,٧	(٣٣٣٣٠,٧)	-	-	إيرادات دعم البرامج المقدمة للمكتب
-	-	-	-	-	(٢٠٣,٩)	٢٠٣,٩	-	-	إيرادات دعم البرامج المقدمة للشركاء المعيّنين بالتنفيذ
٣٤٧٦٠١,٥	٣٢٤١٢,٨	٣١١٥٣٢,٦	٣٦٥٦,٠	٣٨٩٨٩٤,٦	٣٣١٢٧,٩	٣٥٢٠٦٨,٠	٤٦٩٨,٧	٤٦٩٨,٧	الجموع الفرعي، باء
٦٥٠٥٠١,١	٣٠٠٥٥,٥	٦١٦٥٦٢,٩	٣٨٨٢,٧	٦٩٨٣٥٨,٤	٣٢٦١١,٥	٦٥٩٤١٤,٢	٦٣٣٢,٧	٦٣٣٢,٧	الجموع، أولاً (ألف + باء)

		٢٠٢٠-٢٠٢١ (الإستقطاعات الأثرية)				٢٠١٨-٢٠١٩ (الميزانية النهائية)			
المجموع	الجموع	الأمور العامة		الأمور الخاصة		الأمور العامة		الأمور الخاصة	
		الغرض	أمور تكاليف	الغرض	أمور تكاليف	الغرض	أمور تكاليف	الغرض	أمور تكاليف
١ ٣٩٩,٥	٦٩٨,٧	-	٦٩٨,٧	-	٦٩٨,٧	-	-	-	-
١٧٠ ٥٥٦,٤	١٤٦ ٩٦٩,٥	٤٨٢,٣	١٤٦ ٩٦٩,٥	١٤٥ ١٩٧,٨	١٣٠,٣	٤٦٩,٩	٤٨٢,٣	١٤٥ ١٩٧,٨	٤٦٩,٩
٣٨ ٥٩٨,٨	٥٠ ٣٣٩,٧	-	٥٠ ٣٣٩,٧	٤٩ ٩٤١,٢	٣٩٨,٥	-	٤٩ ٩٤١,٢	٤٩ ٩٤١,٢	-
٢٨ ٨١٦,٦	٣٢ ٧٧٦,١	-	٣٢ ٧٧٦,١	٣٢ ٥٣٨,٢	٢٣٧,٩	-	٣٢ ٥٣٨,٢	٣٢ ٥٣٨,٢	-
٨٣ ٥٣٤,٥	٨٠ ٦٣٠,٣	٣٧٤,١	٨٠ ٦٣٠,٣	٧٩ ٦٨٥,٥	٥٢٣,٤	٤٢١,٨	٧٩ ٦٨٥,٥	٧٩ ٦٨٥,٥	٤٢١,٨
٣٢ ٠٦٥,٢	٣٠ ١١٣,٥	١ ٦٢٠,٦	٣٠ ١١٣,٥	٢٩ ٢٨٩,٣	٤٨٤,٣	٣٤٠,٥	٢٩ ٢٨٩,٣	٢٩ ٢٨٩,٣	٣٤٠,٥
٦ ٨١٦,٢	٦ ٤٤٦,٦	-	٦ ٤٤٦,٦	٣ ٧٥٧,٣	٢ ٦٨٩,٢	-	٣ ٧٥٧,٣	٣ ٧٥٧,٣	-
١٠ ٧٧٢,٢	١١ ٨٢٦,٤	١ ١٢٧,٥	١١ ٨٢٦,٤	٧ ٥٤٣,٤	٧ ٥٤٣,٤	١ ٤٧٣,٥	٧ ٥٤٣,٤	٧ ٥٤٣,٤	١ ٤٧٣,٥
١٩ ٣٩٣,٩	١٦ ٢٤٢,٨	-	١٦ ٢٤٢,٨	١١ ١٤٢,٨	١١ ١٤٢,٨	-	١١ ١٤٢,٨	١١ ١٤٢,٨	-
٣٩١ ٩٦٣,٣	٣٧٦ ٥٤٣,١	٣ ٦٠٤,٥	٣٧٦ ٥٤٣,١	٢٤ ٥٣٠,٥	٢٤ ٥٣٠,٥	٢ ٧٠٤,٧	٢٤ ٥٣٠,٥	٢٤ ٥٣٠,٥	٢ ٧٠٤,٧
-	١٩ ٤١٥,٧	-	١٩ ٤١٥,٧	١٠ ٤٣٨,٣	١٠ ٤٣٨,٣	٣ ٤٠١,٣	١٠ ٤٣٨,٣	١٠ ٤٣٨,٣	٣ ٤٠١,٣
-	١٩ ٤١٥,٧	-	١٩ ٤١٥,٧	١٠ ٤٣٨,٣	١٠ ٤٣٨,٣	٣ ٤٠١,٣	١٠ ٤٣٨,٣	١٠ ٤٣٨,٣	٣ ٤٠١,٣
٢٥٨ ٥٣٧,٨	٣٠٢ ٨٩٩,٦	٢٧٨,٧	٣٠٢ ٨٩٩,٦	٣٠٥ ٣٥٧,٣	٣٠٥ ٣٥٧,٣	٢٢٦,٧	٣٠٥ ٣٥٧,٣	٣٠٥ ٣٥٧,٣	٢٢٦,٧

ثانياً - **تأثيرات النفقات**

التوجيه التنفيذي والإدارة

برنامج العمل:

مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

مكافحة الفساد

منع الإرهاب

العدالة

البحوث وتحليل الاتجاهات والاستدلال الجنائي

دعم السياسات

التعاون التقني والدعم الميداني

دعم البرامج

المجموع، ثانياً (مجموع)


ثالثاً - **دال - التعديلات الأخرى لأرصدة الصندوق**

المجموع، ثالثاً (دال)

أرصدة الصندوق في نهاية فترة السنتين (أولاً - ثانياً - ثالثاً)

المرفق الرابع

مكتب الأمم المتحدة المتحدثة المعني بالمخدرات والجريمة: الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١



الكاتب الميدانية (البرامج الفرعية ٨)
المشاريع (٥)
١-مد ٦
٣-مد ١٧
٤-ف ٨٠
٣-ف ٣٢
٢-ف ٢
٢-ف ٢٣
٢-ف ٩٩
١٣٨٦-خ ع ١

المختصرات: خ ع (ر أ) = فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ خ ع (ر ر) = فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)؛ ر م = رتبة محلية؛ م ف و = موظف فني وطني؛ ع خ - أصحاب عقود الخدمات.

(أ) وظيفة جديدة.

(ب) الوظائف المنقولة من الأموال العامة الغرض إلى أموال تكاليف دعم البرامج.

(ج) تشمل الوظائف التي يديرها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والوظائف المحلية في المكاتب الميدانية (أي الموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين من الرتبة المحلية وأصحاب عقود الخدمات) التي يديرها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نيابة عن المكتب وتمول من الأموال المخصصة الغرض اعتباراً من حزيران/يونيه ٢٠١٩. وللكثير من هذه الوظائف طابع مؤقت وتخضع رتبها لتغييرات متكررة.

(د) إعادة تصنيف.

المرفق الخامس

مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ يتوخى أن تعتمده لجنة المخدرات

- ١- تَرُدُّ الميزانية المقترحة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ في تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) عن ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ (E/CN.7/2019/14-E/CN.15/2019/16)، المقدم عملاً بقرار لجنة المخدرات ١٣ (د-٣٦) والمادة الثالثة من قواعد الصندوق المالية. ويرد في الوثيقة E/CN.7/2019/15-E/CN.15/2019/17 تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في هذا الشأن.
- ٢- ويلخص مشروع القرار التالي، الذي ستوصى لجنة المخدرات باعتماده، المسائل الرئيسية الواردة في تقرير المدير التنفيذي بشأن ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات:

ميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

إنَّ لجنة المخدرات،

- ١- إذ تمارس المهام الإدارية والمالية التي أوكلتها إليها الجمعية العامة في الفقرة ٢ من القسم السادس عشر من قرارها ١٨٥/٤٦ جيم، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن الميزانية المقترحة لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١،^(١) والتوصيات ذات الصلة التي قدمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،^(٢)
- ١- تلاحظ التوافق القائم مع ميثاق الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة وسائر الخطط التحويلية؛
- ٢- تلاحظ أيضاً أن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة قام بتوسيع وتعزيز نهجه للبرمجة المتكاملة بهدف توفير ضروب أفضل وأكثر اتساقاً من الدعم للدول الأعضاء في تصديدها للمخدرات والجريمة؛
- ٣- تلاحظ كذلك أن الميزانية تستند، في جملة أمور، إلى الاستراتيجية المبيّنة بالتفصيل في الخطة البرنامجية السنوية لعام ٢٠٢٠؛^(٣)
- ٤- تلاحظ أن الميزانية متوائمة مع البابين ١٦ و ٢٩ و او من الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لعام ٢٠٢٠؛^(٤)

(١) E/CN.7/2019/14-E/CN.15/2019/16.

(٢) E/CN.7/2019/15-E/CN.15/2019/17.

(٣) A/74/6 (Sect. 16).

(٤) A/74/6 (Sect. 29F) و A/74/6 (Sect. 16).

- ٥- تلاحظ أيضاً أن الميزانية تركز على الأموال العامة الغرض وأنها تشمل أيضاً الأموال المخصصة الغرض وإيرادات تكاليف دعم البرامج المحصلة من المساهمات المخصصة الغرض، علاوة على موارد الميزانية العادية؛
- ٦- تلاحظ كذلك أن الموارد العامة الغرض لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية معروضة كميزانية واحدة وأن النفقات العامة الغرض سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٧- تلاحظ أن الميزانية تميز بوضوح بين الأموال العامة الغرض وأموال تكاليف دعم البرامج وأنها توائم استخدام فئتي الأموال هاتين وإدارتهما في صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- ٨- تلاحظ أيضاً أن موارد تكاليف دعم البرامج الخاصة بصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية معروضة كميزانية واحدة وأن نفقات تكاليف دعم البرامج سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٩- توافق على الاستخدام المتوقع للأموال العامة الغرض في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، وتدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات لا يقل مجموعها عن ٢٠٠ ٨١٩ ٤ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- ١٠- تقرُّ تقديرات أموال تكاليف دعم البرامج والأموال المخصصة الغرض على النحو الوارد في الجدول أدناه؛

إسقاطات الموارد لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢١-٢٠٢٠	
			(الميزانية المنقحة)
			الأموال العامة الغرض
١١	١٦	٣ ٤٢٥,٦	٤ ٣٥٩,٣
		١ ٣٩٣,٦	١ ٠٤٣,٩
			المتعلقة بالوظائف
			غير المتعلقة بالوظائف
١١	١٦	٤ ٨١٩,٢	٥ ٤٠٣,٢
١٠٣	١٣٥	٣٣٨ ٣٣١,٥	٣١٦ ٣٤٨,٨
١٠٣	١٣٥	٣٣٨ ٣٣١,٥	٣١٦ ٣٤٨,٨
			أموال تكاليف دعم البرامج
٦٨	٦٧	٢٢ ٥١٢,٢	١٩ ٥٧٢,٧
		٥ ١٣٠,٣	٥ ٨٥٣,٦
			المتعلقة بالوظائف
			غير المتعلقة بالوظائف
٦٨	٦٧	٢٧ ٦٤٢,٥	٢٥ ٤٢٦,٣
١٨٢	٢١٨	٣٧٠ ٧٩٣,٢	٣٤٧ ١٧٨,٣
			المجموع

١١- تلاحظ أن إسقاطات الموارد المقدرة الواردة أعلاه مرهونة بتوافر التمويل.

المرفق السادس

مشروع قرار بشأن ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ يتوخى أن تعتمده لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

- ١- تَرُدُّ الميزانية المقترحة لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ في تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) عن ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١ (E/CN.7/2019/14-E/CN.15/2019/16)، المقدم عملاً بالفقرة ١ من القسم الحادي عشر من قرار الجمعية العامة ٦١/٢٥٢. ويرد في الوثيقة E/CN.7/2019/15-E/CN.15/2019/17 تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في هذا الشأن.
- ٢- ويلخص مشروع القرار التالي، الذي ستوصى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية باعتماده، المسائل الرئيسية الواردة في تقرير المدير التنفيذي بشأن ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية:

ميزانية صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١

إنَّ لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية،

إذ تمارس المهام الإدارية والمالية التي أوكلتها إليها الجمعية العامة في قرارها ٦١/٢٥٢،
المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وقد نظرت في تقرير المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة عن الميزانية المقترحة لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لفترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١،^(١) والتوصيات ذات الصلة التي قدّمتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،^(٢)

١- تلاحظ التوافق القائم مع ميثاق الأمم المتحدة وأهداف التنمية المستدامة وسائر الخطط التحويلية؛

٢- تلاحظ أيضاً أنَّ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة قام بتوسيع وتعزيز نهجه للبرمجة المتكاملة بهدف توفير ضروب أفضل وأكثر اتساقاً من الدعم للدول الأعضاء في تصديدها للمخدرات والجريمة؛

٣- تلاحظ كذلك أنَّ الميزانية تستند، في جملة أمور، إلى الاستراتيجية المبيّنة بالتفصيل في الخطة البرنامجية السنوية لعام ٢٠٢٠؛^(٣)

٤- تلاحظ أنَّ الميزانية متوائمة مع البابين ١٦ و ٢٩ واو من الميزانية البرنامجية المقترحة للأمم المتحدة لعام ٢٠٢٠؛^(٤)

(١) E/CN.7/2019/14-E/CN.15/2019/16.

(٢) E/CN.7/2019/15-E/CN.15/2019/17.

(٣) A/74/6 (Sect. 16).

(٤) A/74/6 (Sect. 29F) و A/74/6 (Sect. 16).

- ٥- تلاحظ أيضاً أن الميزانية تركز على الأموال العامة الغرض وأنها تشمل أيضاً الأموال المخصصة الغرض وإيرادات تكاليف دعم البرامج المحصلة من المساهمات المخصصة الغرض، علاوة على موارد الميزانية العادية؛
- ٦- تلاحظ كذلك أن الموارد العامة الغرض لصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية معروضة كميزانية واحدة وأن النفقات العامة الغرض سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٧- تلاحظ أن الميزانية تميز بوضوح بين الأموال العامة الغرض وأموال تكاليف دعم البرامج وأنها توائم استخدام فئتي الأموال هاتين وإدارتهما في صندوقي مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- ٨- تلاحظ أيضاً أن موارد تكاليف دعم البرامج الخاصة بصندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات وصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية معروضة كميزانية واحدة، وأن نفقات تكاليف دعم البرامج سوف تقسم فيما بين الصندوقين وفقاً للإيرادات التي يحققها كل منهما؛
- ٩- توافق على الاستخدام المتوقع للأموال العامة الغرض في فترة السنتين ٢٠٢٠-٢٠٢١، وتدعو الدول الأعضاء إلى تقديم مساهمات لا يقل مجموعها عن ٣ ٦٠٤ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة؛
- ١٠- تقرُّ تقديرات أموال تكاليف دعم البرامج والأموال المخصصة الغرض على النحو الوارد في الجدول أدناه؛

إسقاطات الموارد لصندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		فئة الأموال
	٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠٢١-٢٠٢٠	
			(الميزانية المنقحة)
			الأموال العامة الغرض
			المتعلقة بالوظائف
٧	٦	٢ ٢٥٤,٢	٢ ٩٩٠,٢
		١ ٣٤٩,٨	٦٢٠,٣
			المجموع الفرعي
٧	٦	٣ ٦٠٤,٠	٣ ٦١٠,٥
			الأموال المخصصة الغرض
٢٦٤	٢٣٨	٣ ٥٩ ٥٥٥,٤	٣ ٣٢ ٥٠٥,٩
			المجموع الفرعي
٢٦٤	٢٣٨	٣ ٥٩ ٥٥٥,٤	٣ ٣٢ ٥٠٥,٩
			أموال تكاليف دعم البرامج
			المتعلقة بالوظائف
٦٤	٦٣	٢١ ٧٧٨,٤	١٨ ٦١٤,٩
		٧ ٠٢٥,٥	٧ ٩١٠,٨
			المجموع الفرعي
٦٤	٦٣	٢٨ ٨٠٣,٩	٢٦ ٥٢٥,٧
			المجموع
٣٣٥	٣٠٧	٣ ٩١ ٩٦٣,٣	٣ ٦٢ ٦٤٢,١

- ١١- تلاحظ أن إسقاطات الموارد المقدرة الواردة أعلاه مرهونة بتوافر التمويل.